

□ الجمهورية العربية السورية

كلية الاقتصاد – جامعة دمشق

قسم المصارف والتأمين

تطبيق مقررات لجنة بازل وأثارها على المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية

دراسة على المصارف الخاصة السورية

Implementation of Basel Accord and its Influences on Credit Risk in Commercial Banks

Study on Syrian private banks

بحث علمي مقدم لنيل درجة الماجستير

في العلوم المالية والمصرفية

إشراف : د. عبد الرزاق قاسم

إعداد : وليد مأمون الصفدي

2011

المحتوى:	رقم الصفحة
المقدمة	1
الفصل الأول - المخاطر المصرفية	9
المحور الأول - أهم المخاطر المصرفية:	10
1- مقدمة	10
2- مفهوم المخاطر	10
أ- المخاطر المالية	11
ب- مخاطر العمليات (التشغيل)	12
المحور الثاني - الائتمان والمخاطرة الائتمانية	14
1- الائتمان	14
2- أنواع الائتمان	16
3- المخاطرة الائتمانية	18
الفصل الثاني: اتفاقية بازل II وأساليب قياس المخاطر الائتمانية	22
المحور الأول : اتفاقية بازل II	23
1- مقدمة	23
2- التطور التاريخي للاتفاقية	23
3- أهداف اتفاقية بازل II ونطاق تطبيقاتها	28
4- الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل II	30
المحور الثاني: أساليب قياس المخاطر الائتمانية	36
أولاً - الطريقة الأولى الأسلوب القياسي	36
1- تبويب الأصول	37
2- ترجيح الأصول بأوزان المخاطر	37
3- أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية (CRM)	45
أولاً : الضمانات :	45

46	1 (الطريقة البسيطة
47	2 (الطريقة الشاملة
50	ثانياً : الكفالات
51	ثالثاً: التقاص في البنود داخل الميزانية:
52	4- تحديات تطبيق المنهج القياسي أو المعياري لقياس مخاطر الائتمان في الدول العربية.
53	ثانياً - الطريقة الثانية أسلوب التقييم الداخلي (IRB) :
53	1- مقدمة
54	2- تبويب الأصول
59	3- أسلوب الأساس والأسلوب المتقدم :
60	أولاً - مكونات المخاطر:
61	ثانياً - قياس مكونات الخطر:
68	ثالثاً - دوال أوزان المخاطر :
71	رابعاً- المتطلبات الدنيا لأسلوب التصنيف الداخلي IRB:
73	خامساً- الضمانات المقبولة وفقاً لأسلوب التصنيف الداخلي IRB:
75	الفصل الثالث: مبادئ بازل II الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان
76	1- إنشاء بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمان
79	2- العمل في ظل عملية منح ائتمان سليمة:
82	3- الحفاظ على عملية إدارة، وقياس، وضبط الائتمان المناسبة:
87	4- التحقق من وجود رقابة دقيقة على مخاطر الائتمان
89	5- دور المراقبين
91	الفصل الرابع: الجزء العملي
92	أولاً - رقابة المصرف المركزي في سورية على المصارف

	العامة:
97	1- المصرف الدولي للتجارة والتمويل
102	2- بنك بيمو السعودي الفرنسي
106	3- بنك سورية والمهجر
111	4- القطاع المصرفي
124	5- الاختبار الإحصائي للعلاقة بين متغيرات البحث:
124	أ- تأثر المخاطر الائتمانية بالمتغيرات الأخرى
128	ب- تأثير المخاطر الائتمانية بالمتغيرات الأخرى
133	النتائج
136	التوصيات والمقترحات
137	المراجع باللغة العربية
139	المراجع باللغة الانكليزية

بسم الله الرحمن الرحيم

{ . . نرفع درجات من نشاء وفوق كل ذي علم عليم }

صدق الله العظيم

الإهداء

إلى والديّ العزيزين: أطال الله في عمرهما وأدامهما سنداً
لي ولأخوتي.

إلى إخوتي وأصدقائي وفاءً وعرفاناً.

إلى كل من دعمني وشجعني لأتم هذا العمل.

إلى كل باحث وطالب علم

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الكريم وعلى آله
وصحبه الطاهرين.

أتقدم بالشكر الجزيل والامتنان للدكتور عبد الرزاق القاسم
على تكريمه بالإشراف على هذا العمل ومعاملته الأبوية
وملاحظاته ومقترحاته القيّمة التي أغنت هذا البحث.

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على أهم معايير بازل II الخاصة بقياس كفاية رأس المال وقياس وإدارة المخاطر الائتمانية.

اعتمد الباحث على الأسلوب الوصفي التحليلي، حيث تمّ استعراض أهم مقررات لجنة بازل الخاصة بكفاية رأس المال وأساليب قياس المخاطر الائتمانية والوقوف على أهم متطلبات كل أسلوب، وبعد ذلك عمل الباحث على دراسة واقع الحال في القطاع المصرفي السوري وتوجيهات مصرف سورية المركزي بهذا الخصوص. ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة عمل الباحث على دراسة التقارير السنوية لأكبر سبعة مصارف خاصة في سورية، وتم دراسة كافة البيانات الخاصة بالمخاطر الائتمانية وكفاية رأس المال ودراسة أثر وتأثير المخاطر الائتمانية بالمتغيرات الأخرى وذلك من خلال استخدام دالة الانحدار الخطي.

تمّ التوصل إلى عدة نتائج أهمها أن للمخاطر الائتمانية تأثير كبير في معدل كفاية رأس المال، وفي حجم الدخل المحقق، كما أن المخاطر الائتمانية في أي بنك تتأثر بشكل واضح بمحفظة أصوله، وبطبيعة ونوعية كل أصل.

يوصي الباحث إلى ضرورة أن يقدم مجلس النقد والتسليف خطة عمل لجميع المصارف للتحويل إلى المنهج المتقدم (IRB). كما يشدد على أهمية دراسة مجلس النقد والتسليف لمخاطر القطاعات الاقتصادية المختلفة وفرض حدود وضوابط على المصارف للالتزام بها لمنع التركيز على مستوى قطاع اقتصادي معين، وأهمية زيادة الإفصاح والشفافية ضمن التقارير الدورية للمصارف.

Abstract

The Purpose of this study is to analyze the most important standards of Basel II about measuring Capital adequacy, measuring and administrating credit risk.

The researcher used Descriptive analytical method and make a review for most important requirements of Basel II accord about measuring capital adequacy, measuring credit risk and mentioning the most important requirements for each standard. The researcher presents the current situation of Syrian Banking sector and mentioned the guidelines which put by Syrian Central Bank in this Context.

To achieve the targets of this study, Researcher studied annual reports for biggest seven private banks work in Syria , and used Linear regression function to express The impact and effect of credit risk on other variables.

By end of study researcher concluded several results, one of the conclusions that credit risk has major impact on capital adequacy and on net income also that credit risk influenced by bank's assets and the type of each asset.

Researcher recommend that Monetary and Credit Council should provides a plan to clarify how banks could transform to advanced approach(IRB) and also put limits to prevents banks from concentration at the level of a particular economic sector, and focus on expand the Disclosure and transparency in annual reports.

المقدمة :

تعتبر الصناعة المصرفية من أهم القطاعات المؤثرة في النشاط الاقتصادي وفي تحقيق النمو والتنمية في كافة المجالات على المستوى المحلي والدولي، حيث تعتبر المؤسسات المصرفية ركيزة بالغة الأهمية ضمن أي نظام اقتصادي، ويعتبر النشاط الائتماني ركيزة العمل الأساسية للمؤسسات المصرفية حيث أن العمل الأساسي لهذه المؤسسات هو إعادة إقراض الودائع المجمعة من عملائها وذلك بهدف تحقيق الربح الذي يعتبر الهدف الأسمى والأساسي لهذه المؤسسات، ولا يتوقف تأثير النشاط الائتماني على البنك نفسه فقط وإنما يمتد ليشمل الاقتصاد بشكل عام، لذلك يتوجب على القائمين على النشاط الائتماني ضمن أي بنك حسن الاستخدام و التوظيف لهذه الأموال والدقة في اتخاذ القرارات الائتمانية.

وقد شهدت المؤسسات المصرفية خلال الفترة الماضية وخاصةً منذ أواخر القرن الماضي تطوراً بالغ الأهمية وتوسعت كثيراً في منح الائتمان وذلك نظراً لزيادة الحاجة للتمويل الناتج عن التطور الكبير في حجم الشركات والزيادة في حجم أعمالها وانتشار الشركات العالمية، كل ذلك أدى إلى تطور عمل المصارف وانتشارها دولياً حيث تعتبر المصارف العمود الفقري في اقتصاديات الدول على اختلاف مستويات تطورها.

وبسبب التطور الكبير والزيادة الملحوظة في حجم الأعمال وتطور الأسواق المالية وانتشار التكنولوجيا المتطورة وزيادة الطلب على الائتمان تعاني المؤسسات المالية خلال الوقت الحالي من مشاكل متعددة، أهمها المشاكل المرتبطة بالمعايير الضعيفة المتبعة في منح الائتمان والإدارة الضعيفة لمخاطر المحفظة الائتمانية بالإضافة للتغيرات المستمرة في الظروف الاقتصادية والعوامل الأخرى المؤثرة والتي يمكن أن تؤدي إلى تدهور هذه المعايير، ونتيجة لذلك فقد حدثت أزمات عديدة في العالم وأدت إلى انهيارات اقتصادية كبيرة بالإضافة إلى إفلاس عدد كبير من المصارف العملاقة ومنها مصرف بيرنجز (Barings) الإنكليزي الذي يعدّ من أعرق المصارف الأوروبية وأيضاً مصرف ليمان برذر حديثاً في بداية الأزمة المالية الأخيرة. وتقديراً لتكرار مثل هذه الحوادث في المستقبل، وبهدف تحضير المصارف لمواكبة التطورات المتسارعة في الأسواق المالية، تداعت المؤسسات الدولية المهمة إلى إعادة النظر في مبادئ إدارة المخاطر المصرفية، واعتبرت الطرق التقليدية غير منسجمة مع التحديات والمخاطر الجديدة التي فرضتها العولمة وأدواتها الجديدة والتطورات التكنولوجية الهائلة.

إن هذه المتغيرات وما تبعها من صعوبات وتحديات على مختلف الصُّعد، قد أرخت بظلالها الكثيفة على السلطات الحكومية والإشرافية في مختلف دول العالم، لذلك فإن موضوع

المخاطر المصرفية استحوذ على أكبر قدر من اهتمام وعناية السلطات والأجهزة الإشرافية والرقابية على المستويين الإقليمي والدولي، ويأتي في مقدمة ذلك ما أصدرته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وما أصدرته لجنة بازل من مفاهيم ومبادئ وإرشادات باتت معروفة ومتداولة.

وعليه فإنَّ منطقتنا العربية ومصارفها على وجه الخصوص، مدعوة لمواجهة هذه التحديات الجديدة ومواكبة آخر الأساليب والوسائل لإدارة المخاطر الائتمانية والإبقاء على المخاطر ضمن المستوى الأدنى. وتعتبر المصارف السورية إحدى الدعامات الأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي للدولة، وقد زادت أهميتها في الفترة الأخيرة لمساهمتها الفعالة في تطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، وهي تلعب دوراً رئيسياً لا يمكن الاستغناء عنه في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة المالية للدولة، وتساهم بشكل جوهري في تصعيد وتأثر التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتوفير الثقة وتدعيم الاستقرار الاقتصادي للبلد.

مشكلة البحث:

في ظل الانفتاح الكبير الذي تشهده سوريا وازدياد عدد المصارف الخاصة العاملة وتوسع نشاط هذه المصارف ضمن الاقتصاد الوطني، وأمام أهمية التزام هذه المصارف بالمعايير والاتفاقيات الدولية النازمة، وفي ظل الأزمات المالية والاقتصادية والتي يعتبر من أهم أسبابها ارتفاع حالات النكول والتعثر الائتماني. وأمام هذا كله تجد المصارف الخاصة في سوريا نفسها مُجبرة على تطبيق معايير بازل وتطوير إدارة مخاطر ائتمانية فاعلة ووضع معايير واضحة ودقيقة للإقراض ومنح الائتمان تساهم بشكل فاعل في التخفيف والحد من المخاطر الائتمانية وتتقوية المحفظة الائتمانية من القروض الرديئة .

وهنا تكمن مشكلة هذا البحث في الوقوف على أهم معايير بازل 2 الخاصة بالمخاطر الائتمانية واتساق قرارات مصرف سورية المركزي في تطبيق هذه القرارات في المصارف الخاصة في سوريا، وقياس مدى تأثير هذه القرارات والتطبيق الأمثل لها في التخفيف والحد من المخاطر الائتمانية وتحجيم القروض المتعثرة والتحوط لمواجهة مثل هذه القروض، ومساهمتها في تحسين جودة المحفظة الائتمانية لهذه المصارف وتمتين كفاية رأس المال.

فرضيات البحث:

- يقوم البحث على التأكد من صحة الفرضيات التالية :
- توجد علاقة وثيقة بين تطبيق معايير بازل II من جهة وبين حجم المخاطرة الائتمانية التي تتعرض لها المصارف الخاصة.
- يساهم تطبيق معايير لجنة بازل II في رفع وتحسين جودة محفظة القروض لدى المصارف الخاصة، ويساعد في التخفيف من القروض المتعثرة.
- تنطوي كافة الأصول ضمن ميزانية المصرف على مخاطر ائتمانية مختلفة تتوقف على نوع وطبيعة الأصل.
- يساهم تطبيق معايير لجنة بازل II في تحسين إدارة ومتابعة محفظة القروض، وتشكل الديون غير المنتجة عاملاً أساسياً في تحديد المخاطر الائتمانية.
- يؤثر حجم المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية في معدل كفاية رأس المال.
- يوجد علاقة بين المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية وبين صافي الدخل المحقق.

أهداف البحث:

- يمكن تلخيص أهداف البحث بالنقاط التالية:
- التأكيد على أهمية مقررات لجنة بازل II في وضع معايير وقواعد موحدة لضبط أداء العمل المصرفي.
- التركيز على أهمية مقررات لجنة بازل II في صياغة نظام لإدارة والتحكم بالمخاطر الائتمانية.
- الوقوف على أهم آثار تطبيق مقررات لجنة بازل II على المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية، وانعكاس ذلك على صافي الدخل المحقق ضمن هذه المصارف.
- التأكيد على أهمية معايير لجنة بازل II كوسائل فاعلة في ضبط المخاطر الائتمانية والتخفيف من تعثر الديون وفي تحسين أداء المصارف وتعزيز متانة كفاية رأس المال.

أهمية البحث :

إنَّ التعرض المستمر للمخاطرة الائتمانية والمشاكل التي يمكن أن تسببها لأي مصرف في العالم يفرض على البنك وإدارته أن يكونوا قادرين على الاستفادة وأخذ الدروس من التجارب الماضية، ويتوجب أن يكونوا واعيين وبشكل جاد إلى الحاجة لتعريف وقياس والرقابة والتحكم بالمخاطرة الائتمانية وكذلك الاحتفاظ بمعدل كافٍ من رأس المال يتناسب مع هذه المخاطرة كما نصت معايير لجنة بازل، وليس خفياً أن مثل هذه الإجراءات والضوابط لا بد أن تؤثر بشكل أو بآخر على أعمال المصرف وقدرته في تحقيق أهدافه الاستراتيجية، وتنعكس في توجهاته وتحديد أولوياته في تحقيق الربح أو ضغط النفقات أو انتشاره في السوق، أي من هذه الأهداف يمكن أن يكون موضع دراسة عند إصرار إدارة البنك على ضمان جودة محفظتها الائتمانية والحد من المخاطر الائتمانية والتزامها بتطبيق معايير لجنة بازل.

هنا تكمن أهمية هذا البحث كمحاولة لدراسة واقع المصارف الخاصة في سوريا ومدى اهتمامها وجديتها في اعتماد أسس ومعايير للرقابة على مخاطر الائتمان وتطبيق معايير بازل والتي أصبحت ضرورة ملحة في ظل الأزمة العالمية الأخيرة. وانعكاسات ذلك في تحقيق ضبط المخاطرة الائتمانية ورفع مستوى محفظة القروض لدى هذه المصارف والحد من حالات التعثر الائتماني، ومدى تأثيرها في دخل المصارف وكفاية رأس المال لدى هذه المصارف.

محددات البحث:

إنَّ البيانات المالية التي تم استخدامها في الحالة العملية من هذا البحث تخص الفترة من العام 2006 حتى العام 2010 وهي تمثل كافة البيانات المالية المتاحة الخاصة بالمصارف المختارة في عينة البحث وذلك حتى نهاية إعداد هذا البحث، كما أن جزءاً من هذه البيانات لم يكن متاحاً أيضاً في العام 2006 بسبب ضعف الإفصاح لدى المصارف قبل هذا التاريخ .

الدراسات السابقة :

باللغة العربية :

1- دراسة السيقلي، (2005) : المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة

عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سنة 1997 "دراسة تطبيقية على سلطة النقد الفلسطينية":

هدفت الدراسة إلى تقييم مدى التزام سلطة النقد بمبادئ الرقابة المصرفية الفعالة المقررة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية في العام 1997 ، وكذلك معاييرها الأساسية المعتمدة في أكتوبر 1999. وقد استخدم السيقلي منهجين في الدراسة: تمثل الأول بالدراسة المكتوبة، حيث تمّ خلالها دراسة وتقييم القوانين والأنظمة والتعليمات والتعميمات المعمول بها في فلسطين، ومدى توفرها كمتطلبات لتطبيق مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة ومعاييرها. أمّا الأسلوب الثاني تمثل بالدراسة الميدانية، حيث تم تصميم معايير المبادئ المصرفية الفعالة كاستبانة تمّ توزيعها على جميع العاملين في إدارة مراقبة المصارف بسلطة النقد الفلسطينية، أي تمّ استخدام أسلوب الحصر الشامل، وقد وصلت نسبة الاستبانات الصالحة للتحليل 92.9 % من المجتمع الكلي للدراسة، وهي نسبة مرتفعة وممثّلة.

وتشير أهم نتائج الدراسة إلى أن البيئة القانونية المصرفية والتعليمات المصرفية في فلسطين توفر ظروفاً وشروطاً مناسبة لقيام سلطة النقد الفلسطينية بتطبيق مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة المقررة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية في العام 1997 ، وكذلك المعايير التي أصدرتها اللجنة في أكتوبر 1999 . ومن الناحية العملية ظهر أنّ هناك التزام بشكل عام من قبل سلطة النقد في ممارستها الرقابية على المصارف العاملة في الجهاز المصرفي الفلسطيني بمبادئ الرقابة.

ولكن يوجد بعض المتطلبات التي يجب أن توفرها سلطة النقد الفلسطينية ومنها: قيام سلطة النقد بإصدار تعليمات خاصة بمخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق، ووجود نصوص تتعلق بمكافحة غسيل الأموال. وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات كان أهمها: ضرورة توفير تعليمات ونصوص مصرفية قانونية واضحة تتناول القصور الذي أظهره البحث بشأن بعض معايير مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة في عمل سلطة النقد الرقابي، إضافة إلى أهمية اعتماد ترجمة رسمية لها وللمعاييرها، لتشكّل مستنداً مصرفياً هاماً ووثيقة تنقيف هامة لكل المصرفيين. وكذلك القيام بتنفيذ دورة تدريبية لموظفي إدارة مراقبة المصارف

لهذه المبادئ بهدف تزويدهم بالثقافة الرقابية المصرفية الدولية، ولتشكل أساساً في تنفيذهم لمهامهم الرقابية على المصارف.

2- ميرفت علي أبو كمال 2007: الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً

للمعايير الدولية "بازل II" - دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين:

هدف هذا البحث إلى تقييم واقع استراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، ووضع إطار متكامل يساعد المصارف على تطوير إدارة مخاطر الائتمان وفقاً للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية "متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية "بازل II"

وقد استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي، وقد تمَّ إعداد معايير للإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان كاستبانة، تمَّ توزيعها على جميع العاملين في إدارة مخاطر الائتمان في المصارف، أي تمَّ استخدام أسلوب الحصر الشامل، وقد تحقق معدل استرداد % 58.8 من المجتمع الكلي للبحث.

وتشير أهم نتائج البحث إلى كفاءة إدارة العملية الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، وكفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة الائتمانية في المصارف، ونجاح معظم المصارف في معالجة نسبة عالية من محفظة الديون المتعثرة، و التزام بالضوابط والقواعد الإلزامية التي تضعها سلطة النقد للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان، مثل قواعد التركزات الائتمانية والحدود التحوطية للحد من مخاطر الإقراض من ذوي الصلة. ويتمتع التدقيق الداخلي في المصارف بالاستقلالية، حيث ترفع تقاريرهم مباشرة إلى مجلس الإدارة ويصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيق هذه الأساليب المعاصرة، وتفضل المصارف استخدام الأسلوب المعياري الموحد عند قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II عن استخدامها لأسلوب التقييم الداخلي. ولم تحدد سلطة النقد للمصارف اعتماد المنهج الملائم وفق منهجيات بازل II لأجل احتساب مخاطر الائتمان. وقد خلص البحث إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها: أن تعمل المصارف على تحسين إدارة المخاطر المصرفية بتنوعها، وخاصة إدارة مخاطر الائتمان. وأن تحافظ المصارف على توافق سياساتها الائتمانية مع التغيرات في الأوضاع الاقتصادية، وعلى وجود إدارة متخصصة لإدارة مخاطر الائتمان، تعمل على تحديد وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان، وطرق معالجة ومواجهة هذه المخاطر، وتعزيز الرقابة الداخلية والخارجية على العمليات المصرفية، وخصوصاً عمليات

الائتمان، بهدف متابعة العملية الائتمانية، ورقابة مخاطر الائتمان والسيطرة عليها، مع المحافظة على استقلالية التدقيق الداخلي بالمصرف وتبعيته لمجلس الإدارة، وزيادة الإفصاح والشفافية بالمعلومات المالية وغير المالية، وعن المخاطر الحالية والمحتملة التي يواجهها المصرف وعلى وجه الخصوص مخاطر الائتمان، من حيث نوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وطرق إدارتها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات، تنمية الموارد البشرية في المصارف، في مجالات التحليل المالي وإدارة المخاطر المصرفية، وذلك بالتدريب المستمر والتعليم، خاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II وتحديد كفاية رأس المال. وتطوير تقنيات المعلومات في المصارف، بحيث تساهم في تحديد مستوى مخاطر الائتمان في المصرف.

3- دراسة ريم غنام : دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله - مجلة جامعة تشرين العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (27) العدد (2) 2005 :

تناول في هذا البحث مفهوم الرقابة المصرفية وتعريفها وأهميتها وبشكل خاص رقابة المصرف المركزي وما هي مبادئ الرقابة المصرفية الفعّالة من وجهة نظر لجنة بازل للرقابة المصرفية، كذلك سوف نتعرف على آلية عمل مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف التي يمارس مصرف سورية المركزي رقابته على المصارف الأخرى من خلالها. وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج و التوصيات والتي كان أهمها:

- 1- ضرورة التزام مصرف سورية المركزي بمبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعّالة بشكل كامل.

- 2- إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات تمكّن مصرف سورية المركزي من ممارسة دوره الرقابي بشكل فعّال، وتساعد على تطبيق مبادئ بازل.

- 3- إلزام المصارف المتخصصة على تطبيق مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية.

- 4- ضرورة زيادة عدد المراقبين لدى المصرف المركزي ليتمكنوا من القيام بالرقابة على مختلف الفروع المصرفية.

باللغة الأجنبية :

1- دراسة Patrick Van Roy ، 2005 ، تصنيف الائتمان والمدخل المعياري
(الموحد) لقياس مخاطر الائتمان وفقا لبازل II:

Credit Ratings and the Standardized Approach to Credit Risk in
Basel II, 2005:

هدفت الدراسة إلى تقييم أثر الاعتماد على مؤسسات تصنيف الائتمان المختلفة مثل
Moody's, S&P, Fitch على متطلبات رأس المال للمصارف المتوسطة والصغيرة
الحجم.

وخلصت الدراسة إلى أن:

- 1- على الرغم من وجود فوارق جوهرية في متطلبات رأس المال للمصارف
المقرضة والتي تُعتبر نتيجة التقييمات المختلفة للجدارة الائتمانية للأطراف
الأخرى من قبل مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية - إلا أنَّ هذه الفوارق لا
تزيد عن 6% من متطلبات رأس المال للقروض للشركات والبنوك والحكومات.
- 2- تحديد متطلبات رأس المال لمقابلة مخاطر الائتمان، والتي تُقاس بالمدخل
المعياري، يقدم مزايا بسيطة لرأس المال الرقابي للمصارف التي تعتمد على
مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية الخارجية.
- 3- متطلبات رأس المال اللازمة لمقابلة المطالبات على الشركات والمصارف
والحكومات أعلى في المصارف التي تعتمد على وفاق بازل II عن التي تعتمد على
وفاق بازل I .

منهج البحث وأدواته:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث عمد الباحث إلى لوقوف على أهم
معايير وقرارات لجنة بازل المتعلقة بالمخاطر الائتمانية، ثم استخدام المنهج التحليلي في
عملية دراسة العوامل التي نعتقد أنها تؤثر وتتأثر بالمخاطر الائتمانية وبالتالي على أداء
المصارف التجارية، ومدى ارتباطها بكفاية رأس المال وصافي الدخل المحقق من هذه
المصارف.

الفصل الأول:

المخاطر المصرفية

المحور الأول - أهم المخاطر المصرفية:

1 - مقدمة:

تعتبر المخاطرة جزءاً لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصاً مع التطور التقني المطرد في الصناعة المصرفية من ناحية، والتطور في استخدام الوسائل الإلكترونية والأموال الإلكترونية من ناحية أخرى، حيث أدى إلى زيادة الخدمات المصرفية المقدمة من قبل البنوك وتنوعها، وزيادة تعقيد العمليات المصرفية في سوق سمته المنافسة الشديدة. فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة.

ويمكن القول أن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها هي من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيقها لأهدافها، فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود به الحصول على أرباح أعلى إلا أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى فقدان العائدات والفشل في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للبنك، لذا فلا بد من الفهم الصحيح لإدارة المخاطر المصرفية، والتقويم الذاتي للمخاطر وإجراءات الرقابة عليها.

2 - مفهوم المخاطر:

ينشأ الخطر عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة والمحصلة النهائية غير معروفة¹، وتُعرّف المخاطر في العمل المصرفي : بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين. هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المدققين الداخليين والمديرين للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار السلبية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ الاستراتيجيات بنجاح.

وتتشارك كافة المؤسسات المالية في سعيها الدائم لتحقيق الربح وتعظيم قيمة حقوق الملكية للمساهمين وتواجه هذه المؤسسات خلال عملها لتحقيق أهدافها مخاطر عديدة تختلف في أشكالها وتختلف في مواضعها إلا أنها تشترك في تأثيرها في إعاقه إدارة هذه المؤسسات من تحقيق أهدافها ويمكن تقسيمها إلى نوعين رئيسيين هما: المخاطر المالية، ومخاطر العمليات.

¹ Jorion and Khoury ,1996.P.2

أ - المخاطر المالية:

تتضمن جميع المخاطر المتصلة بإدارة الموجودات والمطلوبات المتعلقة بالبنوك، وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشرافاً مستمرين من قبل إدارات البنوك وفقاً لتوجه وحركة السوق والأسعار والعمولات والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى ذات العلاقة. وتحقق البنوك عن طريق أسلوب إدارة هذه المخاطر ربحاً أو خسارة، ومن أهم أنواع المخاطر المالية ما يلي:

- مخاطر الائتمان:

إن أي عملية إقراض تكتنفها أخطار معينة وتتفاوت هذه الأخطار تبعاً لكل عملية، ومن ثمَّ يجب على المصرف المقرض أن يحاول كل ما في وسعه منع هذه الأخطار من أن تصبح حقيقة واقعة لأنه إن لم يفعل فلن يحقق العائد الذي يريجه. وتُعرف المخاطرة الائتمانية بأنها: الخسائر المحتملة نتيجة رفض عملاء الائتمان أو عدم قدرتهم على السداد (وسيتم التكلم بالتفصيل عن هذه المخاطر ضمن هذا البحث).

- مخاطر السيولة:

وتتمثل هذه المخاطر في عدم قدرة البنك على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها، والبنك الذي لا يستطيع الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل تكون البداية لحدوث ظاهرة العجز الذي إذا استمر يمكن أن يؤدي إلى إفلاسه، وقد تكون مخاطر السيولة كبيرة على البنوك المتخصصة في نشاطات الأموال الإلكترونية إذا لم تستطع التأكد من كفاية الأرصدة لتغطية التسديد في أي وقت محدد، إضافة إلى ذلك قد يؤدي إلى مخاطر السمعة والتأثير على الربحية، هذا ويمكن قياس سيولة البنك من خلال وسائل متعددة.

- مخاطر التضخم:

وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع العام في الأسعار ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للعملة.

- مخاطر تقلبات أسعار الصرف:

وهي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية وحدث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إماماً كاملاً ودراسات وافية عن أسباب تقلبات الأسعار وتأثيراتها على محفظة أصول وخصوم المصرف.

- مخاطر أسعار الفوائد :

وهي المخاطر الناتجة عن تعرض البنك للخسائر نتيجة تحركات معاكسة في أسعار الفوائد في السوق، مما يؤدي لتغير في الموقف المالي للمصرف نتيجة هذه التغيرات، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات البنك والقيمة الاقتصادية لأصوله.

وكذلك هناك أنواع من مخاطر أسعار الفوائد منها: مخاطرة إعادة التسعير، والتي تنشأ من الاختلافات الزمنية في فترة الاستحقاق (للأسعار الثابتة) وأسعار أصول البنك (العائمة). ومخاطرة منحنى العائد، والتي تنشأ عن تغيرات في انسياب منحنى العائد وشكله والمخاطرة القاعدية التي قد تنشأ عن العلاقة غير الصحيحة في الأسعار المكتسبة والمدفوعة بإدارات مختلفة.

- مخاطر السمعة :

وتنشأ هذه المخاطر نتيجة الفشل في التشغيل السليم للبنك بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك، والسمعة عامل مهم للبنك، حيث إن طبيعة الأنشطة التي تؤديها البنوك تعتمد على السمعة الحسنة لدى المودعين والعملاء.

ب- مخاطر العمليات (التشغيل):

يشمل هذا النوع المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للبنوك، ولا يتضمن عادة فرصة للربح، فالبنوك إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أية خسائر للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات، وتشمل مخاطر العمليات ما يلي:

- الاحتيال المالي (الاختلاس) :

تعتبر الاختلاسات النقدية من أكثر أشكال الاختلاس شيوعاً. بين الموظفين، وتمثل معظم الخسائر التي تتعرض لها البنوك نتيجة حالات الاختلاس من الأموال المودعة بالبنوك أو الشيكات السياحية من الفروع وأجهزة الصرف الآلي. وتمثل عملية استعادة تلك الخسائر الناتجة من عمليات الاختلاس من الأمور المعقدة والصعبة، وفي بعض الأحيان تكون مستحيلة فيستدعي ذلك ضرورة تصميم برامج الكشف عن حالات الاختلاس ووضع إجراءات تكون أكثر فعالية لتقليل احتمالية حدوثها، بحيث تكون كلفة هذه الإجراءات لا تزيد بأي حال من الأحوال عن تكلفة محاولة استعادة المبالغ المختلسة و/أو الخسائر المحققة نتيجة عمليات الاختلاس.

في دراسة شملت ست دول فإن حوالي 60% من متوسط حالات الاختلاس في أي بنك قام بها موظفون و 20% قام بها مديرون. وتشير الدراسة إلى أن حوالي 85% تقريباً من خسائر العمليات في البنوك خلال السنوات الخمسة كانت لخلل في أمانة الموظفين.

- التزوير:

إن خسائر العمليات الناتجة عن التزوير تتمثل في تزوير الشيكات المصرفية أو تزوير الأوراق المالية القابلة للتداول مثل خطابات الاعتماد، أو تزوير الوكالات الشرعية نتيجة عدم قدرة الموظفين العاملين في البنوك على التأكد بصورة كافية من صحة المستندات المقدمة إليهم من العملاء قبل البدء في دفع قيمتها.

وتشير إحدى الدراسات إلى أن الخسائر الناتجة عن عمليات التزوير ما بين 10% إلى 18% في البنوك؛ نظراً لتزايد استخدام التقنية في العمليات المصرفية، وهو ما أدى إلى تطور الفرص للأعمال الإجرامية، التي تطورت أساليبها وزادت صعوبة اكتشافها من خلال الوسائل العالية التقنية.

- تزيف العملات:

إن تطور الوسائل التكنولوجية في معظم الدول ساعد على زيادة حالات تزيف العملات، حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية بتقدير حجم عملة الدولار المزورة بنحو بليون دولار أمريكي فئة 100، 50، 20 ويتم تداولها خارج الولايات المتحدة الأمريكية، ولا يمكن لأي خبير في هذا المجال اكتشاف ذلك. هذا بالإضافة إلى مخاطر السرقة والسطو والجرائم الالكترونية والمخاطر المهنية وغيرها .

ومن خلال العرض السابق للمخاطر المصرفية نجد تنوع هذه المخاطر وتعدد أشكالها، الأمر الذي يلزم إدارة أي مصرف إيجاد إدارة خاصة للتعامل مع هذه المخاطر والحد من أثرها على أعمال المصرف .

وضمن هذا التنوع الكبير للمخاطر المصرفية فقد جاء هذا البحث ليلقي الضوء على نوع هام من هذه المخاطر وهي المخاطرة الائتمانية والتي تكتسب أهميتها من تواجدها ضمن النشاط الأساسي للمصرف وهو الإقراض .

المحور الثاني - الائتمان والمخاطرة الائتمانية:

1- الائتمان :

قبل البدء بالحديث عن المخاطرة الائتمانية لابدّ من الوقوف على معنى الائتمان ومفهومه وأليات منحه ، فالائتمان مبلغ من المال سيتم دفعه مستقبلاً مقابل منافع تم استلامها قبل ذلك²، ويمثل هذا التعريف هدف الائتمان المتمثل في الحصول على المنافع حالياً وتأجيل دفع المقابل إلى فترة محددة يتم الاتفاق عليها .

كما عرّف الدكتور نبيل سكر الائتمان تعريفاً وظيفياً " فهو الثقة التي بمقتضاها يرتضي أحد طرفي العقد إعطاء المتعاقد الآخر سواء حالاً أو بعد وقتٍ محدد أداءً معيناً على شكل رؤوس أموال نقدية أو أي شكل آخر لمساعدته أو السماح له بتحقيق نفع معين خلال مدة معينة، وتزداد هذه الثقة وتتعزيز كلما اقترنت بضمان خاص يضمن استرداد هذا الأداء والمقابل الملائم لمنحه" ونلاحظ أن هذا التعريف يركز على مدى ارتباط الائتمان بعامل الثقة وشرعية العقد بين المتعاقدين ويركز على ضرورة تحقيق المنفعة للطرف المقترض³.

وبالتالي يمكن تعريف الائتمان تعريفاً شاملاً بأنه الثقة التي يوليها المصرف لشخص سواء كان طبيعياً أو اعتبارياً بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانة تمكن المصرف من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد .

وبهذا يكون التسهيل الائتماني واحد من اثنين⁴ :

1- مبلغ من المال يتفق عليه ويضعه المصرف تحت تصرف العميل لاستخدامه في غرض محدد معلوم للمصرف، وضمن الشروط والحدود المتفق عليها والواردة ضمن اتفاقية الترخيص التي يمنحها المصرف للعميل ويكون هذا الترخيص مقيد بفترة زمنية وبشروط أخرى تتعلق بنوع التسهيل وحجمه ومعدل الفائدة وطريقة السداد وغيرها من الشروط الضرورية في اتفاقية الترخيص.

2- تعهد يصدر من المصرف بناءً على طلب العميل لصالح طرف آخر (المستفيد) لتحقيق غرض معين ولأجل محدد، كما هو الحال في خطابات الضمان والكفالات والاعتمادات المستندية ، وتمثل هذه التعهدات التزامات غير مباشرة على المصرف وتتحول إلى التزامات مباشرة بحال رفض العميل أو عدم قدرته على السداد .
وهنا تبرز المخاطرة الائتمانية (التي سيتطرق إليها هذا البحث بالتفصيل) .

² د. عبدالله، خالد أمين ، اطار ادارة المخاطر الائتمانية 2002 ، ترجمة السلسلة البريطانية BPP ، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، ص1

³ د.سكر، نبيل، نحو قانون خاص بالائتمان، 1991، منشأة المعارف، الاسكندرية، ص28.

⁴ عبد الله، خالد أمين، مرجع سابق ص3.

ويرتبط بالائتمان مفاهيم مختلفة يتوجب توضيحها لتكوين فهم أوسع للائتمان وأهمها⁵:

1- الجدارة الائتمانية (Credit-standing): وهي قابلية الحصول على الائتمان، وكلما تحسنت الجدارة الائتمانية للعميل كلما تمكن من الحصول على طلبه من الائتمان وبشروط أفضل .

2- خط الائتمان (Line of Credit) : وهو أقل مقدار من الائتمان يمنحه المقرض (اي سقف الائتمان) ويرتبط هذا المقدار بالجدارة الائتمانية للعميل وبملاءته المالية .

3- أداة الائتمان (Credit Instrument): وهي ورقة، أو وثيقة توضح وتبين التزامات المقرض وحقوق المقرض. (مثال ذلك الكمبيالة، السند، دفاتر حساب التوفير، الخ) وذلك نظراً لأن الائتمان عملية غير ملموسة فإنه من الضروري وجود وثيقة تعزز هذه العملية. فمن أهم مزايا وجود أداة الائتمان سهولة البرهنة على حقيقة وجود الائتمان، وإمكان تداول أدوات الائتمان بالبيع والشراء، وتقديراً لنشوء الخلافات في المستقبل.

وبالاعتماد على حاجة المقرض وتقييم المصرف لهذه الحاجة يتم الاتفاق على كل المفاهيم السابقة وذلك ضمن إطار السياسة الائتمانية للمصرف ومكوناتها، والتي تعني مجموعة المبادئ والاسس التي تنظم أسلوب دراسة منح التسهيلات الائتمانية، من حيث مجموع مبالغ التسهيلات المطلوب منحها، وأنواعها، وأجلها الزمنية، وشروطها.

ويعتبر الائتمان المصرفي مصدراً هاماً للإيرادات كالفوائد والتي تعد من أهم مصادر الدخل للمصارف، كما يساعد الائتمان في إتاحة الأموال للمنشآت لاستعمالها في الفرص الاقتصادية المختلفة وتنشيط النمو الاقتصادي ودفع عملية التنمية، أي الاعتماد على تجميع المدخرات الوطنية وإعادة إقراضها بدلاً من تجميدها مما ينشط الانتاج والنمو في الاقتصاد الوطني. تزداد الأهمية للائتمان يومياً مع الازدياد الكبير في حجم الشركات وبناء المشاريع العملاقة بالإضافة إلى التطور الكبير في حاجات الأفراد وازدياد متطلباتهم وما رافق ذلك من تطور تكنولوجي كبير فرض نمطاً جديداً من المعيشة له متطلباته وحاجاته الخاصة، كل ذلك أدى إلى زيادة الطلب على المستوى العالمي وأصبحت الشركات تقوم بمشاريع كبيرة لا تستطيع تمويلها بمفردها فالتجته إلى القطاع المصرفي الذي أخذ بتوسيع حجم تسهيلات للشركات والأفراد، وضمن هذا التوسع الكبير في منح الائتمان تبرز مخاطر عديدة أهمها إمتناع المقرض عن السداد أو عدم قدرته على السداد وهنا تبرز المخاطرة الائتمانية.

⁵ د.الشماع خليل ، تقييم أداء المصارف التجارية ، معهد التدريب المالي والمصرفي ، ص596

2- أنواع الائتمان :

يمكن تقسيم الائتمان إلى أنواع كثيرة بالاعتماد على مجموعة من المعايير منها⁶:

(1) استعمالات الائتمان:

يصنف الائتمان إلى ثلاثة أنواع تبعاً لاستعمالاته، فهو إما ائتمان إنتاجي وهو ذلك الائتمان الذي يستعمل في زيادة الإنتاج من خلال شراء أو تحسين الموجودات الثابتة أو تمويل رأس المال العامل كالمخزون والذمم المدينة، أو ائتمان استهلاكي يشجع على الاستهلاك ويستعمل لتمويل شراء البضائع والخدمات الاستهلاكية، ويعتمد تسديده على مدى امكانية المقترض من الادخار في المستقبل، وأخيراً الائتمان بغرض المضاربة في الأصول المختلفة وأهمها المضاربة في سوق الأوراق المالية، هذا ويعتبر الائتمان الإنتاجي من أهم أنواع الائتمان على المستوى الاقتصادي الكلي لأنه يشجع على الإنتاج ويزيد من فرص العمل ويدفع عجلة النمو، في حين أن الائتمان الاستهلاكي يشجع على الاستهلاك وغالباً ما يساهم في زيادة الأسعار، أما ائتمان المضاربة فيتميز هذا النوع من الائتمان بارتفاع درجة المخاطرة لذلك غالباً ما يكون بمعدلات تكلفة عالية ويشترط نسبة عالية من أقيام الموجودات المرهونة .

(2) القطاع الاقتصادي :

يستند هذا التقسيم إلى القطاع الاقتصادي الذي يعمل فيه المقترض: مثل الائتمان الزراعي، الائتمان الصناعي ، الائتمان التجاري ، الائتمان العقاري الخ . وهذا التقسيم هام وضروري جداً بالنسبة للبنك عند توزيعه لمحفظة الائتمانية حيث يكون حريصاً دوماً على عدم تركيز محفظته في أي من هذه القطاعات، لأن ذلك يشكل مخاطرة مرتفعة يتعرض لها البنك بحال تدهور في أحد هذه القطاعات، مما يستوجب توزيعاً مدروساً لمحفظة البنك الائتمانية على القطاعات الاقتصادية.

(3) استحقاق الائتمان⁷:

يقسم الائتمان حسب استحقاقه إلى ثلاثة أنواع ائتمان قصير، متوسط وطويل الأجل، وتختلف مدة كل نوع حيث يوجد آراء متعددة بهذا الخصوص، والقاعدة الأكثر شيوعاً بهذا المجال هي تحديد القرض القصير الأجل بسنة أو أقل، والمتوسط بين سنة

⁶ د. مصطفى رشدي شيخة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 1999.

⁷ د. عبد الحميد، عبد المطلب، البنوك الشاملة: عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، 2000، ص113.

وثلاث أو خمس سنوات ، والطويل بأكثر من ذلك. ويستعمل القرض القصير الأجل لتمويل رأس المال العامل للمنشأة، بالإضافة للقروض الاستهلاكية، وغالباً ما يكون الائتمان قصير الأجل لمدة (30) أو (60) أو (90) يوماً. وقد يأخذ شكل قروض عند الطلب (Call Loans) ، في حين يستعمل الائتمان طويل الأجل في تمويل رأس المال الثابت كالأبنية والمعدات والآلات وغيرها، ويستعمل الائتمان المتوسط الأجل لتمويل حالات مختلفة تقع بين الاستعمالين المذكورين سابقاً. ويتميز الائتمان طويل الأجل بارتفاع درجة مخاطرته بالمقارنة مع الائتمان المتوسط وقصير الأجل ذلك لأنه ينطوي على احتمال أكبر في تغير ظروف المقرض المالية والاقتصادية واختلاف في الظروف التي بني على أساسها قرار منح الائتمان.

(4) الضمانة⁸:

الائتمان نوعين من حيث الضمانة: ائتمان مضمون وائتمان غير مضمون. فالائتمان المضمون هو ذلك الذي يستند إلى رهن ممتلكاته منقولة أو غير منقولة أو كفالة شخص ثالث، وذلك لغرض تقليل المخاطرة الائتمانية. غير أن الضمانة لاتعني ضمان التسديد في كل الأحوال. ومن أهم دواعي طلب الضمانة ضعف المركز الائتماني للمقرض، أو عدم توفر معلومات كافية عنه، أو رغبة المقرض في تقليل سعر الفائدة. كما أن من أسباب الضمانة التقاليد المتبعة في المعاملات (إذ قد يكون الائتمان مضموناً بمجرد التقليد في قطاع معين أو مجموعة معينة من المعاملات)، أو لغرض إجبار المقرض على السداد مستقبلاً أو لحماية المقرض من أخطاء قد يكون وقع فيها عند تقريره للمركز الائتماني للمقرض، وعلى الرغم من أن المقرض يفضل الضمانة، فإن عمليات التحصيل عن طريق بيع الموجودات المرهونة تستنزف الكثير من الوقت والمتاعب بالإضافة إلى أنها تسيئ من سمعة البنك أمام المقرضين الآخرين (كتكوين انطباع بأنه شديد في التحصيل ولا يراعي ظروف المقرض الطارئة).

أما الائتمان غير المضمون فهو الذي لا يحصل فيه المقرض على رهن موجودات معينة مقابل الأموال التي يقدمها للمقرض كما لا يحظى بكفالة شخص ثالث. وبالرغم من أن هذا النوع من الائتمان قليل نسبياً إلا أن المقرض يعتمد عند منح الائتمان بدون ضمانة على الثقة الكبيرة بالمقرض وبملاءته المالية، وذلك إمّا بناءً على المعرفة الشخصية بالعملاء أو الأسم التجاري الكبير للمقرض وسمعته في السوق ، إلّا أن هذا النوع من الائتمان ينطوي على مخاطرة كبيرة بحال تعثر العميل لأنه لن يتوفر للمقرض أي مصدر

⁸ ديسكر، نبيل، مرجع سابق.

سداد آخر غير حقه كبقية الدائنين في قسمة الغرماء عند بيع موجودات المدين وتوزيعها على الدائنين وبدون أن تكون له أي أسبقية أو أفضلية على بقية الدائنين.

(5) التسديد :

يبوب الائتمان إلى نوعين حسب طريقة التسديد. فقد يكون التسديد بدفعة واحدة وقد يكون بأقساط ودفعات متتالية تتساوى أو تختلف في مبالغها وذلك وفقاً للاتفاق بين المصرف والمقترض بما يتفق مع ظروفه، ومن شأن التقسيط أن يخفف من عبء التسديد على المقترض قياساً بتسديد القرض دفعة واحدة. ويخفف التسديد بأقساط من مخاطرة الائتمان بحال تساوي أجل الائتمان وذلك بالنسبة للمقرض.

3 - المخاطرة الائتمانية:

يمكن تعريف الخطر على أنه احتمال انحراف غير مرغوب في النتائج المتوقعة أو المرغوب في تحقيقها. وقد يعرف أيضاً بـ " احتمالية الحصول على نتائج غير مرغوب بها وهذه النتائج قد تكون خسائر LOSSES أو تحقيق عوائد أو منافع أقل من تلك التي كان من الممكن تحقيقها " .

إنَّ للخطر مسبباً CAUSES وآثاراً IMPACT والتمييز بينهما ضروري جداً، فالمسببات هي الأسباب أو الأمور التي تؤدي إلى حدوث أو تحقق الخطر. بينما الأثر فهو النتيجة المترتبة على تحقق الخطر وتكون عادةً ضرراً أو خسارة أو أذى. على سبيل المثال قد يواجه البنك خطر مخالفة القوانين والأنظمة الموضوعة من قبل البنك المركزي أو السلطات الأخرى. سبب هذا الخطر هو عدم معرفة الموظفين الكافية بالقوانين والأنظمة. وأما الأثر المترتب على تحقق هذا الخطر فقد يكون دفع غرامات مالية وتشويه سمعة البنك.

ويتصل بمفهوم الخطر مفهوم آخر وهو المخاطرة والذي يعتبر نتيجةً للخطر، وينطوي العمل المصرفي على مخاطرة كبيرة ومن أهمها المخاطرة الائتمانية.

تعتبر المخاطرة جزءاً لا يتجزأ من العمل المصرفي خصوصاً مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات المصرفية والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة . فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر وإنَّ حسن تقييم وتحليل ودراسة، ومن ثمَّ إدارة مجمل

المخاطر المحتملة من العوامل الضرورية لتحقيق نجاح البنك وضمان استمراره في السوق المصرفية بعوائد مرضية ومخاطر مقبولة .

تلعب وظيفة الائتمان المصرفي دوراً هاماً في تحقيق أهداف البنوك التجارية ، حيث يسيطر الائتمان على معظم أصول هذه البنوك⁹ ، حيث تشكل القروض 50-70 % من إجمالي أصول هذه البنوك كما يساهم الائتمان بالنصيب الأكبر من الدخل التشغيلي لهذه البنوك، ويواجه الائتمان المصرفي تحدياً كبيراً يتمثل في مخاطر الائتمان المصرفي أو ما يسمى بالمخاطرة الائتمانية والتي تعوق تحقيق الائتمان المصرفي لأهدافه.

وتشير الدراسات الخاصة بالأزمات المصرفية في الدول المختلفة، سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية، أن معظم الدول التي حدثت بها أزمات مصرفية كانت أهم أسبابها تعثر الائتمان. ومن الجدير بالذكر، أن هناك ١٣١ دولة عانت من أزمات مصرفية وإن اختلفت حدتها من دولة إلى أخرى خلال الفترة (١٩٧٥ - ٢٠٠٠) وكان تعثر الائتمان هو أهم الأسباب التي أدت إلى الأزمات المصرفية في تلك الدول¹⁰.

وفي دراسة تحليلية لأربع وعشرين أزمة مالية واقتصادية حدثت في عدد من الدول خلال السنوات 1997 - 2000، كانت القروض المتعثرة في الدول التي عانت من هذه الأزمات تشكل ما نسبته 22% من الحجم الإجمالي للقروض في هذه الدول، وأن الخسائر الناجمة عن هذه الأزمات شكلت ما نسبته 16% من الناتج المحلي الإجمالي للدول المعنية¹¹.

توجد المخاطرة الائتمانية بسبب أن السداد للائتمان لن يحدث، أي أن بعض الدفعات لن تتم سواء كانت هذه الدفعات لسداد أصل الدين أو الفوائد المترتبة على الدين، ويمكن تعريفها على أنها الخسائر المحتملة نتيجة رفض عملاء الائتمان للسداد أو عدم قدرتهم على سداد الدين بالكامل وفي الوقت المحدد.

هذا ويمكن للمقترض تسديد دينه من خلال ثلاثة مصادر للتسديد¹²:

* التدفقات النقدية للمقترض .

* الضمان بصورة حق ثابت أو عائم على موجودات المقترض، أو رهناً عقارياً على ممتلكاته.

* كفالة من طرف ثالث كشركة قابضة مثلاً .

⁹ د. مختار إبراهيم، التمويل المصرفي - منهاج لاتخاذ القرارات، القاهرة 1984، ص 3.

¹⁰ د. حشاد نبيل، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، عمان، 2005، ص 31.

¹¹ Andrew Kimber 2003, Credit Risk, contributor securities , Institute staff, published Elsevier.

¹² د. عبدالله، خالد أمين مرجع سابق ص 11

وتفضل المصارف دوماً توفر مصدرين للسداد على الأقل في أي ائتمان ممنوح للعملاء ، وهنا ينبغي التركيز على التدفقات النقدية للعميل باعتبارها المصدر الأول للسداد، أما الضمانات أو الكفالات والتي تعتبر مصدر بديل (Fall-back) للسداد بحال تعثر العميل وعدم قدرته على السداد، وعليه يجب أن تكون التدفقات النقدية للعميل هي الأساس الذي يُبنى عليه القرار الائتماني بالقبول أو الرفض وليس الضمانات والكفالات والتي تأتي في الدرجة الثانية.

كما تُعرف المخاطرة الائتمانية بأنها احتمال عدم قدرة المتعامل المقترض على مقابلة التزاماته وفقاً للشروط المتفق عليها ، ويبين هذا التعريف أنَّ المخاطرة الائتمانية مرتبطة فقط باحتمال تعثر العميل وذلك نتيجة التغير في الظروف الاقتصادية أو المالية للعميل أو تغير في الظروف الاقتصادية بشكل عام والتي أثرت بشكل سلبي على نشاط العميل ، بالإضافة لذلك فقد تكون المخاطرة الائتمانية ناتجة عن سوء أو ضعف في تقدير ملاءة العميل المالية واتخاذ قرار ائتماني غير صائب مما أدى لحدوث هذه المخاطرة وبالتالي الخسارة .

وأخيراً فإن المخاطرة الائتمانية هي احتمال عدم وفاء العميل بالتزاماته وفق للشروط المحددة في عقد القرض، والناتج عن عدم قدرة العميل على السداد أو رفضه لذلك نتيجة عدة ظروف كانت سائدة عند منح القرار الائتماني أو تغيرات جديدة طرأت على العميل أو المناخ الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي بشكل عام وانعكاسات ذلك على قدرة العميل على السداد.

وضمن هذا التعريف علينا تميز مايلي :

- التزامات العميل: وهي كافة الالتزامات الموجودة في عقد القرض والتي تتضمن أصل الدين بالإضافة للفوائد والعمولات المختلفة.
- شروط القرض: وهي تتضمن طريقة السداد وتوزيع الأقساط وسعر الفائدة وحجم القرض.
- أسباب عدم الوفاء: هو امتناع العميل عن السداد أو عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته وذلك ينتج إما عن فشل في قرار منح الائتمان، حيث أن متخذ قرار الائتمان لم يأخذ باعتباره كافة الظروف المحيطة بالعميل، ولم يكون تحليله موضوعياً وشفافاً وموسعاً بالقدر الكافي للوقوف على الملاءة المالية للعميل وقدرته على الوفاء. بالإضافة لذلك فإنه يمكن أن يكون التعثر ليس ناتجاً عن فشل في القرار الائتماني وإنما لظروف وتغيرات طارئة حدثت ولم يكن بالامكان توقعها مثلاً :

انخفاض الطلب على منتجات العميل نتيجةً للتغير في أذواق المستهلكين، أو ظهور منتجات جديدة أدت إلى انخفاض الطلب، كما أن التغير في المناخ الاقتصادي أو تغير في التشريعات كتوقيع اتفاقية تعاون اقتصادي مع أحد البلدان أو اصدار قانون جديد يسمح باستيراد بعض المواد مثلاً، كل ذلك يمكن أن ينعكس سلباً على نشاط العميل وقدرته على الوفاء، بالإضافة للأسباب السياسية وظهور الاضطرابات أو الحروب والكوارث، أي من هذه الأسباب له أثره على الائتمان الممنوح وعلى مصيره سواء بالتسديد أو بالتعثر .

ويمتد مفهوم المخاطرة الائتمانية إلى جميع أنواع الأصول ضمن ميزانية المصرف، حيث حددت لجنة بازل أن كل نوع من هذه الأصول ينطوي على مخاطر ائتمانية محددة حسب نوع الأصل (وسيتم الحديث عن ذلك لاحقاً)، وبالرغم من هذا تبقى الديون المتعثرة أو الديون غير المنتجة المكون الأساسي والعامل الأكبر للمخاطرة في البنوك التجارية. وتُعرّف الديون غير المنتجة : بأنها القروض التي لم تعد تحقق للمصرف إيرادات من الفوائد، أو القروض التي يجد المصرف نفسه مضطراً لجدولتها بما يتفق والأوضاع الحالية للمقترض، ويعتبر القرض غير منتج بعد مرور مدة تزيد عن 90 يوم عن استحقاق أي من أقساطه وذلك حسب التشريعات المصرفية في الولايات المتحدة الأمريكية¹³.

¹³ Peters.Rosec, Huging 2006, Bank Management and Financial Services, six edition, p 286-315.

الفصل الثاني: اتفاقية بازل II وأساليب قياس المخاطر الائتمانية

المحور الأول - اتفاقية بازل II :

1 - مقدمة :

اكتسب موضوع كفاية رؤوس أموال البنوك أهمية كبرى في السنوات الأخيرة في ضوء التطورات المالية والمصرفية المتلاحقة وانفتاح الأسواق في الدول الصناعية التي عملت على توحيد أنظمة الرقابة ووضع الحدود الدنيا لرؤوس أموال البنوك. وقد اقترنت تلك التطورات برغبة الدول الصناعية في تلافي انتقال مخاطر العمل المصرفي سواء كان من بعضها البعض أو من الدول الأخرى بعد تصاعد المخاطر الناجمة عن العمليات الائتمانية وتفاقم أزمة المديونية الخارجية وتراجع قدرة بعض الدول النامية عن الوفاء بأعباء تلك المديونيات مما أثر بشكل سلبي على عمليات الاقتراض المصرفي على الصعيد الدولي وزعزعة الاستقرار في النظام المصرفي العالمي.

وقد قامت لجنة بازل عام 1988 بوضع معدل موحد لكفاية رأس المال تمّ من خلاله وضع حد أدنى للعلاقة بين رأس المال وبين الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان المخاطر تبلغ 8% على الأقل على أن تلزم البنوك بالوصول إلى هذا الحد بنهاية عام 1992.

2 - التطور التاريخي للاتفاقية :

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينات من القرن الماضي حيث يعتبره البعض السبب الحقيقي و الوحيد لصدور مقررات لجنة بازل المعروفة باسم "بازل I".

و الواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك. ففي منتصف القرن التاسع عشر صدر قانون للبنوك في الولايات المتحدة يحدد الحد الأدنى لرأسمال كل بنك وفقاً لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها. و في منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال و حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول، لكن هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية و على وجه التحديد البنوك الأمريكية و اليابانية. و هو ما دفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي نيويورك و إلينوي بصفة خاصة سنة 1952 إلى

البحث على أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة Risk Asset ونسبتها إلى رأس المال¹⁴.

و تعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال ، فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق مثل مخاطر التسوية Settlement و مخاطر الإحلال Replacement ، بل وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق، و هو ما أثبت بأنّ البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس و الانهيار. ففي يونيو 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق "هيرثستات بنك" و الذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية و سوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية و الأوروبية المتعاملة معه، و في نفس السنة أفلس "فرا نكيل ناشيونال بنك" و هو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات "فرست بنسلفانيا بنك" بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله و خصومه و ثبات سعر الفائدة على قروضه مداها خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 و التي بلغت 20 % .

وفي هذا المناخ تأسست لجنة بازل عام 1974 من محافظي البنوك المركزية في الدول الصناعية العشر وسويسرا ولوكسمبورغ تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية وأطلق عليها تسمية "لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية" أو "لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية Committee on Banking Regulation and supervisory Practices"، بعد تفاقم المشاكل البنكية المشار إليها وسيطرة البنوك اليابانية على أسواق التمويل الدولية وبنسبة قاربت 38% ، وهي الظاهرة التي استمرت لسنوات عديدة حتى أن سبعة من ضمن أكبر عشرة بنوك في العالم عام 1988 كانت من البنوك اليابانية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك.

وقد رفعت اللجنة تقريرها الأول عام 1987 لمحافظي المصارف المركزية، والذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية، فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها، وذلك بالنسبة للمصارف التي تمارس الأعمال الدولية، بفرض نسبة مستهدفة تمثل الحد الأدنى لملاءة المصرف وهي 8% من رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطرة

¹⁴ د. الشماع، خليل، 2006م، "تحليل وتقييم أداء المصرف (ورشة عمل)"، معهد التدريب المالي والمصرفي، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية بالتعاون مع مصرف سورية المركزي، دمشق، الفترة 2006/1/23-12.

الاثنتمانية¹⁵. وأن تلتزم المصارف بتنفيذها في نهاية سنة 1992 . وقد تركت للسلطات الوطنية حرية انتهاج ترتيبات إضافية تؤدي إلى تثبيت مستويات أعلى مما ذهب إليه الإطار العام.

وتم نشر وتوزيع التقرير على المصارف والاتحادات المصرفية، وذلك خلال مدة ستة أشهر على سبيل الاستشارة، وللتعرف على آرائها بشأن توصيات اللجنة، ثم أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما ورد من توصيات، وقدمته في يوليو 1988 ، حيث أُقرَّ من قبل مجلس المحافظين باسم وفاق أو مقررات بازل¹⁶.

وفي الوقت الذي اتجه فيه بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي في بداية الثمانينات إلى زيادة إحكام رقابته على البنوك بتحديد نسبة الرافعة المالية في حدود 6% للبنوك الرئيسية و 5% للبنوك الإقليمية الكبيرة، واجهت البنوك الأمريكية والأوروبية تحديات جديدة تمثلت في أزمة الديون العالمية والتي طالت معظم الدول النامية وبصفة خاصة في أمريكا اللاتينية عندما أعلنت المكسيك في 1982 عجزها عن تسديد خدمة ديونها الخارجية البالغة آنذاك حوالي 80 بليون دولار. وقد زادت حدة الأزمة بعد ذلك حتى بلغ إجمالي مديونيات الدول النامية التي تمت جدولتها - أو كانت بصدد إعادة الجدولة - حوالي 239 بليون دولار في نهاية عام 1983. وللدلالة على شدة الأزمة نشير إلى أن أربع دول فقط هي المكسيك والبرازيل والأرجنتين وفنزويلا كانت مدينة للبنوك الدولية بحوالي 176 بليون دولار لأكبر ثمانية بنوك أمريكية وهي مديونية تعادل في ذلك الوقت -174% من إجمالي حقوق الملكية لهذه البنوك.

وقد تأكد فيما بعد العديد من المراقبين من أن البنوك الأمريكية كانت على يقين من أن الأزمة قادمة لا محالة وأن التعثر بات مسألة وقت وهو الوضع الذي قبلته الدول المدينة، وظلت البنوك تقدم لها قروضا جديدة حتى تتمكن من دفع الفوائد فقط وهي لا تدري أنها بذلك تدفعها لتأجيل سداد أصل الدين. ورغم ذلك فقد تغاضت البنوك الدولية في ذلك الوقت عن التفكير العملي والعلمي في زيادة رأس المال حيث اكتفى معظمها بالجوء لزيادة رأس المال في حدود ما يجب أخذه من مخصصات جديدة تفوق قدرتها وتحت ضغوط الأجهزة الرقابية، انصب اهتمام المختصين على المعضلة الأساسية المتمثلة في آثار التعثر على إيرادات البنوك و بالتالي أرباحها، الأمر الذي يعرقل عملية زيادة رأس المال اللازم لتدعيم البنك في مواجهة التعثر ويعيق إعادة تكوين محفظة القروض وتوزيعها وبالتالي عدم تحقيق الأرباح المستهدفة

¹⁵ د. الشماع، خليل، 2000م، "مقررات لجنة بازل حول كفاية رأس المال"، اتحاد المصارف العربية، ص 68.

¹⁶ دراسات مالية ومصرفية، المجلد 4، العدد الأول، 1996، ص 18 .

ونذكر أن رأس المال يؤدي ثلاث وظائف أساسية على مستوى أي مؤسسة بنكية وهي :

- 1 - امتصاص الخسائر غير المتوقعة أو قليلة الاحتمال.
- 2 - طمأنة المودعين والممولين الآخرين.
- 3 - القيام بالاستثمارات اللازمة لانطلاق وتطوير نشاطات مربحة بالنسبة للبنك.

أما على المستوى الكلي فإن لرأس المال وظيفتين:

- * وقف انتشار أزمة بنكية
- * إقامة علاقات تنافسية بين المتدخلين على أساس عادل.

ويمكن تعريف رأس المال كمايلي:

- رأس المال التنظيمي (الرقابي) Regulatory Capital: هو الحد الأدنى لرأس المال كنسبة إلى الأصول المرجحة بالمخاطر كما حددته لجنة بازل أو سلطة الرقابة المصرفية.
- رأس المال الاقتصادي Economic Capital: هو قيمة رأس المال الذي يحتفظ به المصرف وفقاً لسياسته وتحليله وبناءً على تقييمه للمخاطر.

وفي ظروف الأزمات القوية التي ضربت الاقتصادات العالمية، بات على لجنة بازل أن تعمل على إيجاد صيغة أكثر ملاءمة للتعامل مع المخاطر إن على مستوى الميزانية أو خارجها وخاصة بعد ظهور المشتقات المصرفية كحقوق الخيار والعقود المستقبلية والمشتقات المالية والائتمانية، وجاء القرار متأثراً بالأزمات وتبعاتها، مغايراً في الاتجاه حيث ركز على تعريف المخاطر وتحديدها وإن اقتصر الأمر على المخاطر الائتمانية فقط على النحو الذي أقرته مقررات اللجنة التي تم اعتمادها وتطبيقها في عام 1988 وعرفت باسم "بازل".

وكما هو معروف فإن هذه المقررات تقوم بشكل أساسي على وضع نظام لأوزان المخاطر بحيث يتم تصنيف الدول وفقاً لحجم مخاطرها (استناداً لعضويتها في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) وكذلك تحديد أوزان لأصول كل بنك مصنفة في مجموعات لكل منها نسبة ترجيح معينة بحيث تبدأ من الصفر إلى 100% وفقاً لقدرة المقرض وملاءته ونوعية الضمانات المقدمة منه مع مراعاة أن تكون نسبة رأس المال الأساسي والمساند إلى إجمالي الأصول و الالتزامات العرضية الخطرة المرجحة لا تقل عن 8%.

غني عن الذكر أن إطار كفاية رأس المال الذي وضعته لجنة بازل عام 1988 و الإضافات إليه و التعديلات عليه سنة 1995 ، قد ساعد على تقوية سلامة و استقرار النظام المصرفي العالمي كما دعم المساواة التنافسية بين المصارف النشطة عالمياً، و قد أدى ذلك إلى الزيادات المتتالية في نسب رأس المال، لا سيما خلال الفترة 1988 - 1992 ، بفعل الضغوط المتنامية من قبل السوق على جميع المصارف.

و خلال العقد الماضي ، تطور النظام المالي و الصناعة المصرفية بشكل كبير ومتواصل ، الأمر الذي جعل الإطار الحالي لكفاية رأس المال مؤشراً غير كافٍ لقياس الصحة المالية للمؤسسة المصرفية. وإن التثقل القديم لمخاطر الموجودات يساهم في أفضل الأحوال في توفير مقياس خاص للمخاطرة الاقتصادية ، نظراً لكون درجات التعرض لمخاطر القروض تعتبر غير كافية من أجل التمييز بشكل دقيق بين مخاطر عدم سداد المقترضين المتنوع. وثمة مشكلة ثانية للإطار القديم لكفاية رأس المال وهي تتعلق بقدرة المصارف على مراجعة متطلبات رأس المال المحددة من قبل سلطاتها الرقابية واستغلال الفروق بين المخاطرة الاقتصادية الحقيقية والمخاطرة المقاسة في ظل هذا الإطار. إن مراجعة رأس المال الرقابية يمكن أن تحصل في عدة طرق، مثلاً من خلال استعمال بعض أشكال التسويق ، التي قد تؤدي إلى تغير في تركيزات المصارف باتجاه نوعية أصول أدنى. إضافة إلى ذلك، فإن الإطار القديم لا يوفر الحوافز المناسبة لتقنيات إدارة المخاطر بالنسبة لبعض أنواع المعاملات، فعلى سبيل المثال، هناك بعض الاستثناءات بالنسبة لمتطلبات رأس المال في حال توافر الضمانات ، و في بعض الحالات فإن بنية الإطار القديم لا تشجع على استخدام تقنيات إدارة مخاطر القروض.

و إن إطار عام 1988 ركز الإطار القديم بشكل خاص على مخاطر القروض ، إلا أن أنواعاً أخرى من المخاطر مثل مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر السيولة و المخاطر القانونية وغيرها لم يتضمنها الإطار بشكل صريح كما أن التصنيف الهش لديون المصارف وفقاً لتقنيات أربعة فقط، حيث يحدد بـ :

- 0% لديون حكومات دول OECD .
- 20% للقروض بين مصارف هذه الدول.
- 50 % للرهونات العقارية.
- 100 % لباقي الالتزامات.

هذا التصنيف يبتعد بشكل كبير عن الواقعية، حيث يُطبق بغض النظر عن وضعية الدين الفعلية للطرف المدين، و بغض النظر أيضا عن عملية تقييم هذا الدين قبل تقديم المصرف للقرض. و في ظل الإطار القديم، فإن دين الحكومة التي تنتمي إلى دول OECD و الذي يتميز بتصنيف ائتماني متدن هو أرخص لتمويله من دين موجه إلى مقترض تجاري ذي تصنيف ائتماني AAA، حيث يفترض في حالة هذا المقترض الالتزام بنسبة 8% لكفاية رأس المال¹⁷.

ولا شك في أن المعاملة المتنوعة و التعريفات المختلفة لرأس المال تنتج مشكلات أساسية عند تطبيق الإطار القديم لكفاية رأس المال ، ذلك أن هذا الإطار قد ترك الحرية أمام السلطات الرقابية الوطنية لتحديد مفهوم رأس المال ، هذا بالإضافة إلى الفشل في تضمين الإطار المذكور قواعد واضحة فيما يتعلق بمخصصات خسائر القروض وإعادة تقييم الموجودات غير العاملة. كذلك ، فقد عمدت العديد من دول العالم إلى اعتبار نسبة 8% الحد الأقصى بدلاً من الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال، مما شكل عاملاً لعدم المساواة بين هذه الدول¹⁸. وأمام هذه التحديات أصدرت لجنة بازل مشروع المقررات الجديدة التي عرفت باسم/ بازل II.

ويحدد الإطار الجديد لاتفاق بازل والذي تم إقراره في العام 2004 الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للمصارف ذات الأنشطة الدولية، إلا أن قواعده ومعاييرها تعتبر قابلة للتطبيق في المصارف باختلاف أنواعها وأحجامها وتعقد عملياتها. وتعزز هذه المتطلبات من متانة رأس المال، ويوفر مدخلا شاملا لإدارة المخاطر، وتدعيم انضباط السوق من خلال تحسين الشفافية في إعداد التقارير المالية من قبل المصارف. وهذا الإطار سوف يؤدي إلى تدعيم أمان وسلامة المصارف، وتقوية استقرار النظام المالي العالمي¹⁹.

3 - أهداف اتفاقية بازل II ونطاق تطبيقاتها:

لا شك أن نجاح الإطار الجديد لكفاية رأس المال مرهون بدرجة تماشيها مع التطورات الحاصلة في السوق المصرفية. لذلك تسعى لجنة بازل إلى وضع إطار جديد وشامل لكفاية رأس المال بحيث يركز على الأهداف الرقابية التالية²⁰:

(1) الاستمرار في تعزيز أمان و وسلامة النظام المالي

¹⁷ د. الشعار، محمد نضال، 2005، "اسس العمل المصرفي الاسلامي والتقليدي"، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية AAOIFI ، البحرين، ص 473.

¹⁸ Francesco Saita, 2007, "Valu at Risk and bank capital mangement", Puplshed Elsevier.

¹⁹ SAP, 2005, P8

²⁰ د. شبلي، ماجدة، 2005، "الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل"، ص 3.

(2) الاستمرار في دعم المساواة التنافسية

(3) تكوين وسيلة شاملة للتعامل مع المخاطر

(4) التركيز على المصارف النشطة عالمياً، كما إن مبادئه الأساسية يجب أن تكون مناسبة للتطبيق من قبل المصارف على اختلاف درجات تطورها.

إنَّ الإطار الجديد المقترح من قبل لجنة بازل لكفاية رأس المال يُنتظر أن يشكل حجر الأساس في عملية الهندسة المالية الجارية حالياً، حيث يهدف بالدرجة الأولى إلى تعزيز أمان و سلامة النظام المالي الدولي ، و ذلك بالارتكاز على تكوين رأس مال كاف لمواجهة المخاطر المالية المتنوعة و المتزايدة .و تعتقد لجنة بازل بأن الإطار الجديد يجب أن يحافظ في حده الأدنى على المستوى الراهن لرأس المال في القطاع المصرفي.

و يركز الإطار الجديد على استيعاب المخاطر المتأصلة في كل المجموعة المصرفية، لذا تقترح لجنة بازل أن يتم توسيع نطاق الإطار القديم ليشمل على أساس مجمع كل الشركات القابضة التي تضم المجموعات المصرفية و التي بدورها تتخبط في النشاطات المصرفية. و بالإضافة إلى ذلك يجب أن تشدد السلطات الرقابية على مسألة أن كل مصرف ضمن المجموعة يتمتع بمعدل رسملة كاف.

لقد تطورت أنشطة المصارف باتجاه معاملات جديدة ، خاصة التعامل في الأوراق المالية و التأمين. لذلك فإن لجنة بازل تسعى إلى توضيح كيفية معاملة استثمارات المصارف في هذه الميادين، و كذلك الاستثمارات ذات حقوق الأقلية في الهيئات التجارية و ذلك بالنسبة لمتطلبات رأس المال .

و فيما يتعلق بالمجموعات المالية المتنوعة، فإن اللجنة تعترف بأن هناك حاجة إلى متابعة العمل مع السلطات الرقابية المشرفة على شركات التأمين و الأوراق المالية من أجل تحديد معايير كفاية رأس المال.

يتميز عالم المال و الاقتصاد بتطور مذهل يتطلب إطاراً واسع النطاق و مرناً لتحديد كفاية رأس المال. لذلك تعتقد لجنة بازل أنه يمكن تحقيق هذا الهدف بشكل أفضل من خلال ارتكاز الإطار الجديد على ثلاث دعائم: متطلبات دنيا لرأس المال كما هي محددة في إطار 1988، و متابعة من قبل السلطات الرقابية لكفاية رأس المال، و الإنضباطية السوقية . و كل من هذه الدعائم مطلوبة من أجل الرقابة و الإشراف على صحة النظام المالي بشكل عام، وأيضاً صحة المؤسسات المصرفية منفردة ، على الرغم من الاعتراف بأن أياً منها لا يمكن استبداله بالإدارة المصرفية الفعالة.

الدعامة الأولى:

متطلبات دنيا لرأس المال، حيث تتضمن هذه المتطلبات في حساب معيار كفاية رأس المال من خلال قسمة رأس المال المتاح على قيمة الموجودات الموزونة أو المرجحة حسب درجة المخاطر (المخاطر الثلاثة وهي المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية)، بما يتناسب مع حجم المخاطر التي تتحملها البنوك ويمكن من السيطرة على مخاطر الائتمان والتوريق ومشتقات الائتمان.

وتُعرف ملاءة رأس المال بأنها امتلاك رأس مال طويل الأجل كاف لتحقيق الأمان المالي، وبالنسبة لمصرف ما، فإن ملاءة رأس المال تعني امتلاك رأس مال لحمايته من المخاطر التي قد يفقد بها العملاء ودائعهم كنتيجة للخسارة التجارية (الديون المعدومة) من قبل المصرف.²²

وقد سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي تختلف من بنك لآخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق إذ تعطي هذه الاتفاقية المصارف حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيداً في هذا التحديد حسب حجم المصارف وقدرتها على التعامل مع تلك المخاطر، وبناءً على الاتفاقية الجديدة أصبح رأس مال البنك يتكون من الشرائح التالية²³:

- الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية + الأرباح المحتجزة).

وبشكل عام تتصف مكونات الشريحة الأولى بأنها:

* ليس لها موعد للاستحقاق.

* لها درجة متأخرة من الأولوية في توزيع الأرباح وفي حالات التصفية.

* لا تفرض التزاماً إجبارياً لتسديد عائد أو فائدة.

وأن لجنة بازل تعتبر أن المكون الأساسي لرأس المال هو حقوق الملكية والاحتياطات المعلنة.²⁴

²¹ Baul Decamps, J. Charles Rochet, Benoit Roger, "the three pillars of Basel 2: optimizing the mix, op, cit.

²² عبد الله، خالد أمين، إدارة المخاطر الائتمانية- قياس المخاطر الائتمانية، المترجمة عن سلاسل BPP، عمان، 2002، ص 219.

²³ Amendment to the Capital Accord to Incorporate Market Risk, January 1996, P 12,13

²⁴ Basel I, July 1988, Updated to April 1998, P4

- الشريحة الثانية (رأس المال المساند) و تشمل احتياطات غير معلنة، احتياطات إعادة تقييم الأصول، احتياطات مواجهة ديون متعثرة.

هذا بالإضافة إلى الأدوات التي تحمل صفات هجينة بين أدوات الدين وحقوق الملكية: وهي مجموعة من الأدوات تجمع بين صفات رأس المال والدين، مثل الأسهم الممتازة المتراكمة، ويشترط أن تكون غير مضمونة ومن الدرجة الثانية ومدفوعة بالكامل، وغير قابلة للاسترداد برغبة حامله إلا بموافقة السلطات الرقابية. ويُشترط أن تكون متاحة لامتناع خسائر المصرف بدون اضطراره للتوقف عن العمل، وهي بهذا تختلف عن الدين من الدرجة الثانية.

وأخيراً يمكن إضافة الدين طويل الأجل من الدرجة الثانية وهو يشمل أدوات الدين التقليدية غير المضمونة من الدرجة الثانية، التي لا يقل الحد الأدنى لاستحقاقها (أجلها) عن خمس سنوات، والأسهم الممتازة ذات الأجل المحدود والقابلة للاستعادة. ولابد هنا من استهلاكها من خلال خصم متراكم قدره 20 % سنوياً خلال الخمس سنوات الأخيرة (حتى الاستحقاق)، وذلك لكي تعكس القيمة المتناقصة لهذه الأدوات مصدر قوة للمصرف.

واللجنة متفقة على أن أدوات الدين هذه تعاني من أوجه قصور عديدة حين اعتبارها ضمن مكونات رأس المال، وذلك بالنظر لاستحقاقها بتاريخ محدد، وعدم قدرتها على امتصاص الخسائر، باستثناء ما يحصل عند تصفية المصرف. ومثل هذه الخصائص تعزز ضرورة وضع القيود على مبدأ شمولها ضمن قاعدة رأس المال.

الحدود المقيدة للشريحتين²⁵:

1. يكون مجموع رأس المال المساند محدداً بحد أقصى قدره 100 % من مجموع مكونات رأس المال الأساسي (الشريحة 1).
2. الحد الأقصى لمجموع الديون طويلة الأجل من الدرجة الثانية هو 50 % من مجموع مكونات رأس المال الأساسي (الشريحة 1).
3. تخضع احتياطات إعادة تقييم الأصول التي تأخذ شكل أرباح كامنة ولكن غير محققة في الأوراق المالية إلى خصم قدره 55%.

²⁵ Andrew Crockell, 2004, "Basel 2, General remarks", op.cit.P5.

- الشريحة الثالثة: ديون مساندة قصيرة الأجل لتغطية مخاطر السوق Short-term subordinated debt covering market risk، حيث سمح للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال، و ذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية، و يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية²⁶:

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين و أن تكون في حدها الاعلى 250% من رأس مال البنك من الشريحة الأولى المخصص لدعم المخاطر السوقية.
- أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي ومخاطر السلع.
- ديون غير مضمونة ومدفوعة بالكامل وألاً يتم تسديدها إلا بموافقة السلطات الرقابية (قد يؤدي هذا التسديد إلى انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى لكفاية رأس المال).
- خاضع لمادة إشرطية (Lock-in clause) والتي تشترط عدم دفع رأس المال وفوائده (حتى في تاريخ الاستحقاق) إذا كان هذا السداد يعني أن البنك يقع أو يبقى تحت (أقل من) المتطلبات الدنيا لرأس المال.

ومن أجل التأكد من الاتساق في عملية حساب متطلبات رأس المال الخاص بمخاطر الائتمان ومخاطر السوق، يجب أن يتم خلق حلقة اتصال عددي صريحة بمضاعفة مقياس مخاطر السوق ب ١٢.٥ (بمعنى أن نسبة رأس المال المتبادلة تكون كحد أدنى ٨%) ثم إضافة العدد الناتج لمجموع الأصول مرجحة بأوزان مخاطرها (Risk-weighted assets) والتي تم تصنيفها من أجل مخاطر الائتمان، ويتم احتساب النسبة بعد هذا فيما يتعلق بمجموع الائتين مستخدماً البسط فقط بالنسبة ل رأس المال المصرح بحسابه في هذه النسبة²⁷.

كما أنه من الضروري عند احتساب رأس المال أن يتم أولاً احتساب المتطلبات الدنيا لرأس المال للبنك الخاصة بمخاطر الائتمان تليها متطلبات مخاطر السوق لتحديد إلى أي مدى تكون الشريحة (١) و (٢) من رأس المال متوفرة لتدعيم مخاطر السوق. ويكون رأس المال الجديد هو مجموع كل شريحة (١) من رأس مال البنك + الشريحة (٢) من رأس المال وفقاً للحدود المقررة في اتفاقية سنة ١٩٨٨ ، أما الشريحة (٣) من رأس المال سوف يتم اعتبارها مؤهلة لحساب رأس المال إذا تم استخدامها فقط لتدعيم مخاطر السوق وفقاً للشروط المذكورة

²⁶ د.حمادة ،طارق عبد العال، "التطورات العالمية وانعكاساته على اعمال المصارف"، 2003، الدار الجامعية ص165

²⁷ د.حمادة، طارق عبد العال، مرجع سابق ص 167

سابقاً. إن نسبة رأس المال سوف تمثل رأس المال المتوفر لمقابلة كل من مخاطر الائتمان والسوق بحيث يكون لدى البنك شريحة (٣) من رأس المال ضمن الحدود المذكورة والتي لا تقوم حالياً بتدعيم مخاطر السوق، كما يمكنها توضيح الفائض غير المستخدم.

ويمكن صياغة العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي :

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{المخاطر التشغيلية} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر الائتمان}}$$

وبالتالي فإن الهدف الأسمى لإطار بازل 2 هو تشجيع الرسملة الكافية للمصارف وإدخال التحسينات في إدارة المخاطر وتدعيم استقرار النظام المالي، ويتم ذلك من خلال ثلاث أركان لرأس المال، الأول يمثل تدعيماً للحد الأدنى كما وُضعت في عام 1988، والثاني والثالث تمثل إضافات إبداعية للإشراف على رأس المال²⁸.

الدعامة الثانية :

أي إحكام ورقابة الأجهزة الرقابية والإشرافية على مخاطر الائتمان للتأكد من أن كل بنك لديه نظم داخلية سليمة لتقدير ملائمة رأس ماله بالاعتماد على تقييم مخاطره، ما يعني المراجعة من قبل السلطة الرقابية، والهدف منها التأكد من أن كفاية رأس المال بحسب نوعية المخاطر التي يواجهها البنك واستراتيجية المحافظة على المستويات المطلوبة لرأس المال. وتقترح لجنة بازل في هذا الخصوص أربعة مبادئ:

الأول يتعلق بمدى توفر وسائل مناسبة لدى كل مصرف بحيث تضمن قياس كافة المخاطر التي يواجهها البنك، وتضمن حدود دنيا لكفاية رأس المال تغطي جميع المخاطر المحتملة، أي يجب على إدارة المصرف أن تأخذ في اعتبارها مراحل دورة الأعمال والتنبؤ بالأحداث والتغيرات المحتملة في ظروف السوق المختلفة.

المبدأ الأول : يجب أن يكون لدى كل بنك الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه بصفة عامة وفقاً لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع استراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

²⁸ الشماع، خليل، ترجمة ورقة عمل بعنوان " اعتماد الهيكل المعدل لرأس المال من قبل محافظي المصارف المركزية ورؤساء الاشراف المصرفي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 12، العدد 4، 2004، ص605

الثاني يتعلق بمهمة الجهة الرقابية في التقييم للنظم الداخلية المتوفرة لدى البنوك والمعدة ذاتياً من قبل هذه البنوك لتقييم رأس المال ومدى متانة لقاعدة الرأسمالية والتأكد من قدرتها على الالتزام بالنسب المقررة. وبوجه عام، فإنه بموجب الركن الثاني، على المشرفين أن يتوقعوا من المصارف العمل فيما يفوق مستويات الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال²⁹

المبدأ الثاني: يجب أن تقيم السلطة الرقابية النظم المتوفرة لدى البنوك داخلياً لتقييم رأس المال وما لديها من استراتيجيات والوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية فيما يتعلق برأس المال، وفي حالة التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك في هذا الصدد فيتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة

الثالث، وهو يتعلق بالشروط التي تفرضها السلطات الرقابية على البنوك بحيث تضمن وجود معدل كفاية لرأس المال فوق الحد الأدنى، وذلك انطلاقاً من تقييم السلطات الرقابية للمخاطر المختلفة التي تواجهها البنوك العاملة.

المبدأ الثالث: يجب أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب ، كما يجب أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

الرابع، يرتبط بالوسائل والأساليب التي تمكن السلطات الرقابية من ضمان الحد الأدنى لكفاية رأس المال ، وتوجه البنوك بالأدوات المناسبة التي تمكن البنوك التي تعاني من قصور في كفاية رأس المال لديها . يقوم المراقبون بإلزام المصارف بتشكيل خطة إصلاحية لرأس المال وجدول زمني لها.

المبدأ الرابع: يجب أن تحاول السلطة الرقابية التدخل في مراحل مبكرة للحيلولة دون أن ينخفض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب ، وذلك بهدف دعم سمات المخاطر لدى البنوك، كما يجب أن تطالب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال أو لم يتم استعادته إلى المستويات المطلوبة.

الدعامة الثالثة:

²⁹ Basel II, Introduction, 2004, P3, item9

انضباط السوق (الشفافية المالية)، ويعني ذلك المزيد من الإفصاح عن معيار كفاية رأس المال وأنواع المخاطر وحجمها والسياسة المحاسبية المتبعة لتقييم البنك لأصوله والتزاماته وتكوين المخصصات، واستراتيجياته في التعامل مع المخاطر، ونظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المطلوب.

يهدف هذا الإفصاح إلى التشجيع على إتباع البنوك الممارسات المصرفية السليمة، وتمكين المشاركين في الأسواق من تقييم المعلومات الأساسية بشأن المخاطر التي يتعرض لها البنك وعلاقتها برأس المال ، أخذاً في الاعتبار مبدأ الأهمية النسبية .

ترى اللجنة أنّ هذا الإفصاح يجب ألاّ يتعارض مع معايير المحاسبة المطبقة، مع مراعاة عدم التوسع غير الملائم في نشر المعلومات التي قد يصعب تفسيرها أو التي لا تمكن من الوقوف على حجم المخاطر الفعلية التي يتعرض لها البنك.

المحور الثاني - أساليب قياس المخاطر الائتمانية:

تهدف بازل II إلى تطوير الإطار العام لرأس المال بصورة أكثر حساسية لمخاطر الخسائر الائتمانية بمعنى المطالبة بتكوين مستويات عالية من رأس المال للمقترضين ذوي المخاطر الائتمانية العالية والعكس صحيح، وتعتبر عملية قياس المخاطر الائتمانية ذات أهمية كبيرة لتحديد كفاية رأس المال حيث تختلف الطريقة التي تتبعها البنوك في قياس المخاطر الائتمانية، وتختلف هذه الطرق في الاعتراف بالمخاطر الائتمانية المختلفة وفي مدى إمكانية تطبيقها في البنوك على اختلاف مستوى تطورها. وقد أقرت بازل II ثلاث طرق لقياس المخاطر الائتمانية الواجب إدخالها في نسبة كفاية رأس المال وهي الأسلوب النمطي أو المعياري Standardized Approach وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي، وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم Internal Rating based approach (Foundation and Advanced) وتركت الخيار للبنوك لاختيار الطريقة المناسبة³⁰ لها:

أولاً - الطريقة الأولى الأسلوب القياسي Standardized Approach:

يتبع النموذج القياسي (النمطي) نفس المنهجية المنصوص عليها في بازل I ، لكنه أصبح أكثر حساسية للمخاطر ، حيث يعتمد هذا الأسلوب على ترجيح الأصول بأوزان المخاطر وذلك تبعاً لنوع التسهيل الائتماني والتقييم الائتماني للعميل من جانب مؤسسات عالمية يمكن الاعتماد عليها مثل (Standard & Poor's ، Moody's ، Fitch) حيث تساعد هذه المؤسسات في الحصول على تقييم لكافة كبار عملاء الائتمان، وقد حدد اتفاق بازل II بعض الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف حتى يمكن اعتمادها لقبول تصنيفاتها الائتمانية، منها على سبيل المثال الشفافية والمصادقية وتوافر النتائج دولياً.

ويُعتبر تصنيف الديون عاملاً أساسياً وهاماً ضمن هذا الأسلوب، بالرغم من عدم إمكانية وجوده لكثير من الديون في بلدان مختلفة وخاصة البلدان النامية . ويتطلب تطبيق هذا الأسلوب إجراء الخطوات التالية :

³⁰ د. حشاد نبيل، دليلك إلى بازل II ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2004.

1- تبويب الأصول :

حيث يتم تبويب الأصول وفقاً لنوع المدين وذلك على النحو التالي :

- الحكومات والبنوك المركزية.
- الحكومات غير المركزية ووحدات الحكم المحلي .
- البنوك
- بنوك التنمية الدولية
- الشركات
- عملاء التجزئة
- قروض برهن عقاري لأغراض تجارية
- مؤسسات تتعامل في الأوراق المالية
- قروض لأغراض سكنية

2- ترجيح الأصول بأوزان المخاطر :

يتم ترجيح القروض بأوزان مخاطر بسيطة وذلك تبعاً لنوع التسهيل ووفقاً للتقييم الائتماني للعميل ، وترتفع الأوزان بازدياد المخاطر أو تدني مستوى التقييم الائتماني للعميل، وهي تتراوح بين صفر % حتى 150 %. وتجدر الإشارة إلى أن إعطاء وزن مخاطر لأصل لا يعني أنه أصل مشكوك فيه بنفس الدرجة وإنما هو أسلوب ترجيحي للفرقة بين أصل وآخر من حيث درجة المخاطرة بعد تكوين المخصصات اللازمة³¹.

وتظهر الأوزان بالتفصيل بالجدول التالي³² :

³¹ BIS, Basel Committee on Banking supervision 2000, " a new capital adequacy framework"

³² Basel Committee: Revised Framework, The First Pillar-minimum capital requirements, June 2004, P19 -26

ترجيح الأصول بأوزان المخاطر طبقاً لنوع المدين

المدين	من AAA إلى AA-	من A+ إلى A-	من BBB+ إلى BBB-	من BB+ إلى B-	أقل من B-	غير خاضع للتقييم
الحكومات والبنوك المركزية	صفر	20%	50%	100%	150%	100%
البنوك والمؤسسات التي تتعامل في الأوراق المالية	خيار 1	20%	50%	100%	150%	100%
	خيار 2	20%	50%	50%	150%	50%
	أجل أقل من 3 أشهر	20%	20%	20%	50%	150%
بنوك التنمية الدولية	صفر					
محافظ التجزئة	75%					
الأفراد بغرض الإسكان	35%					
تمويل عقاري تجاري	100%					
الحكومات غير المركزية	حسب الوزن المخصص للحكومة المركزية					

ومن الجدول السابق نلاحظ مايلي :

1- الحكومات والبنوك المركزية :

ووفقاً للاختيار الوطني، قد يتم تطبيق وزن أقل لمخاطرة على تعرض البنوك بالنسبة للدول التي تعمل بها (أو للبنك المركزي) والتي أنشئت فيها بعملتها الوطنية ويتم تمويلها بتلك العملة، وبالتالي فإن السلطات الرقابية الوطنية قد تقوم أيضاً بالسماح بتطبيق نفس أوزان المخاطر على التعرض المقوم بنفس العملة للمطالبات على تلك الدولة (أو البنك المركزي) والممول بتلك العملة. يعني مثلاً، أنه في حالة أن يكون الطرف الآخر (المقترض) جهة سيادية، قدّم لها المصرف تمويلاً قدره 100 مليون دولار، وهي مصنفة في مرتبة AAA إلى AA- فإنه ستم معاملته هذا التمويل (الأصل) على أنه خال من مخاطر العجز عن السداد، ولن يُطلب من المصرف مقدم التمويل أي رأس مال مقابل ذلك. وبين الجدول التالي التصنيفات السيادية لبعض الدول العربية حسب وكالات التصنيف العالمية:

التصنيفات السيادية لبعض الدول العربية

الدول	S&P	Moody's
البحرين	BBB	Baa1
مصر	BB+	Ba3
الأردن	BBB-	Ba2
الكويت	AA+	Aa2
لبنان	BB-	B1
المغرب	BBB+	Ba1
عمان	AA-	A1
قطر	AA+	Aa2
المملكة العربية السعودية	AA+	Aa3
الإمارات العربية المتحدة	AA+	Aa2
تونس	BBB	Baa3

ولكن إذا كان تصنيف هذه الجهة السيادية في مرتبة BB إلى B- فإن التمويل يتطلب حماية رأس المال بنسبة 100 %، وبنسبة 8% من الأصل، أي 8 مليون دولار رأس مال مقابل المخاطر المرتبطة بذلك الأصل.

ولأغراض ترجيح المطالبات على الدول، فقد يعترف المراقبون بدرجات المخاطرة للدولة وفقاً لما تحدده وكالات تصدير الائتمان (Export Credit Agencies (ECAs ولكي تكون تلك الوكالات مؤهلة للقيام بهذا العمل فإنها يجب أن تشر درجات المخاطر التي تقدرها، وأن تشترك في الطريقة المتفق عليها في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD). وكذلك فإن المطالبات على بنك التسويات الدولية (BIS) وعلى صندوق النقد الدولي (IMF) وعلى البنك المركزي الأوروبي (ECB) وعلى الإتحاد الأوروبي قد يكون وزن المخاطرة لها صفر % وذلك دوماً بإختيار المصرف المركزي

2- المطالبات على البنوك والمؤسسات التي تتعامل في الأوراق المالية:

هناك خياران لهذا النوع من المطالبات، ويقوم المراقبون بتطبيق خيار واحد على كافة البنوك التي تقع في دائرة اختصاصهم ولا يمكن لأي مطالبة على أي بنك غير مصنف ائتمانياً أن تتلقى وزناً للمخاطر يقل عن الوزن المطبق على الدولة التي أنشئ فيها هذا البنك.

- في ظل الخيار الأول: يتم إعطاء كافة البنوك المنشأة في دولة معينة، وزناً للمخاطر يقل درجة واحدة عن الوزن الممنوح لتلك الدولة ومع ذلك فإنه بالنسبة للمطالبات على البنك في

الدول ذات التصنيف الائتماني من BB+ إلى B- وللمطالبات على البنوك في الدول غير المصنفة سيكون الحد الأعلى لوزن المخاطر هو ١٠٠%.

- وفي الخيار الثاني: يقوم وزن المخاطر على أساس التقييم الائتماني الخارجي للبنك ذاته، مع إعطاء وزن لمخاطر المطالبات على البنوك غير المصنفة بنسبة ٥٠ % وفي ظل هذا الخيار، فقد يمكن إعطاء وزن تفضيلي للمخاطر، أي تطبيق درجة أفضل على المطالبات التي تكون فترة استحقاقها الأصلية ثلاثة شهور أو أقل وبحيث لا يقل وزن المخاطر عن 20% ويمكن تطبيق هذه المعاملة على كل من البنوك المصنفة أو غير المصنفة، ولكنها لا تنطبق على البنوك التي يبلغ وزن مخاطرها 150 % .

أما فيما يخص المطالبات على منشآت الأوراق المالية، فإنها تخضع لنفس الأوزان السابقة وذلك بشرط التزامها بترتيبات اشرافية وتنظيمية أهمها كفاية رأس المال القائمة على أساس المخاطر، وبدون ذلك فإن هذه المطالبات تخضع لذات القواعد التي تخضع لها المطالبات على شركات المساهمة (سيتم ذكرها أدناه).

3- المطالبات على بنوك التنمية الدولية :

عادة ما يتم تقدير أوزان المخاطر التي تطبق على بنوك التنمية متعددة الأطراف على أساس تصنيفات خارجية للائتمان ، ويشترط تطبيق وزن للمخاطرة يعادل صفر % على المطالبات المستحقة على بنوك التنمية متعددة الأطراف ذات التصنيف المرتفع والتي تستوفي المعايير المبينة أدناه بالشكل الذي ترضى عنه اللجنة وتستمر اللجنة في تقييم الصلاحية وفقاً لكل حالة على حدة، ومعايير الصلاحية التي تحقق وزن مخاطرة يعادل صفرًا في المائة لبنوك التنمية متعددة الأطراف هي:

* تصنيف ائتماني مرتفع جداً لمصدر السندات أي يجب أن تكون أغلب التصنيفات الخارجية لبنك التنمية متعدد الأطراف (MDB) هي AAA.

* هيكل للمساهمين يضم نسبة مرتفعة من الدول ذات التصنيف الائتماني الذي لا يقل لفترة سابقة طويلة عن AA- أو أفضل أو أن تكون النسبة الغالبة في تمويل بنك التنمية متعدد الأطراف في شكل رأس مال مملوك مدفوع مع وجود رافعة ضئيلة أو عدم وجودها على الإطلاق.

* دعم قوي من جانب المساهمين للبنك يتمثل في مقدار رأس المال المدفوع من جانب المساهمين، ومقدار رأس المال الإضافي الذي يمكن لبنك التنمية استدعاؤه عند الضرورة، لدفع التزاماته، والإسهامات المستمرة في رأس المال، والتعهدات الجديدة من الدول المساهمة.

* مستوى كاف من رأس المال والسيولة (وهنا يتطلب الأمر اتباع منهج يقضي بفحص كل حالة على حدة لتقييم مدى كفاية رأس المال والسيولة في كل مؤسسة على حدة).

* وجود شروط لاثنية مشددة للإقراض، مع سياسات مالية متحفظة، تتضمن وجود عملية منظمة للموافقة، وحدوداً داخلية لأهلية الائتمان وتركز المخاطر (بالنسبة لدرجة تعرض كل من الدولة والقطاع والفرد ودرجة التصنيف الائتماني) على أن تكون الموافقة من جانب مجلس الإدارة أو بواسطة لجنة من مجلس الإدارة على مبالغ القروض الكبيرة، وضرورة وضع جداول محددة للسداد، ووجود رقابة فعالة على استخدام حصيلة القروض، وعملية مراجعة مستمرة، وتقييم دقيق منتظم للمخاطر وعمل مخصص للاحتياط ضد خسارة القرض.

4- المطالبات على الشركات المساهمة :

يصور الجدول الوارد أدناه وزن المخاطر للمطالبات على الشركات المساهمة بما في ذلك المطالبات على شركات التأمين وسيكون وزن المخاطر النمطي للمطالبات غير المصنفة على شركات المساهمة بنسبة ١٠٠ % ولا يتم إعطاءه وزن تفضيلي للمخاطر، بالنسبة لأي مطالبة على شركة مساهمة غير مصنفة، يزيد على الوزن المحدد للدولة التي أنشئت بها الشركة³³.

التقييم الائتماني	من AAA إلى AA-	من A+ إلى A-	من BBB+ إلى BB-	أقل من BB-	غير خاضع للتقييم
وزن المخاطر	20%	50%	100%	150%	100%

ينبغي على السلطات الرقابية أن تزيد من الوزن النمطي للمخاطر بالنسبة للمطالبات التي تقدر ضرورة زيادة وزن المخاطر وفقاً للممارسة العامة للتعثر عن السداد في منطقة اختصاصها وكجزء من عملية المراجعة الرقابية، فقد يقدر المراقبون أيضاً ما إذا كان ينبغي زيادة الوزن النمطي للمخاطر إلى ما يتعدى ١٠٠ % حسب نوعية الائتمان في مطالبات البنوك على الشركة المساهمة.

فمثلاً نفترض أن يكون الطرف الآخر (المقرض) إحدى الشركات، وحصلت على تمويل من مصرف قدره 100 مليون دولار، وتُصنف في مرتبة AAA إلى AA-، وعليه تستلزم وزن مخاطر مرجح بنسبة 20 % سيؤدي إلى متطلبات رأس مال 1.6%.

³³ مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 12 ، العدد 4، 2004.

وتبعاً للاختيار الوطني، فقد تسمح السلطات الرقابية بأن تحدد وزن المخاطر لكافة المطالبات على الشركات المساهمة بنسبة ١٠٠ %، بغض النظر عن تصنيفها الخارجي وإذا ما كان المراقب هو الذي سيقوم بممارسة الاختيار، فإنه يجب التأكد من أن البنوك تطبق أسلوباً واحداً بشكل متصل أي أنها تستخدم التصنيفات إذا ما كانت متاحة أولاً تستخدم شيئاً على الإطلاق ولمنع عملية " الانتقاء " فيما بين التصنيفات الخارجية، ينبغي على البنوك أن تحصل على موافقة المراقبين قبل استخدام هذا الخيار الخاص بتحديد وزن مخاطر المطالبات على كافة الشركات المساهمة بنسبة 100%.

4- المطالبات على محافظ التجزئة :

يطبق على المطالبات التي تدخل ضمن محافظ التجزئة وزن مخاطر 75 % ، ولكي توضع المطالبات ضمن محفظة التجزئة القانونية، فإنها يجب أن تستوفي المعايير الأربعة التالية³⁴:

- **معيار التوجه Orientation Criterion**: عندما يكون التعرض لفرد أو عدة أفراد أو منشأة أعمال صغيرة.
- **معيار المنتج Product criterion**: يتخذ التعرض للتجزئة أحد الأشكال التالية :
الائتمان المتجدد Revolving Credit وخطوط الائتمان بما في ذلك (بطاقات الائتمان والسحب على المكشوف)، والقروض الشخصية لأجل وعقود الإيجار الطويلة (مثل قروض التقسيط، وقروض السيارات وعقود إيجار التمويل)، وقروض الطلبة والقروض التعليمية، والتمويل الشخصي) والتسهيلات والالتزامات للمشروعات الصغيرة ويتم استبعاد الأوراق المالية (مثل السندات والأسهم) بصفة خاصة من هذا القسم، وسواء أكانت مقيدة أو غير مقيدة في البورصة كما يتم استبعاد قروض رهون المساكن إلى الحد الذي تستوفي فيه الشروط اللازمة لمعاملتها كمطالبات تضمنها المساكن المملوكة.

- **معيار التفنت Granularity Criterion (التنوع)**: يجب أن تتسم محفظة التجزئة بدرجة كافية من التنوع تؤدي إلى تخفيض المخاطر في المحفظة، بما يستدعي وزن المخاطر بنسبة ٧٥ % وإحدى الطرق لتحقيق ذلك قد تتمثل في وضع

³⁴ - مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 12، العدد4، 2004، ص8.

حد رقمي بحيث لا يتعدى إجمالي التعرض لطرف واحد ما يزيد على 0.2% من إجمالي محفظة التجزئة القانونية.

• انخفاض قيمة التعرض للمخاطر الفردية: لا يمكن أن يتعدى الحد الأقصى لإجمالي مخاطر التجزئة بالنسبة لطرف واحد ما يزيد مطلقاً على ١ مليون يورو، بأي شكل.

5 - الأفراد بغرض الإسكان (المطالبات المضمونة بعقارات سكنية):

يكون وزن المخاطر ٣٥% للقروض المضمونة بالكامل برهن عقار سكني سواء أكان المقترض هو الذي يشغله أم كان مؤجراً، وينبغي على السلطات الرقابية عند تطبيق وزن ٣٥%، أن تكون مقتنعة وفقاً للترتيبات الوطنية الخاصة بها لتوفير تمويل الإسكان، أن هذا الوزن الميسر يطبق بشكل مقيد ومحدد لأغراض الإسكان ووفقاً لمعايير مشددة رشيدة، مثل وجود هامش كبير للضمان الإضافي علاوة على مبلغ القرض على أساس قواعد محددة للتقييم وينبغي على المراقبين أن يقوموا بزيادة الوزن النمطي للمخاطر إذا ما كانوا يرون أن هذه المعايير لم يتم استيفائها.

6 - تمويل عقاري تجاري (القروض المضمونة بعقارات تجارية):

ترى اللجنة أن عمليات رهن العقارات التجارية لا تعتبر من ناحية المبدأ كضمان قوي، وتبقى المطالبات المضمونة بهذه الرهون ذات مخاطر عالية، لذلك فهي تضع وزن للمخاطر يعادل ١٠٠% من القروض المضمونة بتلك الرهون. وذلك نظراً للخبرة المكتسبة من تجارب عديد من الدول من أن الإقراض العقاري التجاري كان أحد الأسباب المتكررة لاضطراب الأصول في الصناعة المصرفية في خلال العقود القليلة الماضية.

7 - الحكومات غير المركزية (المطالبات على منشآت القطاع العام بخلاف الحكومة المركزية):

تقدر أوزان المخاطر للمطالبات على منشآت القطاع العام (PSE S) وفقاً لما يتم اختياره من قبل السلطات الرقابية، طبقاً للخيار الأول أو الخيار الثاني للمطالبات على البنوك وإذا ما تم اختيار الخيار الثاني، فإنه يجري تطبيقه دون استخدام المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل. وقد تعامل المطالبات على منشآت القطاع العام بنفس معاملة المطالبات على الدولة التي أقيمت هذه المنشآت فيها ، ودائماً وفق ما يتم الاتفاق عليه مع السلطات الرقابية.

8- القروض المستحقة غير المدفوعة :

وفقاً لمعايير بازل فإن تأخر العملاء عن السداد لأكثر من 90 يوماً من الاستحقاق سواء أكان التأخر في أصل الدين أو في الفوائد المستحقة عليه ، فإن أوزان المخاطر الخاصة بهؤلاء العملاء تختلف ، ويرتبط هذا الاختلاف بحجم المخصص المكون لمواجهة هذه القروض وتكون الأوزان وفقاً للجدول التالي :

حجم المخصص	وزن المخاطر
أقل من 20%	150 %
من 20% إلى 50 %	100%
أكثر من 50 %	50 %

* وزن مخاطرة ١٥٠ % إذا ما كانت المخصصات المحددة أقل من ٢٠ % من المبلغ القائم من القرض (القرض - المخصصات).

* وزن مخاطر يبلغ ١٠٠ % عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٢٠ % من المبلغ القائم من القرض وأقل من 50% .

* وزن مخاطر يبلغ 50 % عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن ٥٠ % من المبلغ القائم من القرض.

في حالة قروض المساكن المرهونة، يصبح وزن المخاطر ١٠٠ % بعد خصم المخصصات إذا مضي أكثر من ٩٠ يوماً على موعد استحقاقها، وإذا ما كانت تلك القروض التي مضي موعد استحقاقها لها مخصصات لا تقل عن ٥٠ % من المبلغ القائم منها، يمكن تخفيض وزن المخاطر الذي يطبق على الجزء الباقي من القرض إلى ٥٠ % حسبما يقرره الاختيار الوطني في كل بلد.

ويبلغ الوزن النمطي للمخاطر ١٠٠ % بالنسبة لكافة الأصول الأخرى، كما يبلغ وزن المخاطر 100% بالنسبة للاستثمارات في حقوق الملكية أو أدوات رؤوس الأموال القانونية التي تصدرها البنوك أو منشآت الأوراق المالية، إلا إذا كانت مضمومة من القاعدة الرأسمالية.

9- الأصول خارج الميزانية :

يتم تحويل البنود خارج الميزانية في ظل الأسلوب النمطي، إلى ما يعادلها من مخاطر ائتمانية عن طريق استخدام معاملات تحويل الائتمان (CCF).

تتلقى الالتزامات ذات فترة الاستحقاق الأصلية التي لا تتعدى سنة واحدة، وكذلك الالتزامات التي تزيد فترة استحقاقها عن سنة واحدة، معاملات تحويل ائتمان تبلغ 20%، 50% بالترتيب، ومع ذلك فإن أي التزامات تكون قابلة للإلغاء في أي وقت وبدون شروط من جانب البنك وبدون إخطار مسبق، أو تكون بها نصوص تسمح بالإلغاء بطريقة آلية بسبب تدهور الجدارة الائتمانية للمقترض، ستتلقى معامل تحويل ائتماني يعادل صفراً بالمئة.

يتم تطبيق معامل تحويل ائتمان يبلغ ١٠٠ % على إقراض سندات البنوك، أو تقديم البنوك للسندات كضمان إضافي، بما في ذلك الحالات التي يكون فيها هذا نتيجة لعمليات إعادة الشراء (أي عمليات إعادة الشراء/إعادة الشراء العكسي) وعمليات إقراض السندات/اقتراض السندات) .

بالنسبة لخطابات الائتمان التجارية قصيرة الأجل وذاتية التصفية والتي تنشأ نتيجة لتحرك السلع (مثل الاعتمادات المستندية المعززة بضمان شحنة معينة)، يجري تطبيق معامل تحويل ائتمان يبلغ ٢٠ % على كل من البنوك المصدرة والمعززة للائتمان.

3 - أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية (CRM) :

وفق المنهج الأساسي يتم تعديل أوزان المخاطر وفق تصنيف تحدده مؤسسة تقييم ائتمان خارجية وعلى أساس معايير محددة ولكنه يتسم بحساسية أكبر لعنصر المخاطرة في ظل توسع نطاق الضمانات وأدوات الحد من المخاطرة الائتمانية تشمل الكفالات والمشتقات الائتمانية³⁵.

حيث يمكن تخفيف المخاطر بالعديد من الأساليب بشرط أن تكون موثقة مستندياً وملزمة قانوناً وتتمثل في :

أولاً : الضمانات :

وقد حصر هذا المعيار أنواع محددة من الضمانات يمكن استخدامها في تخفيف المخاطر، وتعتبر أدوات الضمانة الآتية مقبولة³⁶:

- النقدية، والذهب

- أدوات الدين(السندات) المصنفة من قبل مؤسسة تصنيف خارجية معتمدة، وهي إما أن تكون:

³⁵ Calculating Credit Risk Models, Jose A,Lopez 3,Marc R, Saidenberg, 30 june 1999.

³⁶ دراسات مالية ومصرفية، المجلد 13 ، العدد الأول، 2005 ، ص4.

في الأقل BB- عندما تكون صادرة عن الكيانات السيادية ومنشآت القطاع العام، التي تُعامل وكأنها كيانات سيادية من قبل المشرف الوطني. أو في الأقل BBB- عندما تكون صادرة عن المصارف وشركات الأوراق المالية.

- أوراق الدين غير المصنفة من قبل مؤسسة تصنيف ائتماني معتمدة، والتي تتصف بالآتي:

* صادرة عن مصرف.

* مدرجة في سوق مالي معتمد.

* مصنفة على أنها دين ممتاز.

- حقوق الملكية (بعض أنواع الأسهم المتداولة في سوق المال)

- بعض أنواع صناديق الاستثمار.

وحتى يمكن اعتماد الضمانة ضمن المدخل البسيط، فإنه يجب أن تكون قد ارتُهنت لكامل مدة التعرض، كما يجب أن تُسعر بحسب السوق، وأن يعاد تقييمها بشكل متكرر، وبما لا يقل عن ستة أشهر كحد أدنى .

وهناك طريقتين يتم اعتمادها لتخفيف المخاطر :

(1) الطريقة البسيطة :

حيث يتم تخفيض المخاطر للعميل بالوزن المرجح للضمانة وذلك وفقاً لنوع الضمانة، وتتنوع الضمانات التي يمكن استخدامها في هذه الطريقة إلى الأنواع التالية³⁷:

(1) النقدية (والودائع في حوزة البنك المقرض).

(2) الذهب والمعادن النفيسة.

(3) الأوراق المالية المقيمة من مؤسسة تقييم خارجية بشروط أن لا يقل التقييم عن

BB- اذا كانت صادرة عن دول أو مؤسسات قطاع عام، وألا يقل تصنيفها عن

BBB- اذا كانت صادرة عن مصدرين آخرين (البنوك والمؤسسات المالية

الأخرى)

(4) الأوراق المالية التي ليس لها تقييم من مؤسسة تقييم خارجية وتتوافر فيها شروط

خاصة وهي : المصدرة من أحد البنوك، المقيدة بإحدى البورصات المعترف بها،

المؤهلة كدين ممتاز، وأن يكون المراقب واثقاً بشكل مرض بأحوال السيولة

السوقية للسندات.

³⁷ د. غندور حافظ ، التقنيات الحديثة لإدارة مخاطر الائتمان ، اتحاد المصارف العربية، يوليو 2008، ص42

- (5) الأوراق المالية المدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة.
- (6) وثائق صناديق الاستثمارات، إذا حققت الشرطين التاليين:
- * الأسعار تُعلن يومياً عن الوحدات التي تضمها تلك الصناديق.
- * صناديق الاستثمار محدودة بالاستثمار في الأدوات المذكورة أعلاه.

مثال:

n بنك أقرض ألف دولار (نقداً) لشركة لا تحمل تصنيف ائتماني ، وحصل على سندات مصنفة AA- صادرة عن شركة كضمانة :

- القيمة السوقية للضمان 800 دولار.
- لا يوجد عدم توافق في تواريخ الاستحقاق.
- الدين والضمانة بنفس العملة.
- يمكن إعادة تقييم الضمانة كل ثلاث أشهر.

ما هي متطلبات رأس المال للبنك المقرض؟

- o وزن المخاطر للمدين 100%
- o وزن المخاطر للضمانة 20 %
- o الجزء المضمون من الدين 800 دولار
- o الجزء غير المغطى بضمان 200 دولار
- o الموجودات المرجحة بالمخاطر (RWA) =
- $200 \times 100\% + 800 \times 20\% = 360$ دولار
- o متطلبات رأس المال $360 \times 8\% = 28.8$ دولار

ويشترط في الضمانات التي تستخدم في تخفيف المخاطر الشروط التالية :

- 1- ألا تقل مدة الاحتفاظ بالضمانة عن مدة القرض.
- 2- أن يتم إعادة تقييم الضمانات بصفة دورية وبما لا يقل عن مرة كل ستة أشهر .
- 3- أن يتم ترجيح الجزء المغطى من القرض بوزن المخاطر الخاص بالضمانة، في حين يرجح الجزء غير المغطى بوزن مخاطر العميل ، وأياً كان لا بد ألا يقل وزن

المخاطر للجزء المغطى من القرض عن 20 % كحد أدنى ، ويستثنى من هذه النسبة مايلي:

- الضمانات التي تؤدي إلى تخفيض وزن مخاطر الدين إلى صفر % مثل الضمانات النقدية و الأوراق المالية الحكومية.
- اذا كان القرض والضمانة من ذات العملة، وكانت الضمانة أصول نقدية أو أوراق مالية حكومية أو لهيئات حكومية ذات وزن مخاطر صفر % .

(2) الطريقة الشاملة :

يتم بموجب هذه الطريقة تعديل قيمة المبلغ المعرض للمخاطر والضمانة نتيجةً للخسائر التي قد تنتج عن تذبذب أسعار السوق، سيتم تخفيض القيمة السوقية للضمان بنسبة معينة، كما سيتم تخفيض القيمة السوقية للإكشافات بنسبة معينة.

وذلك باستخدام ما يسمى بالـ (Haircuts) وهو يعني :

Haircuts: المبلغ الذي يستقطع من القيمة الفعلية للضمانة للمزيد من التحوط.
وتعني التقليل في قيمة كل من القرض والضمانة لمراعاة التقلبات المستقبلية الممكنة في قيمة كل منهم وذلك باستخدام المعادلة التالية :

$$E' = E \times (1 + HE) - C \times (1 - HC - HFX)$$

حيث أن : E' = قيمة القرض بعد التخفيف.

E = قيمة القرض الحالية.

C = قيمة الضمانة الحالية

HE = نسبة الـ Haircuts للقرض

HC = نسبة الـ Haircuts للضمانة

HFX = نسبة الـ Haircuts لفروق العملة اذا كان القرض والضمانة من

عملتين مختلفتين لمراعاة تقلبات أسعار الصرف

ويتم ضرب مقدار التعرض بعد تخفيف المخاطر في وزن المخاطر للطرف الآخر للحصول على قيمة الأصل بوزن المخاطرة للعملية المكفولة بالضمان.

Haircut تعكس التذبذب في الماضي : وهي تتأثر بالقيم التالية:

- تكرار التقييم حسب أسعار السوق : كلما ازداد تكرار التقييم كلما انخفضت Haircut.
- فترة الاحتفاظ : كلما زادت فترة الاحتفاظ كلما ارتفعت Haircut . تحديد الحد الأدنى المفترض لفترات الاحتفاظ يعتمد على نوع العملية :

خمس أيام لاتفاقيات إعادة الشراء (إعادة التقييم يومية).

عشر أيام لعمليات سوق رأس المال الأخرى (إعادة تقييم يومية).

عشرين يوم لعمليات الإقراض المضمون (إعادة تقييم يومية).

نسب التخفيض المعيارية (المحددة من السلطات الرقابية) تعتمد فترة احتفاظ

عشرة أيام (Standard Supervisory Haircuts).

عندما يكون الضمان عبارة عن سلة من الأصول، تكون عملية قص الشعر الخاصة بالسلة كما يلي:

$$H = \sum \alpha_i H_i$$

H = عملية قص الشعر لسلة الأصول

α_i = وزن الأصل في السلة

H_i = عملية قص الشعر الملائمة للتصنيف على هذا الأصل.

ويوجد طريقتين لتحديد نسبة الـ Haircuts وهما :

أ- نسبة الـ Haircuts القياسية والتي يتم تحديدها من الجهات الاشرافية ، وهي تمثل ما سيتم اقتطاعه من الضمانة والجزء المتبقي يمكن استخدامه لتخفيف الخطر الائتماني وتختلف هذه النسبة تبعاً لـ :

- 1- تقييم ونوع الورقة المالية .
- 2- الجهة المصدرة للورقة المالية (حكومات أو مصدريين آخرين)
- 3- المدة المتبقية ، أي الفترة المتبقية حتى تاريخ استحقاق الورقة المالية.

ب- نسبة الـ Haircuts المقدرة ذاتياً بشرط موافقة البنك المركزي عليها وذلك بعد استيفاء معايير كمية ونوعية معينة، ويعتمد البنك المركزي على تحديدها اعتماداً على دراسات لظروف السوق والتغيرات الممكنة الحدوث بناءً على معلومات تاريخية وتنبؤ بالمستقبل.

أنواع الضمانات التي يمكن استخدامها بهذه الطريقة¹:

- (1) كل الضمانات الواردة في الطريقة البسيطة .
 - (2) الأوراق المالية غير المدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة ولكنها مقيدة في إحدى بورصات الأوراق المالية المعترف بها.
 - (3) صناديق الاستثمار التي تتضمن الأوراق المالية في البند السابق.
- وبحال كان تاريخ استحقاق الضمانة قبل تاريخ استحقاق القرض ، فإن ذلك يتطلب إعادة تقييم يومي للضمانات.

ثانياً : الكفالات :

ويمكن الاعتماد على كفالة كل من الوحدات الحكومية والبنوك المركزية و وحدات الحكم المحلي وأي جهة أخرى وزن مخاطرها 20 % أو أقل ، وألا يزيد وزن المخاطر للضامن عن المدين. وبشكل عام يمكن الاعتراف بالكفالات الصادرة عن المؤسسات التالية:

✓ الحكومات والمؤسسات العامة والبنوك التي وزن المخاطر لها يقل عن وزن مخاطر المدين.

✓ الشركات بما فيها شركات التأمين، ويشمل ذلك كفالة الشركة الأم والتي لا يقل تصنيفها الائتماني عن (A -)

✓ الودائع المودعة لدى طرف ثالث (بنك) ستعتبر بمثابة كفالة صادرة عن هذا البنك.

ويتم تخفيف الخطر الائتماني بترجيح الجزء المغطى بوزن المخاطر للضامن بينما يرجح الجزء غير المغطى بوزن مخاطر العميل. مما يعني ضرورة فحص تقييم الضامن قبل قبول كفالاته كأساس لتخفيف المخاطر.

ويمكن الاعتماد على الدالة التالية لحساب الموجودات المرجحة بالمخاطر:

$$(E - G) \times r + G \times g = \text{الموجودات المرجحة بالمخاطر}$$

E = الإنكشاف

G = القيمة الإسمية للكفالة

r = وزن مخاطر المدين

g = وزن مخاطر الكفيل

وإذا كانت الحماية بعملة غير عملة الإنكشاف فإن القيمة المعادلة للحماية تحسب وفق المعادلة التالية :

$$G A = G \times (1 - Hfx)$$

القيمة الإسمية للحماية = G

Hfx = نسبة التخفيف المناسبة لعدم تطابق العملات

وفي حال عدم تطابق الأجل، أي العمر المتبقي للحماية أقل من إستحقاق الإنكشاف يتم الأخذ بالأجل الأقصر ونطبق الدالة التالية:

$$Pa = P \times t / T$$

حيث

Pa = قيمة الحماية الائتمانية مُعدلة وفقاً لعدم توافق الاستحقاق

P = قيمة الحماية الائتمانية مُعدلة وفقاً لمخفف المخاطر (haircuts)

t = الزمن المتبقي بالسنين من عمر أداة الحماية من المخاطر

(t ≤ T) الزمن المتبقي بالسنين لإستحقاق الإنكشاف.

ويجب توفر الشروط التالية في الكفالات حتى يمكن الاعتراف بها كمخففات للمخاطر¹ :

مطالبة مباشرة : مطالبة مباشرة على مزود الحماية.

الحماية واضحة : تقديم الحماية يجب أن يعرف بوضوح.

غير قابل للنقض : لا يجوز لمزود الحماية إلغاء تغطية الضمان تحت أي ظرف، إذا فشل

المكفول بتسديد أي دفعة فعلى مزود الحماية الدفع فوراً.

ثالثاً: التقاص في البنود داخل الميزانية:

يمكن عمل تقاص فيما بين القروض والودائع لغايات تحديد متطلبات راس المال إذا :

❌ توفر أساس قانوني للتقاص بما في ذلك التنفيذ حال إعسار العميل.

❌ يمكن تحديد الموجودات والمطلوبات الخاضعة للتقاص في أي وقت.

❌ يسمح بالتصفية الفوريه او التعويض عن أداة الضمان في حال التعثر عن الدفع.

❌ الإيفاء بمتطلبات الإفصاح.

4 - تحديات تطبيق المنهج القياسي أو المعياري لقياس مخاطر الائتمان في الدول العربية³⁸:

أ - قلة شركات التصنيف الائتماني المحلية، ويؤخذ عليها أن تقديراتها تكون عادة أكثر تساهلاً من مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية مثل Moody's & Standards, Poor's . وفي سورية لا يوجد أي شركة للتصنيف الائتماني مما يفرض صعوبة في تطبيق المنهج القياسي أو زيادة في حجم رأس المال مقابل المخاطر الائتمانية حيث يتم فرض وزن مخاطر نمطي 100% على جميع الشركات غير المصنفة.

ب - تضطر المصارف العربية وخصوصاً الصغيرة والمتوسطة، والتي لا تمتلك الإمكانيات التي تساعدها في وجود أنظمة تصنيف ائتماني داخلي، إلى الاعتماد في كثير من الأحوال على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية أو هيئات ضمان الصادرات الدولية، نظراً لعدم توافر مؤسسات مماثلة منتشرة في الدول العربية. وكما هو معلوم، فإن تكاليف التقييم الائتماني الخارجي مرتفعة، ولا يستطيع الكثير من هذه المصارف تحملها، مما يستدعي بقاءها خارج التقييم الائتماني، وبالتالي ازدياد درجة مخاطر التعامل معها، وأيضاً ضعف قدراتها في استقطاب مصادر التمويل الدولية.

³⁸ مجلة اتحاد المصارف العربية ، 2006، ص43

ثانياً - الطريقة الثانية أسلوب التقييم الداخلي (IRB) :

1 - مقدمة :

يعتبر هذا الأسلوب من الأساليب المتقدمة لقياس المخاطر، وتنقسم أساليب التصنيف الداخلي إلى الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم. وتختلف أساليب التصنيف الداخلي عن الأسلوب النمطي اختلافاً جوهرياً، حيث إن أساليب التصنيف الداخلي التي يقوم بها البنك هي التي تقيم المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر.

وقبل البدء بتطبيق هذا الأسلوب يجب الحصول على موافقة البنك المركزي والالتزام بحد أدنى من المتطلبات يتمثل في : دقة البيانات، أنظمة القياس، IT، الرقابة الداخلية، دقة نتائج الإفصاح. ويمكن للبنوك التي تستوفيها أن تصبح مؤهلة للاعتماد على تقديراتها الداخلية الخاصة لمكونات المخاطر في تقدير متطلبات رأس المال اللازمة لتعرض معين³⁹. وتتضمن مكونات المخاطر وفقاً لأسلوب التصنيف الداخلي قياساً لاحتمالات التوقف عن الدفع (PD)، والخسارة عند حدوث التوقف (LGD)، والتعرض عند التعثر (EAD) والاستحقاق الفعلي (M)، وفي بعض الحالات قد يطلب إلى البنوك استخدام قيمة إشرافية (معيارية) كمقابل للتقييم الداخلي لوحد أو أكثر من مكونات المخاطر.

إلا أنه في حالة تطبيق أسلوب التقييم الداخلي لا يمكن التراجع عنها والرجوع للأسلوب القياسي ويعتمد هذا الأسلوب على قيام البنوك بالاعتماد على تقديراتها الذاتية في قياس مكونات الخطر في حالة استخدام الأسلوب المتقدم أو بمساعدة السلطات الإشرافية بغرض الوصول إلى الأوزان الترجيحية لمخاطر الأصول ومن ثم احتساب رأس المال الواجب الاحتفاظ به في حالة استخدام الأسلوب الأساسي.

ولاستخدام أسلوب التقييم الداخلي يتوجب على المصرف أولاً تعريف وتحديد أقسام الأصول ويتم بعدها بحث استخدام أسلوب التقييم الداخلي على كافة الأصول .

³⁹ د.الشعار، محمد نضال، 2005، تقديم هيئة الحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية AAOIFI، البحرين ص 484.

2 - تبويب الأصول⁴⁰ :

يجب على البنوك في ظل أسلوب التصنيف الداخلي أن تقوم بتصنيف التعرضات في سجلات البنك إلى فئات عريضة للأصول ذات الخصائص الأساسية للمخاطر، وحسب التعريفات الواردة أدناه:

(أ) شركات

(ب) سيادية

(ج) بنوك

(د) تجزئة

(هـ) حقوق ملكية (أسهم).

وفي داخل فئة أصول الشركات هناك خمس فئات فرعية للإقراض المتخصص يتم تحديدها بشكل منفصل. وفي داخل فئة أصول التجزئة توجد ثلاث فئات تم تحديدها بشكل منفصل.

ويتفق تقسيم التعرضات بهذه الطريقة بشكل عريض مع الممارسات المصرفية المستقرة. ومع ذلك، فإن بعض البنوك قد تستخدم تعريفات مختلفة في الإدارة الداخلية للمخاطر ونظم القياس الخاصة بها. ومع أنه ليس في نية اللجنة أن تطلب إلى البنوك تغيير الطريقة التي تدير بها أعمالها ومخاطرها، فإن البنوك سيُطلب منها أن تطبق معاملة ملائمة لكل تعرض لأغراض استخراج الحد الأدنى للمتطلبات الخاصة برؤوس أموالها. ويجب على البنوك أن تظهر للمراقبين أن طريقتها لتحديد المخاطر للفئات المختلفة ملائمة ومتسقة على امتداد الزمن.

ويتم الآن عرض الفئات المختلفة للأصول بالتفصيل :

أ - تعرض الشركات:

تعرض الشركة بأنه التزام بدين على الشركة المساهمة أو شركة التضامن أو على المالك ، ويسمح للبنوك بالتمييز بين التعرضات بالفصل بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة (SME) والتي تعرف بأنها تعرضات للشركات حينما تكون المبيعات للمجموعة الموحدة التي تكون المنشأة جزء منها أقل من ٥٠ مليون يورو) وبين المقترضين من المنشآت الضخمة. وضمن أصول الشركات تم تعريف خمس فئات طبقاً للإقراض

⁴⁰ د.حشاد، نبيل، مخاطر الائتمان: الأسلوب القائم على أساس التصنيف الداخلي ، ص2، ترجمة حرفية غير رسمية للوثائق الإرشادية ذات الصلة بمجال إدارة المخاطر المصرفية التي تتبع إتفاق بازل الثاني الخاص بكفاية رأس المال . The New Basel Capital Accor

المتخصص (SL) وهي تمويل المشروعات، وتمويل الأصول المادية، وتمويل السلع، والعقارات المنتجة للدخل، والعقارات التجارية شديدة التذبذب. وفيما يلي تعريف لكل فئة من الفئات الخمسة:

1 - تمويل المشروعات Project Finance:

تمويل المشروعات هو طريقة للتمويل، بموجبها ينظر المقرض على الإيرادات التي يضمنها مشروع واحد، سواء باعتبارها مصدراً للسداد أو كضمان للتعرض وعادة ما يكون هذا النوع من التمويل للمنشآت الضخمة والمعقدة وباهظة التكلفة التي قد تتضمن على سبيل المثال محطات القوى، ومصانع الكيماويات، والمناجم، والبنية الأساسية للنقل، والبيئة، والبنية الأساسية للاتصالات. وقد يتخذ تمويل المشروعات شكل تمويل لبناء مؤسسة رأسمالية جديدة أو إعادة تمويل منشأة قائمة، مع أو بدون تحسينات.

وفي مثل هذه الحالة يتم السداد إلى المقرض بشكل مطلق من الأموال المتولدة عن العقود الناشئة عن ناتج المنشأة. مثل الكهرباء التي تبيعها محطة القوى.

وعادة ما يكون المقرض منشأة ذات غرض محدد لا يسمح لها بالعمل أو القيام بأي مهمة بخلاف تنمية وحيازة وتشغيل المؤسسة. والنتيجة هي أن يصبح السداد متوقفاً بشكل أساسي على التدفق النقدي للمشروع وعلي قيمة الضمان الذي تمثله أصول المشروع.

2 - تمويل الأصول المادية Object Finance:

ويعني طريقة لتمويل الأصول المادية (مثل السفن، والطائرات، والأقمار الصناعية، وعربات السكك الحديدية والأساطيل) حيث يتوقف سداد التعرض على التدفق النقدي الناشئ عن أصول معينة قام المقرض بتمويلها مع رهنها أو التنازل عنها له. والمصدر الأساسي لهذه التدفقات النقدية قد يكون بسبب التأجير أو عن عقود الإيجار الطويل الأجل مع طرف ثالث Lease contracts أو عدة أطراف ثالثة. وعلى النقيض، فإنه إذا كان التعرض لمقرض يمكنه أحواله وظروفه المالية وقدرته على خدمة الدين دون الاعتماد بشكل كبير على الأصول المرهونة، فإنه تتبغى معاملة التعرض على أساس أنه تعرض شركات مضمون بأداة ضمان.

3 - تمويل السلع Commodities Finance:

ويقصد بتمويل السلع إقراض قصير الأجل ذو هيكل يسمح بتمويل الاحتياطيات أو المخزون أو الديون الناشئة عن السلع المتبادلة في التجارة (مثل البترول الخام، المعادن، أو المحاصيل) حيث يتم سداد التعرض من حصيلة بيع السلع، ولا تكون لدى المقرض طاقة أو

قدرة مستقلة على سداد التعرض. هذه هي الحال إذا لم تكن لدى المقترض أية نواحي نشاط أخرى أو أية أصول أخرى في ميزانيته .

4 - تمويل العقارات المنتجة للدخل Income Producing Real Estate Finance:

ويقصد به توفير طريقة لتمويل العقارات مثل (مباني المكاتب المعدة للإيجار، المساحات المجزأة، المباني السكنية لعدة عائلات، المساحات المعدة للصناعة أو المخازن، والفنادق) حيث تتوقف احتمالات السداد واسترداد مبلغ التعرض بصفة أساسية على التدفقات النقدية المتولدة عن الأصل. وعادة ما يكون المصدر الأساسي لهذا التدفق النقدي هو المبالغ المدفوعة مقابل التأجير التمويلي أو مقابل الإيجارات أو بيع الأصل. وقد يكون المقترض، وإن لم يكن ذلك مطلوباً، إحدى وحدات القطاع العام، أو شركة عاملة يتركز نشاطها في بناء العقارات، أو حيازتها، أو شركة تعمل بمصادر إيراد غير ناشئة من العقارات. والخصائص المميزة للعقارات المنتجة للدخل IPRE في مقابل تعرضات الشركات الأخرى المضمونة بالعقارات هي الارتباط الإيجابي القوي بين احتمالات سداد التعرض واحتمالات استرداده في حالة التوقف، لأن كليهما يعتمد بصفة أساسية على التدفق النقدي المتولد عن العقار، بكلام مختصر: المصدر الأول والثاني للسداد نفسه.

5 - تمويل العقارات التجارية شديدة التذبذب HVCRE:

هو تمويل العقارات التجارية التي تتميز بالتذبذب الشديد في معدلات الخسائر (أي ارتباط أعلى بالأصول) مقارنة بالأنواع الأخرى من الإقراض المتخصص (SL)، ويتضمن الإقراض للعقارات التجارية شديدة التذبذب ما يلي:

- تقديم قروض للعقارات التجارية المضمونة بممتلكات من الأنواع التي يصنفها المراقب الوطني على أساس أنها تتقاسم أعلى تذبذب في معدلات التوقف في المحافظ.
- القروض التي تمول أي مرحلة من مراحل حيازة الأراضي وتنميتها والإنشاء عليها (ADC).
- القروض التي تمويل حيازة وتنمية والقيام بالإنشاءات (ADC) لأية ممتلكات، عندما يكون مصدر السداد في وقت نشأة التعرض هو إما البيع غير المؤكد في المستقبل للعقار أو التدفقات النقدية التي تكون مصدراً للسداد غير يقيني إلى حد كبير (ومثال ذلك أن العقار لم يكن قد تم إيجازه لمدة طويلة وفقاً لمعدل الأشغال السائد في ذلك السوق الجغرافي لهذا النوع من العقارات التجارية)، ما لم يكن لدى المقترض ملكية كبيرة معرضة للمخاطر.

ب - التعرض السيادي (الحكومات) Sovereign Exposure:

تغطي هذه الفئة من الأصول كافة التعرضات التي تعامل معاملة الدول في ظل الأسلوب النمطي. ويتضمن ذلك الدول (وبنوكها المركزية)، وبعض الوحدات المعينة منشآت القطاع العام PSEs التي تعامل معاملة المطالبات على البنوك في ظل الأسلوب النمطي، وبنوك التنمية المتعددة الأطراف MDBs الذي تستوفي معايير وزن مخاطر يبلغ (0)% صفر في المئة في ظل الأسلوب النمطي .

ج - تعرض البنوك Bank Exposure:

وتغطي البنوك و منشآت الأوراق المالية (المذكورة في الأسلوب النمطي) ، ومنشآت القطاع العام المحلية التي تعامل معاملة المطالبات على البنوك في ظل الأسلوب النمطي.

د - تعرضات التجزئة Retail Exposure :

يعتبر التعرض للمخاطر تعرض تجزئة وذلك اذا استوفى كافة المعايير التالية :

1- طبيعة المقترض أو انخفاض قيمة التعرض الفردي⁴¹:

• التعرضات للأفراد: مثل التسهيلات الائتمانية الدوارة وخطوط الائتمان (بطاقات الائتمان، السحب على المكشوف، تسهيلات التجزئة المضمونة بأدوات مالية) وكذلك القروض الشخصية لأجل والتأجير التمويلي (مثل القروض على أقساط ، وقروض السيارات، والإيجار طويل الأجل وقروض التعليم والدراسة، والتمويل الشخصي، وغير ذلك من التعرضات ذات الخصائص المماثلة) والتي تكون عادة صالحة لمعاملتها معاملة التجزئة بغض النظر عن حجم التعرض. هذا على الرغم من أن المراقب الوطني يرغب في وضع حدود مبدئية لحجم التعرض ليتم التمييز بين تعرض التجزئة وتعرض الشركات.

• قروض المساكن المرهونة: بما في ذلك الحق الأول والحق التالية في الرهن، والقروض لأجل، وخطوط الائتمان الدوارة بضمان ملكية المسكن، تعتبر صالحة لمعاملة التجزئة بغض النظر عن حجم التعرض مادام الائتمان مقدماً إلى الفرد المالك والمقيم في العقار (والمفهوم أن المراقبين سيبدون قدراً من المرونة فيما يتعلق بالمباني التي لا تضم سوى عدد محدود من الوحدات المعدة للإيجار - وإلا فإنها ستعامل معاملة الشركة).

⁴¹ Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004,P55

• القروض المقدمة إلى وحدات الأعمال الصغيرة: والتي تدار باعتبارها تعرض تجزئة تعتبر صالحة لمعاملة التجزئة بشرط أن يكون إجمالي اقراض المجموعة المصرفية لمقترضين من وحدات الأعمال الصغيرة (على أساس مجمع إذا تطلب الأمر ذلك) يقل عن مليون يورو.

2- ضخامة عدد التعرضات⁴² :

يجب أن يكون التعرض واحداً من بين مجموعة ضخمة من التعرضات، التي تتم إدارتها من جانب البنك على أساس مجمع Pool. وقد يتخير المراقبون أن يضعوا حداً أدنى لعدد من التعرضات في داخل مجمع للتعرضات كي تجري معاملتها معاملة تجزئة. بالإضافة لذلك فإن تعرضات منشآت الأعمال الصغيرة التي تقل عن ١ مليون يورو قد يمكن معاملتها كتعرضات تجزئة إذا كان البنك يعامل تلك التعرضات في نظم إدارته الداخلية للمخاطر باستمرار وعلى الدوام وبنفس الطريقة باعتبارها تعرضات تجزئة أخرى. ويتطلب هذا أن ينشأ هذا التعرض بطريقة مماثلة لتعرضات التجزئة الأخرى. فضلاً عن هذا فإنه لا يجب أن يدار هذا التعرض على حده بطريقة تماثل تعرض الشركات، ولكنه بدلاً من ذلك يجب أن يدار كجزء من محفظة أو مجمع من التعرضات ذات خصائص المخاطر المتشابهة وذلك لأغراض تقييم المخاطر والتحديد الكمي. ومع ذلك، فإن هذا لا يمنع تعرضات التجزئة من أن تعامل على حدة في بعض مراحل عملية إدارة المخاطر. والواقع هو أن التعرض الذي يتم تقييمه على حدة لا ينكر في حد ذاته الصلاحية كتعرض تجزئة. وضمن نطاق فئة أصول التجزئة، يجب على البنوك أن تقوم بشكل منفصل بتحديد ثلاث طبقات فرعية من التعرضات:

(أ) تعرضات مكفولة بممتلكات سكنية.

(ب) تعرضات التجزئة الدوارة المستوفية لشروط معينة.

(ج) كافة تعرضات التجزئة الأخرى.

د - تعرضات حقوق الملكية (الأسهم) :

تعرف تعرضات حقوق الملكية (الأسهم) على أساس القوة الاقتصادية للأداة، ويتضمن ذلك كلاً من منافع الملكية المباشرة وغير المباشرة، في أصول ودخل المنشأة التجارية أو المؤسسة المالية، وتعتبر الأداة ممثلة لتعرض حقوق ملكية إذا ما استوفت كافة المتطلبات التالية :

⁴² Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P56

أ. إذا لم يكن من الممكن استرداد قيمتها بمعنى أن استرداد المبالغ المستثمرة لا يتحقق إلا عن طريق بيع الاستثمار.

ب. لا تمثل التزاماً على المصدر.

ج. تمثل مطلباً تالياً على الأصول أو على الدخل للمصدر.

هذا بالإضافة إلى وجوب تصنيف أي من الأدوات التالية باعتبارها تعرضاً لحقوق الملكية:

- أداة ذات هيكل مماثل لتلك الأدوات المسموح بها تحت الشريحة الأولى من رأس مال المؤسسات المصرفية.

- أداة تمثل التزاماً على جانب المصدر وتستوفي أياً من الشروط التالية:

١. احتمال تأجيل سداد الالتزام إلى ما لا نهاية.

٢. أن يتطلب الالتزام (أو يسمح وفقاً لما يراه المصدر) إجراء السداد مقابل إصدار عدد محدد من أسهم حقوق الملكية للمصدر.

٣. أن يتطلب الالتزام (أو يسمح وفقاً لما يراه المصدر) إجراء سداد مقابل إصدار عدد متغير من أسهم حقوق الملكية للمصدر و (مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها) القيام بأي تغيير في قيمة الالتزام، يعزى إلى التغير في قيمة عدد ثابت من أسهم ملكية المصدر .

٤. أن يكون للحائز الخيار في طلب سداد الالتزام بأسهم ملكية.

هذا وتعتبر الالتزامات التي يتم إنشاؤها بغرض إظهار القوة الاقتصادية لحيازة حق الملكية تعتبر بمثابة حيازة لحقوق الملكية ويتضمن هذا الالتزامات التي يرتبط العائد منها بالعائد من حقوق الملكية.

وبالعكس، فإن استثمارات حقوق الملكية التي يتم إنشاؤها بغرض إظهار القوة الاقتصادية لحيازة الديون أو لتعرضات التوريق لن تعتبر بمثابة حيازة لحق الملكية.

3- أسلوب الأساس والأسلوب المتقدم : Foundation and Advanced Approaches

يوجد ثلاث عناصر أساسية مرتبطة بكل فئة من فئات الأصول التي يغطيها إطار

أسلوب التصنيف الداخلي (IRB):

(1) مكونات المخاطر : وهي تقديرات لعوامل المخاطرة توفرها البنوك وبعضها من تقديرات المراقبين.

- (2) دوال أوزان المخاطر: وهي الوسيلة التي يتم بها تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بالمخاطر، ومن ثم إلى متطلبات لرأس المال.
- (3) المتطلبات الدنيا : وهي المعايير الدنيا التي يجب استيفاؤها حتى يمكن للبنك أن يستخدم أسلوب التصنيف الداخلي لأي فئة من الأصول.

أولاً - مكونات المخاطر:

وتتكون مكونات المخاطر من :

- أ - احتمال التعثر (التوقف) (PD) ويعني: ما هو احتمال تخلف الطرف المتعاقد عن دفع التزاماته خلال فترة معينة؟
- ب - التعرض عند حدوث التوقف (EAD) "معادلة القرض" ويعني: بكم سيكون هذا العميل مديناً للمصرف في حالة عدم الدفع (مستوى المخاطرة المتوقع)؟
- ت - الخسارة بافتراض أو عند التعثر (LGD) "مدى الخطورة" وتعني: كم سيخسر المصرف في حالة حدوث هذا الكشف؟
- وبالنتيجة يكون لدينا حجم الخسارة المتوقعة تساوي:
- الخسارة المتوقعة = احتمال التعثر * قيمة التعرض عند التوقف * الخسارة بافتراض التعثر

$$LGD * EAD * PD = EL$$

وقد أتاحت اللجنة للتعامل مع فئات الأصول المختلفة أسلوبين مختلفين: أسلوب أساس، وأسلوباً متقدماً. وفي ظل أسلوب الأساس، وكقاعدة عامة، تقوم البنوك بتوفير تقييماتها الخاصة لاحتمالات التوقف (PD)، وتعتمد على التقديرات الإشرافية بالنسبة لبقية مكونات المخاطر. وبموجب الأسلوب المتقدم تقدم البنوك قدراً أكبر من تقييماتها لاحتمالات التوقف (PD)، والخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند حدوث التوقف (EAD) والاستحقاق الفعلي (M).

وفيما يلي سيتم تفصيل الاختلاف بين الأسلوبين بالنسبة لكافة أنواع التعرضات:

1 - تعرضات الشركات والتعرضات السيادية والمصرفية:

في ظل أسلوب الأساس، يجب على البنوك أن توفر تقييماتها الذاتية لاحتمال التعثر (PD) المصاحب لكل درجة من درجات المقترضين منها، ولكنها يجب أن تستخدم التقديرات الإشرافية لمكونات المخاطر المعينة الأخرى. والمكونات الأخرى للمخاطر هي

الخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند التعثر (EAD) والاستحقاق الفعلي (M).

أما في ظل أسلوب المتقدم فيجب على البنوك أن تضع تقديراتها الذاتية لكافة مكونات المخاطر .

2- تعرضات التجزئة :

يجب على البنوك أن توفر تقديراتها الخاصة عن احتمالات التوقف (PD) والخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند التعثر (EAD). ولا يجب التفريق بين أسلوب الأساس والاسلوب المتقدم فيما يخص تعرضات التجزئة.

3- تعرضات حقوق الملكية:

هناك أسلوبان عريضان لحساب الأصول المرجحة بأوزان المخاطر بالنسبة لتعرضات حقوق الملكية: أسلوب يقوم على أساس السوق، والآخر أسلوب احتمال التعثر/الخسارة بحال التعثر PD/LGD.

ثانياً - قياس مكونات الخطر:

وعند احتساب مكونات المخاطر يجب الانتباه للاعتبارات التالية⁴³:

أ - احتمال التعثر (PD):

بالنسبة لتعرضات الشركات والبنوك، يكون احتمال التعثر (PD) هو الأكبر من بين احتمال التعثر لسنة واحدة مصحوباً بالدرجة الداخلية للمقترض التي حدد لها هذا التعرض أو 0.03%. وبالنسبة للتعرضات السيادية يكون احتمال التعثر هو الاحتمال (PD) لمدة سنة مصحوباً بالدرجة الداخلية للمقترض التي حدد لها هذا التعرض.

ولقياس احتمال تعثر العميل خلال فترة زمنية محددة، يتم القياس على مستوى كل درجة من درجات التصنيف لعملاء الشركات و على أساس كل محفظة مجمعة بالنسبة لعملاء التجزئة، وتعتمد على البيانات التاريخية للتعثر في كل درجة تصنيف.

ويتم إعداد تقييمات لكل من العميل و التسهيل و التي يمكن تعديلها وفقاً لاحتمالات التعثر بعد ذلك من خلال ثلاث خطوات :

⁴³ د. حشاد، نبيل، مرجع سابق ص23.

1- التقييم المالي :

و هو تقييم مبدئي للعميل و ينصب على (معايير السيولة ، الربحية ، القدرة على السداد ، الضمانات ، حجم الميزانية ، الرافعة المالية) .

2- تقييم مخاطر العميل :

وينصب على (كفاءة الإدارة ، هيكل الملكية ، السمعة ، تقييم الصناعة ، جودة القوائم المالية ، مخاطر الدولة) .

3- تعديل تقييم مخاطر التسهيل :

بإستخدام متوسط التقييم للسنوات السابقة حيث يجب أن يتم تعديلها أخذاً في الاعتبار :

- تقييم الضامن - تقييم الأصل - برنامج السداد
 - الضمانة المقدمة (نقدية أو عينية - إمكانية تسيلها في الأجل القصير) .
- بعد إحتساب هذه المؤشرات لكافة العملاء يتم مقارنتها بمؤشرات معيارية تُترجم إلى أوزان ترجيحية تعبر عن درجات جدارة إئتمانية متدرجة من 1 إلى 7 للعملاء المنتظمين ودرجة واحدة لغير المنتظمين .

• أما بالنسبة لعملاء التجزئة

يتم تقييم العملاء باستخدام نظام التقييم الرقمي Credit Scoring حيث يتم إعطاء درجات للعميل تأخذ في الاعتبار العديد من العوامل مثل السن، الحالة الإجتماعية، المؤهل، الوظيفة، الدخل إلخ .

*إحتساب احتمالات التعثر وفقاً و تقييم العملاء :

يتم تقسيم العملاء إلى سبع درجات وفقاً للجدارة الإئتمانية للعملاء المنتظمين و درجة واحدة للعملاء المتعثرين، ثم يتم توزيع العملاء حسب تقييماتهم على الدرجات السبعة الأولى، و يتم احتساب احتمالات التعثر لكل درجة على حدة وفقاً للجدول التالي:

مثال توضيحي يعكس كيفية احتساب الـ PD:

الدرجة	تقييم العميل	عدد العملاء المتعثرين (1)	إجمالي عدد العملاء (2)	(1/2) PD
1	AAA	0	150	%0
2	AA	1	100	%1
3	A	3	200	%1.50
4	BBB	5	300	%1.67
5	BB	1	50	%2
6	B	1	30	%3.33
7	B -	1	30	%3.33
8	متعثر	13	20	-

• كيفية التنبؤ باحتمال تعثر العميل خلال الفترات القادمة

و ذلك بتصنيف العملاء إلى عملاء عالية المخاطر أو منخفضة المخاطر و ذلك بإستخدام المؤشرات المالية بالقوائم المالية للعميل عن آخر 3 إلى 5 سنوات من خلال تحليل Z^* : score

$$Z = 1.2 \times x_1 + 1.4 \times x_2 + 3.3 \times x_3 + 0.6 \times x_4 + 1.0 \times x_5$$

حيث :

X_1 = رأس المال العامل / إجمالي الأصول .

X_2 = الأرباح المحتجزة / إجمالي الأصول .

X_3 = الأرباح قبل الضرائب / إجمالي الأصول .

X_4 = القيمة السوقية للمساهمات / القيمة الدفترية للإلتزامات طويلة الأجل .

X_5 = المبيعات / إجمالي الأصول .

ب - الخسارة بافتراض التعثر (LGD):

يجب على البنك أن يوفر تقديراً للخسارة بافتراض التعثر عن تعرض كل شركة أو بنك، ويجب التفريق بين أسلوب الأساس والأسلوب المتقدم عند حساب الخسارة بافتراض التعثر.

1 - الخسارة بافتراض التعثر في ظل أسلوب الأساس : في ظل أسلوب الأساس يعطى تقدير للخسارة بافتراض التعثر بنسبة 45% للمطالبات على الشركات، والهيئات السيادية والبنوك غير المكفولة بضمان معترف به. في حين يتم تحديد نسبة 75% لكافة المطالبات التابعة على الشركات والجهات السيادية والبنوك كتقدير للخسارة بافتراض التعثر. والقرض التابع : هو تسهيل ائتماني تابع صراحةً لتسهيل آخر. وقد يختار المراقبون الوطنيون تعريف أوسع للتبعية، فقد يتضمن التبعية الاقتصادية، مثل الحالات التي لا يكون فيها التسهيل مضموناً، وتستخدم النسبة الكبرى من أصول المقترض لضمان تعرضات أخرى.

2 - الخسارة بافتراض التعثر في ظل الأسلوب المتقدم: بناءً على وجود بعض المتطلبات الإضافية، قد يسمح المراقبون للبنوك باستخدام تقديراتها الداخلية الخاصة بها للخسارة بافتراض التعثر (LGD) بالنسبة لتعرضات الشركات والبنوك والتعرضات السيادية، ويجب أن يتم قياس الخسارة بافتراض التعثر (LGD) باعتبارها الخسارة بافتراض حدوث التوقف كنسبة مئوية من التعرض عند التعثر (EAD). ويجب على البنوك المؤهلة لأسلوب التصنيف الداخلي (IRB) والتي لا تتمكن من الوفاء بهذه المتطلبات الدنيا الإضافية أن تستخدم معاملة الخسارة بافتراض التعثر (LGD) بأسلوب الأساس الذي ورد ذكره أعلاه.

وأهم المتطلبات التي يجب توافرها:

- يجب على البنك أن يقوم بتقدير متوسط للخسارة بافتراض التعثر (LGD) في الأجل الطويل لكل تسهيل. ويجب أن يقوم هذا التقدير على أساس متوسط الخسارة الاقتصادية لكافة حالات التوقف محل الملاحظة في مصدر البيانات.

- يجب على البنك عند القيام بتحليله، أن يأخذ في الاعتبار مدى الاعتماد بين مخاطر المقترض ومخاطر أداة الضمان أو مقدم أداة الضمان. كما يجب أيضاً أن يؤخذ في الاعتبار أي عدم توافق في العملات بين الالتزام الأساسي وأداة الضمان وأن تتم معاملته بالتحفظ عند تقدير الخسارة بافتراض التعثر.

- يجب أن تكون تقديرات الخسارة بافتراض التعثر قائمة أساس معدلات الاسترداد التاريخية.

- معايير إضافية لتعرضات الشركات والجهات السيادية والبنوك: يجب أن تقوم تقديرات الخسارة بافتراض التعثر على أساس حد أدنى من البيانات لفترة ملاحظة تغطي على الأقل

دورة اقتصادية كاملة ولكنها يجب في جميع الحالات ألا تقل عن مدة سبع سنوات لمصدر واحد على الأقل.

- معايير إضافية لتعرضات التجزئة: الحد الأدنى لفترة ملاحظة البيانات لتقديرات الخسارة بافتراض التعثر لتعرضات التجزئة هو خمس سنوات وكلما قلت البيانات لدى البنك، كلما كان يجب أن ترتفع درجة التحفظ في تقديراته، وينبغي للبنك أن يعطي الأهمية لجودة البيانات وليس لقدمها.

ت - التعرض عند التعثر (EAD):

يعرف التعرض عند التعثر EAD لأي بند مدرج أو غير مدرج في الميزانية بأنه إجمالي التعرض المقدر للتسهيل عند حدوث توقف الملتزم. ويطبق القياس على كافة المراكز الموجودة في داخل أو خارج الميزانية ويتم قياس كافة التعرضات على أساس المبالغ المستحقة قانوناً للبنك. وتطبق هذه القاعدة أيضاً على الأصول المشتراة بسعر يختلف عن المبالغ المستحقة قانوناً، وبالنسبة للأصول المشتراة، فإن الفرق بين التعرض وصافي القيمة المسجلة في ميزانية البنك يعتبر خصماً إذا كان التعرض هو الأكبر، ويعتبر علاوة إذا كان التعرض هو الأصغر.

أ - قياس التعرض للبنود داخل الميزانية : يتم الاعتراف بتصفية القروض والودائع الواردة في الميزانية بنفس الشروط وفقاً للأسلوب النمطي، حيث يمكن استخدام صافي التعرض للقروض والودائع باعتباره أساساً لحساب كفاية رأس المال. وتجري معاملة الأصول (القروض) باعتبارها تعرضاً وتعامل الالتزامات (الودائع) باعتبارها ضماناً. وحيثما يوجد عدم توافق بين العملات أو الاستحقاقات في تصفية بنود الميزانية، فإن المعاملة تتبع الأسلوب النمطي.

ب - قياس التعرض للبنود خارج الميزانية : بالنسبة للبنود الواردة خارج الميزانية، يتم حساب التعرض باعتباره المبلغ الملتزم به وغير المسموح مضروباً في معامل تحويل الائتمان CCF ، وهناك أسلوبان لتقدير معاملات تحويل الائتمان: أسلوب أساس وأسلوب متقدم.

1 - التعرض عند التعثر بموجب أسلوب الأساس: تظل أنواع الأدوات ومعاملات تحويل الائتمان كما هي في الأسلوب النمطي، باستثناء الالتزامات، تسهيلات إصدار الأوراق

Revolving Issuance Facilities (NIFs) وتسهيلات التعهدات الدوارة Underwriting Facilities (RUFs) وخطابات الاعتماد التجارية قصيرة الأجل.

يطبق معامل تحويل ائتماني بنسبة ٧٥ % على الالتزامات وتسهيلات الأوراق (NIFs) وتسهيلات التعهدات الدوارة (RUFs) بغض النظر عن استحقاق التسهيل الأساسي . ولا ينطبق هذا على تلك التسهيلات غير الملزم بها. والقابلة للإلغاء بدون شروط، أو التي توفر فعلاً للإلغاء تلقائياً، (والتي تعزي، على سبيل المثال، إلى تدهور الأهلية الائتمانية للمقترض) في أي وقت من جانب البنك بدون إخطار سابق. ويطبق معامل تحويل ائتمان CCF بنسبة صفر % على تلك التسهيلات.

ولتطبيق ذلك فإنه يجب على البنوك أن تبين أنها تقوم برقابة نشطة للظروف المالية للمقترض. وأن نظم الرقابة الداخلية لديها تسمح لها بإلغاء التسهيل عند وجود دليل على تدهور في النوعية الائتمانية للمقترض.

بالنسبة لخطابات الاعتماد التجارية قصيرة الأجل الناشئة عن حركة السلع (مثل الاعتمادات المستندية المضمونة بشحنات) يطبق معامل تحويل ائتمان بنسبة ٢٠ % على كل من البنك المصدر والبنك المعزز.

إذا ما تم الحصول على التزام بشأن تعرض آخر خارج الميزانية، فإن يجب على البنوك التي تعمل وفقاً لأسلوب الأساس أن تطبق معامل تحويل الائتمان الأقل من بين معاملات تحويل الائتمان CCFs.

2- التعرض عند التعثر وفقاً للأسلوب المتقدم:

يسمح للبنوك التي تستوفي المتطلبات المتعلقة باستخدام تقديراتها الخاصة للتعرض بأن تقوم باستخدام تقديراتها الخاصة لمعاملات تحويل الائتمان CCFs بالنسبة لمختلف أنواع المنتجات بشرط ألا يكون التعرض يخضع لمعامل تحويل ائتمان بنسبة ١٠٠ % في أسلوب الأساس.

أهم المتطلبات بالنسبة للتقديرات الذاتية للتعرض عند التوقف (EAD) :

- يجب على البنوك التي تتبع الأسلوب المتقدم أن تكون قد وضعت إجراءات لتقدير التعرض عند التعثر (EAD) لكافة البنود غير المدرجة في الميزانية. وهذه الإجراءات يجب أن تحدد تقديرات التعرض عند التعثر (EAD) التي يجب استخدامها مع كل نوع من التسهيلات.
- يجب على البنوك التي تتبع الأسلوب المتقدم أن تحدد تقديراً للتعرض عند التوقف (EAD) لكل تسهيل ويجب أن يكون تقديراً لمتوسط التعرض عند التعثر (EAD) مرجحاً بالتوقف في الآجل الطويل لتسهيلات مماثلة ومقترضين مماثلين في خلال فترة زمنية طويلة بدرجة كافية، ولكن مع هامش تحفظ يتناسب مع نطاق خطأ المحتمل في التقدير. كما أنه يجب على البنوك

أن تأخذ في الاعتبار الدورات الاقتصادية عند تقديرها للتعرض عند التعثر (EAD) لكافة التسهيلات التي تنسم تقديرات التعرض عند التعثر (EAD) لها بالتذبذب خلال الدروة الاقتصادية.

- يجب أن تكون المعايير التي يتم بموجبها استخراج تقديرات التعرض عند التعثر (EAD) مقبولة وحسنية ومثيل ما يعتقد البنك أنه الدوافع المادية للتعرض عند التوقف (EAD)، ويجب أن تكون الاختيارات مدعومة بتحليلات داخلية يوثق بها من جانب البنك، وأن تتم مراجعة هذه التقديرات على أساس سنوي على الأقل.

- يجب توجيه اهتمام كاف من جانب البنك إلى سياساته واستراتيجياته المحددة والمتبقية بالنسبة لرقابة الحسابات وعمليات السداد. ويجب أن تكون لدى البنوك أيضاً نظم وإجراءات كافية قائمة لضبط مبالغ التسهيلات، والمبالغ القائمة الجارية في مقابل خطوط الائتمان والتغيرات في المبالغ القائمة بالنسبة لكل مقترض ولكل درجة. ويجب أن يكون البنك قادراً على مراقبة الأرصدة القائمة على أساس يومي.

- معايير إضافية لتعرضات الشركات والجهات السيادية والبنوك:

يجب أن تكون تقديرات التعرض عند التعثر (EAD) قائمة على أساس فترة زمنية تغطي -

نموذجياً - دورة اقتصادية كاملة، ويجب ألا تقل بأي حال عن فترة سبع سنوات.

إذا كانت فترة الملاحظة المتاحة لأي مصدر تغطي فترة أطول، وكانت البيانات ذات صلة يجب استخدام هذه الفترة الأطول، وعلى غرار تقديرات الخسارة بافتراض التعثر LGD يجب أن يتم حساب تقديرات التعرض عند التعثر EAD باستخدام متوسط مرجح بالتوقف وليس المتوسط المرجح بالزمن.

- معايير إضافية لتعرضات التجزئة:

الحد الأدنى لفترة ملاحظة البيانات لتقديرات التعرض عند التعثر EAD بالنسبة لتعرضات التجزئة هو خمس سنوات وكلما قلت البيانات لدى البنك، كلما كان يجب أن ترتفع درجة التحفظ في تقديراته. وليس من الضروري للبنك أن يعطي أهمية متساوية للبيانات التاريخية إذا ما أمكنه أن يثبت للمراقبين أن البيانات الأحدث أفضل تنبؤاً بالمسحوبات.

ث - الاستحقاق الفعلي (M):

يعرف بأنه الأكبر بين فترة سنة وبين الفترة الباقية على الاستحقاق الفعلي. وفي كافة الحالات لن يكون الاستحقاق M أكثر من 5 سنوات.

بالنسبة للبنوك التي تستخدم أسلوب الأساس لتعرضات الشركات فإن الاستحقاق الفعلي (M) سيكون ٢.٥ سنة فيما عدا ما يتعلق بالعمليات بنظام إعادة الشراء حيث يكون الاستحقاق الفعلي ٦ شهور.

بالنسبة للبنوك التي تستخدم أي عنصر من عناصر الأسلوب المتقدم للتقييم الداخلي IRB يطلب منها قياس الاستحقاق الفعلي لكل تسهيل.

فمثلاً الأداة التي تخضع لجدول محدد للتدفقات النقدية فإن الاستحقاق الفعلي يعرف بأنه:

$$\sum_{t=1}^T t * CF_t | \sum_{t=1}^T CF_t = (M) \text{ الاستحقاق الفعلي}$$

وإذا لم يتمكن المصرف من حساب الاستحقاق الفعلي للمدفوعات المتعاقد عليها فإنه يمكن اعتبار الاستحقاق الفعلي مساوياً للحد الأقصى للوقت الباقي (بالسنوات) الذي يسمح به للمقترض كي يفي تماماً بالتزامه التعاقدية.

ويمكن للمراقبين أن يقوموا بإعفاء التسهيلات المقدمة إلى بعض صغار المقترضين المحليين من الشركات من التعديل الصريح للاستحقاق.

وبالتالي فإن كافة التعرضات للمنشآت الأصغر المؤهلة سيفترض أنها ذات استحقاق فعلي متوسط يبلغ 2.5 سنة، تماماً كما هو الأمر في ظل أسلوب الأساس في التصنيف الداخلي

.IRB

ثالثاً - دوال أوزان المخاطر :

هناك دالة واحدة لوزن المخاطر تستخدم لتحديد متطلبات رأس المال لكل فئات الأصول الثلاث باستثناء واحد. كما يتم تحديد الأوزان الإشرافية للمخاطر لكل فئة من الفئات الفرعية للإقراض المخصص للشركات وكذلك دالة منفصلة لوزن المخاطر للعقارات التجارية شديدة التذبذب HVCRE.

أ - الأصول المرجحة بالمخاطر لتعرضات الشركات والبنوك والتعرضات السيادية: يعتمد انحراف الأصول المرجحة بالمخاطر على تقديرات احتمال التعثر (PD) والخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند التعثر (EAD) وفي بعض الأحيان الاستحقاق الفعلي (M) .

ويجب التنويه أنه ضمن عملية الحساب التالية يتم حساب احتمال التعثر (PD) والخسارة بافتراض التعثر (LGD) على اعتبارها كسوراً عشرية، ويتم قياس التعرض عند التعثر (EAD) بالنقود (اليورو مثلاً).

المعادلة الخاصة بحساب الأصول المرجحة بالمخاطر هي كما يلي:

الارتباط (R) =

$$(R) = 0.12 \times (1 - \text{EXP}(-50 \times \text{PD})) / (1 - \text{EXP}(-50)) + 0.24 \times [(1 - \text{EXP}(-50 \times \text{PD})) / 1 - \text{EXP}(-50)]$$

تعديل الاستحقاق (b)

$$(0.08451 - 0.05898 \times \log(\text{PD}))^2$$

متطلبات رأس المال (K)

$$\text{LGD} \times N[(1 - R)^{-0.5} \times G(\text{PD}) + (R / (1 - R))^{0.5} \times G(0.999)] \times (1 - 1.5 \times b(\text{PD}))^{-1} \times (1 + M - 2.5) \times b(\text{PD})$$

الأصول المرجحة بالمخاطر (RWA)

$$K \times 12.5 \times \text{EAD}$$

*حيث EXP هي دالة رياضية لحساب أساس اللوغاريتم الطبيعي و هو مقدار ثابت مرفوع لأس معين .

• وضعت اللجنة معامل الارتباط كدالة متناقصة لمعدل التعثر من 0.12 إلى 0.24 و يمكن حساب هذه الدالة بخاصية معينة ببرنامج Excel بالحاسب الآلي .

• حيث N لرقم ما عبارة عن دالة التوزيع التراكمي لمتغير عشوائي طبيعي معياري كما أن G لرقم ما هي القيمة العكسية لـ N و يمكن حسابهما بإستخدام برامج Excel .

• تمثل الـ PD ، LGD في الدالة السابقة بنسبة مئوية بينما تمثل الـ EAD في الدالة بقيمة نقدية .

ب- أوزان المخاطر للاقراض المتخصص:

أوزان المخاطر لتمويل المشروعات (PF) وتمويل الأصول المادية (OF) وتمويل السلع (CF) والعقارات المنتجة للدخل (IPRE)

يُطلب من البنوك التي لم تستوف المتطلبات اللازمة لتقدير احتمال التعثر بموجب أسلوب التصنيف الداخلي للشركات أن تضع خريطة بالدرجات الداخلية لخمس أقسام إشرافية كل منها

مرتبط بوزن محدد للمخاطر، ومعايير تحديد الخانات التي يجب أن تتم على أساسها عملية وضع الخريطة، وأوزان المخاطر المرتبطة بكل قسم إشرافي هي كما يلي:

الاقسام الرقابية	قوي	جيد	مقبول	ضعيف	متوقف
وزن المخاطر	75%	100%	150%	350%	625%

وعلى الرغم من أن البنوك تقوم بوضع خريطة تصنيفاتها الداخلية طبقاً للأقسام الإشرافية الخاصة بالإقراض المتخصص، فإن كل قسم إشرافي يتفق بشكل عريض مع نطاق من التقييمات الخارجية للائتمان كما هو مبين فيما يلي:

الاقسام الرقابية	قوي	جيد	مقبول	ضعيف	متوقف
التقييم الخارجي	BBB- أو أفضل	BB+ أو BB	B+ أو -BB	من B إلى C-	لا ينطبق

وقد يسمح المراقبون للبنوك أن يحددوا أوزاناً تفضيلية للمخاطر تبلغ 50% للتعرضات القوية، و ٧٥ % للتعرضات الجيدة بشرط أن تكون المدد الباقية لاستحقاقها أقل من ٢.٥ سنة. وستتمكن البنوك التي تستوفي متطلبات تقدير احتمال التعثر (PD) من استخدام أسلوب الأساس العام لفئة أصول الشركات لاستخراج أوزان المخاطر للفئات الفرعية للإقراض المتخصص. أما البنوك التي تستوفي متطلبات تقدير احتمال التعثر (PD) والخسارة بافتراض التعثر (LGD) و أو التعرض عند التعثر (EAD) من استخدام الأسلوب العام المتقدم لفئة أصول الشركات لاستخراج أوزان المخاطر للفئات الفرعية للإقراض المتخصص.

ج - أوزان المخاطر للعقارات التجارية شديدة التذبذب (HVCRE):
تختلف أوزان المخاطر لهذا النوع من الأصول على الأقسام الرقابية الخمسة وفقاً لما يبينه الجدول التالي:

الاقسام الرقابية	قوي	جيد	مقبول	ضعيف	متوقف
وزن المخاطر	100%	125%	175%	350%	625%

وكذلك قد يسمح المراقبون للبنوك أن يحددوا أوزاناً تفضيلية للمخاطر تبلغ 75% للتعرضات القوية، و 100 % للتعرضات الجيدة بشرط أن تكون المدد الباقية لاستحقاقها أقل من ٢.٥ سنة.

وستتمكن البنوك التي تستوفي متطلبات تقدير احتمال الأساس أو الأسلوب المتقدم لتعرضات العقارات التجارية شديدة التذبذب (HVCRE) باستخدام نفس المعادلة لاستخراج أوزان المخاطر والتي سبق استخدامها بالنسبة لتعرضات الإقراض المتخصص الأخرى، فيما عدا أنها ستقوم بتطبيق معادلة ارتباط الأصل التالية:

الارتباط (R) =

$$0.12 \times (1 - \text{EXP}(-50 \times \text{PD})) / (1 - \text{EXP}(-50)) + 0.30 \times (1 - (1 - \text{EXP}(-50 \times \text{PD})) / (1 - \text{EXP}(-50)))$$

أما البنوك التي لا تستوفي متطلبات تقدير الخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند التعثر (EAD) بالنسبة للعقارات التجارية شديدة التذبذب (HVCRE) يجب أن تستخدم المعايير الإشرافية للخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند التعثر (EAD) لتعرضات الشركات.

رابعاً - المتطلبات الدنيا لأسلوب التصنيف الداخلي IRB:

يجب على البنك كي يكون مؤهلاً للأسلوب القائم على أساس التصنيف الداخلي IRB أن يظهر للمشرف عليه أنه يستوفي مطالب دنيا معينة منذ البداية وعلى أساس مستمر، وهذه المطالب هي أساسية للبدء بأسلوب التصنيف الداخلي والاستمرار به، كما أنها تطبق على جميع فئات الأصول، وقد تم تقسيم هذه المتطلبات في 11 قسم منفصل وتتعلق بمايلي:

- أ. تكوين المتطلبات الدنيا
- ب. الالتزام بالمتطلبات الدنيا
- ج. تصميم نظام التصنيف
- د. عمليات نظام تصنيف المخاطر
- هـ. حوكمة الشركات والإشراف عليها
- و. استخدام التقييمات الداخلية
- ز. تحديد حجم المخاطر
- ح. اعتماد صحة التصنيفات الداخلية
- ط. التقديرات الإشرافية للخسارة بافتراض التعثر (LGD) والتعرض عند التعثر (EAD).

ي. حساب التكلفة الرأسمالية لتعرضات حقوق الملكية
ك. متطلبات الإفصاح.

ويمكن للبنك صياغة الكثير من هذه المتطلبات في صورة أهداف يجب على نظم البنك لتقييم المخاطر أن تفي بها. ويكون التركيز على قدرات البنوك في تقييم النظام وتحديد حجم المخاطر بطريقة متناسقة وسليمة يمكن الاعتماد عليها.

تتطبق المتطلبات الدنيا الواردة ضمن معايير بازل 2 على كل من الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم (إلا في بعض الاستثناءات). ويجب على البنوك في تقديرها لمكونات المخاطر المختلفة أن تفي بالمتطلبات الإضافية الخاصة بكل منها (وقد تم ذكر هذه المتطلبات سابقاً).

يضم مصطلح " نظام التصنيف Rating System " كافة الطرق والعمليات والضوابط وجمع البيانات ونظم تكنولوجيا المعلومات التي تدعم تقدير المخاطر الائتمانية، وتحديد التقييمات الداخلية للمخاطر، وتحديد حجم التوقف والخسارة.

ويمكن للبنك أن يستخدم عدة طرق أو نظم للتقييم في نطاق كل فئة من الأصول، وعلى سبيل المثال، قد تكون لدى البنك نظم معدة خصيصاً لصناعات محددة أو لقطاعات معينة من السوق (مثل السوق المتوسط والشركات الضخمة).

ويجب على البنوك أن تظهر أن كل نظام يتم استخدامه لأغراض التصنيف الداخلي IRB يفي بالمتطلبات الدنيا منذ بدايته وعلى أساس مستمر ومتواصل.

ويجب أن تغطي عملية التقييم كافة التعرضات فمثلاً بالنسبة لتعرضات الشركات والجهات السيادية والبنوك فإن كل مقترض وكل ضامن معترف به يجب أن يجد له تصنيفاً كما أن كل تعرض يجب أن يكون مصحوباً بتصنيف للتسهيل باعتبار ذلك جزءاً من عملية الموافقة على القرض. وبالمثل بالنسبة للتجزئة.

ويجب الحصول على موافقة مجلس إدارة البنك أو إحدى لجانته المختصة وكذلك من الإدارة العليا على كافة النواحي المادية لعمليات التصنيف والتقدير ويجب أن يكون لدى تلك الأطراف فهم عام عن نظام البنك لتقييم المخاطر ومفهوم تفصيلي عن التقارير الإدارية المصاحبة. كما يجب أن يكون التقييم الداخلي جزءاً أساسياً من عملية التقارير لتلك الأطراف. ويجب أن تضم التقارير شكل المخاطر وفقاً لدرجة التغير فيما بين درجات التعرض، تقدير المعايير ذات الصلة بالنسبة لكل درجة، ومقارنة معدلات التوقف في مقابل التوقعات.

يجب أن تلعب التقييمات الداخلية وتقديرات التوقف والخسائر دوراً أساسياً في موافقات الائتمان، وإدارة المخاطر، والتخصيصات الداخلية لرأس المال، ووظائف الحوكمة للبنوك التي تستخدم أسلوب التقييم الداخلي.

كي يكون البنك مؤهلاً لأسلوب النماذج الداخلية القائمة على أساس السوق، يجب أن يثبت للمشرف عليه أنه مُستوفٍ لمتطلبات دنيا كمية ونوعية معينة عند البداية وباستمرار. ويجب على البنك الذي يخفق في إثبات التزامه المستمر بالمتطلبات الدنيا أن يضع خطة لسرعة العودة إلى الالتزام، وأن يحصل على موافقة المراقب على الخطة، وتنفيذ هذه الخطة بفترة زمنية منضبطة. وفي أثناء ذلك، يُتوقع من البنوك أن تقوم بحساب التكاليف الرأسمالية باستخدام الأسلوب البسيط لوزن المخاطر.

وعلى كل مشرف أن يقوم بوضع إجراءات للفحص التفصيلي للتأكد من أن نظم البنوك لإدارة المخاطر وضوابط الإدارة كافية لتكون أساساً لأسلوب النماذج الداخلية.

تُطبق المعايير الدنيا الكمية لأغراض حساب التكاليف الرأسمالية الدنيا وفقاً لأسلوب النماذج الداخلية.

كما ينبغي أن تكون البيانات كافية لتوفير تقديرات للخسارة منخفضة ويمكن الاعتماد عليها إحصائياً، وقوية وليست قائمة على أساس شخصي أو على اعتبارات حكمية صرفة. حتى تكون البنوك صالحة للأسلوب القائم على التقييم الداخلي IRB يجب أن تستوفي متطلبات الإفصاح، وهذه هي المتطلبات الدنيا لاستخدام التقييم ويؤدي إخفاق البنوك في استيفاء هذه المتطلبات إلى ألا تصبح صالحة لاستخدام أسلوب التقييم الداخلي.

خامساً- الضمانات المقبولة وفقاً لأسلوب التصنيف الداخلي IRB:

أما فيما يتعلق بالضمانات المقبولة في ظل الأسلوب المعتمد على التصنيف الداخلي فهي بالإضافة إلى أدوات الضمان المالية الصالحة المعترف بها في الأسلوب النمطي، فإن أنواع أخرى من الضمان مقبول في ظل أسلوب التصنيف الداخلي وتتضمن :

أ- الأرصدة المدينة: المقبوضات المالية الصالحة هي مطالبات ذات فترة استحقاق أصلية تعادل أو تقل عن سنة واحدة ويتم سدادها من خلال التدفقات التجارية أو المالية المتعلقة بالأصول الأساسية للمقترض وهي تتضمن الديون التي تُصفي ذاتياً والناشئة عن بيع السلع أو الخدمات المتصلة بعملية تجارية والمبالغ العامة المستحقة على المشتريين أو الموردين أو المؤجرين أو السلطات الحكومية القومية أو المحلية أو أطراف أخرى غير مرتبطة وليست ذات صلة ببيع السلع أو الخدمات المرتبطة بعملية تجارية.

ب- العقارات التجارية والسكنية: ويمكن الاعتراف بها كأدوات ضمان مقبولة إلا إذا كانت قابلة للتنفيذ قانونياً، أن يتم تقييمها بسعر عادل، أن يتم مراقبة أسعار العقارات بشكل متكرر ويُعاد تقييمها مرة على الأقل سنوياً، بالإضافة إلى كافة الاجراءات القانونية الضرورية للتأكد من فاعلية العقار كضمانة مقبولة من خلال وجود اجراءات التأمين ضد الأضرار والتدهور، وعدم وجود مطالبات ذات حقوق أكثر امتيازاً مثل الضرائب على العقارات.

ث- أدوات ضمان أخرى: يمكن للمشرفين أن يسمحوا بالاعتراف بأثر تخفيف المخاطر الائتمانية لبعض أدوات الضمان المادية الأخرى. ولكل مشرف أن يقرر أي أنواع أدوات الضمان في منطقة اختصاصه إن وجد، وبشرط أن يستوفي المعيارين التاليين:

*وجود أسواق ذات سيولة للتخلص من أداة الضمان بطريقة سريعة واقتصادية ذات كفاءة.
*وجود أسعار سوقية متاحة عامة راسخة لأدوات الضمان وسيسعى المراقبون للتأكد من أن المبلغ الذي يتلقاه البنك عند تصفية أداة الضمان لا ينحرف بشكل كبير عن الأسعار في تلك الأسواق.

الفصل الثالث:

مبادئ بازل II الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان

لقد أصدرت بازل مجموعة من الأسس والمبادئ التي يجب الاعتماد عليها في إدارة المخاطر الائتمانية والتي تتضمن الإبقاء على الحد الأدنى من المخاطرة الائتمانية وقد شملت هذه المبادئ المجالات التالية:

1- انشاء بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمان:

تبدأ عملية إدارة مخاطر الائتمان من نقطة توفير بيئة ملائمة ومناسبة لإدارة هذه المخاطر، وقد حددت مقررات لجنة بازل بدقة أسس هذه البيئة السليمة لإدارة المخاطر وذلك من خلال منح مجلس الإدارة المسؤولية والصلاحيات للموافقة والمراقبة المستمرة والدورية (على الأقل سنوياً) لاستراتيجية البنك في إدارة مخاطر الائتمان والتي يجب أن تعكس مدى قدرة البنك لتحمل مخاطر الائتمان ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف الحصول عليها في حال التعرض للمخاطر الائتمانية كافة. أي على مجلس الإدارة أن يحدد و بشكل واضح ودقيق ضمن استراتيجية إدارة المخاطر الائتمان حجم التعرض والانكشاف سواء على مستوى الفرد أو على مستوى المجموعات المترابطة. كما يجب أن تتضمن حجم التعرض والانكشاف بناء على نوع التعرض للمخاطر (تجاري، شخصي، عقاري) أيضاً على القطاع الاقتصادي، والموقع الجغرافي، والعملية، ومدة الاستحقاق، والربحية المتوقعة. كما هو في المبدأ الأول من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان:

المبدأ ١: إن لأعضاء مجلس الإدارة كامل المسؤولية والصلاحيات للموافقة والمراجعة الدورية (على الأقل سنوياً) لاستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان و لسياسات مخاطر الائتمان لدى البنك. هذه الاستراتيجية يجب أن تعكس مدى احتمال البنك لتحمل مخاطر الائتمان ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها في حال التعرض.

وكما ينبغي تحديد الأسواق المستهدفة والقطاعات المختلفة والتي يرغب البنك بإدخالها ضمن محافظته الائتمانية بالإضافة إلى ذلك فإن استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان يجب أن تأخذ بعين الاعتبار التقلبات الاقتصادية والتغيرات الجوهرية في هيكل ونوعية هذه المحفظة. فإن هذه الاستراتيجية بالرغم من أنه يُعاد النظر بها دورياً، إلا أن ذلك لا يتناقض مع ضرورة استمرارية هذه الاستراتيجية ومرونتها واستمرارها على المدى الطويل. وإنه من الشئ الضروري جداً تحديد معدل المبادلة بين الربحية والمخاطرة لدى البنك، وتحديد حجم العائد الذي يرغب البنك في الحصول عليه انطلاقاً من وحدة مخاطرة واحدة

وذلك بناء على الأنشطة المختلفة وأنواع التسهيلات المقدمة. لذا فعلى مجلس الادارة المراجعة المستمرة والدورية للنتائج المالية المحققة والتعديل بناءً عليها لمعدل المبادلة بين الربحية والمخاطرة، ومكماً لذلك يجب تحديد الحد الأدنى اللازم لمواجهة المخاطر المفترضة في كل الأنشطة المرتبطة بالائتمان.

كما أن عملية منح الائتمان واجراءات الدراسة والتحليل الائتماني للعميل يجب أن تكون موضع اهتمام مجلس الادارة لذا فان عليه باستمرار مراجعة استراتيجية ادارة مخاطر الائتمان وقرار سياسات الائتمان ومعايير منح الائتمان.

لا يتوقف دور مجلس الإدارة في رسم السياسات والاجراءات وتحديد أسس استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان وإنما يجب العمل على تطبيق أسس هذه الاستراتيجية و تطوير كل ما يتعلق بتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان سواءً على مستوى المحفظة ككل أو على المستوى الفردي ويجب الحرص دوماً من أن عملية منح الائتمان وادارة مخاطر الائتمان تتم وفقاً للاستراتيجية الموضوعة والتأكد من عدم الخروج عنها أو تجاوزها. كما أن عملية مراجعة مستمرة يجب أن تتم لأليات الموافقة على القرض وتقيم هذه الاليات والوقوف على نقاط الخلل أو الضعف فيها.

المبدأ ٢: يجب أن يكون لدى الإدارة العليا في البنك المسؤولية في تطبيق استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة. كما لهذه الإدارة الصلاحية في تطوير السياسات والجراءات المتعلقة بتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان، وذلك للتعامل مع مخاطر الائتمان الناجمة عن أنشطة البنك كلها وعلى مستوى الائتمان الفردي والمحفطي.

إن حجر الزاوية في أمان البنك هو تصميم السياسات والاجراءات والتأكد من تطبيقها والإلتزام بها بدقة، لذلك فإن سياسات الائتمان يجب أن تتناول بعض الموضوعات بشئ من التفصيل، مثل شروط منح الائتمان، شروط التسعير، نوع المحفظة، هيكل الحدود، سلطات الموافقة، آلية القرار، معالجة الاستثناءات.

ويجب أن يتوافق هذا التصميم مع الظروف الداخلية والخارجية للبنك: مثل وضع السوق، المنطقة التجارية، كفاءة الموظفين، التكنولوجيا المتوفرة..... الخ، بحيث تمكن السياسات والاجراءات المطورة والمطبقة من تحقيق:

(1) المحافظة السليمة على معايير منح الائتمان.

(2) مراقبة وضبط مخاطر الائتمان.

(3) التقييم الجيد لفرص العمل الجديدة.

(4) تحديد وإدارة مشاكل الائتمان .

ومن المواضيع الهامة التي يتوجب إدراجها ضمن استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان: منح الائتمان على الصعيد الدولي، إذ لا بدّ من الأخذ بعين الاعتبار المخاطر والشروط في الدولة الأم للمقترض الأجنبي والظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في تلك الدولة، بالإضافة لمخاطر التحويل وقدرة المقترض على تأمين القطع الاجنبي، ومخاطر الأزمات وانتقالها من دولة إلى أخرى.

إنّ أساس عملية إدارة مخاطر الائتمان الفعّالة هو تحديد وتحليل المخاطر القائمة و المحتملة في أي منتج أو خدمة مصرفية يتم تقديمها لذلك فإنّ على البنوك أن تعمل على التحليل الدقيق لكافة الأنشطة والعمليات المصرفية والمراجعة المستمرة لكافة الأنشطة والمنتجات القائمة، أو المنتجات الجديدة والتي ترغب البنوك بطرحها، فيجب مراجعة هذه المنتجات بدقة قبل تفعيلها.

المبدأ ٣: على البنوك أن تحدد وتدير مخاطر الائتمان المتعلقة بجميع الخدمات والعمليات المصرفية. وعلى البنوك أيضاً أن تحرص على إدارة وافية ومناسبة للمخاطر المتعلقة بالخدمات والعمليات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة أو اللجان المختصة.

كما أن لتطوير المعرفة بالمخاطرة الائتمانية المرتبطة بعمليات منح الائتمان المعقدة (القروض لقطاعات صناعية معينة، خيارات العميل، توريق الاصول، مشتقات الائتمان الخ) أهمية كبرى عملياً لأن مخاطر الائتمان الناتجة عن مثل هذه العمليات لا تعتبر واضحة بالنسبة لمانحي الائتمان وتتطلب تحليلاً دقيقاً وكبيراً بالمقارنة مع عمليات منح الائتمان العادية والتي تكون مخاطرها واضحة ومعروفة.

2- العمل في ظل عملية منح الائتمان سليمة:

إنَّ تأسيس بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمان يجب أن يتبع بمعايير دقيقة واضحة لمنح الائتمان، أي أن الموافقة لمنح الائتمان للعميل المقترض يجب أن تكون في ظل الارساء السليم والتعريف الجديد لمعايير منح الائتمان، هذه المعايير لابد أن تُحدد:

- الشخص المؤهل لمنح الائتمان.

- قيمة القرض المسموح له.

- أنواع الائتمان المتاحة.

كما أن المعلومات المختلفة عن العميل المقترض عامل ضروري جداً في التقييم الشامل لمخاطرة الائتمان ومن أهم هذه المعلومات:

• الغاية من الائتمان

• موارد ومواعيد إعادة السداد

• قدرة المقترض السابقة والحالية في تسديد الائتمان، وذلك بالرجوع إلى المؤشرات المالية السابقة والتدفقات النقدية المستقبلية في ظل سيناريوهات مختلفة.

• صورة المخاطرة الحالية والتي تشمل الطبيعة والقيمة الكلية للمخاطر المتعلقة بالمقترض والضمانات ومدى حساسيته للتغيرات الاقتصادية وتغيرات السوق.

فيما يتعلق بالائتمانات التجارية، على البنك الاحاطة بخبرة المقترض في عالم الأعمال ووضع القطاع الاقتصادي الذي يعمل به ومكانته في ذلك القطاع.

ومن المواضيع الهامة عند منح الائتمان لأول مرة سمعة القترض ونزاهته وأهليته القانونية، جميع العوامل السابقة تدخل كأساس في تصنيف الائتمان ضمن نظام التصنيف الداخلي للبنك.

أنَّ منح الائتمان لعميل معين لا يقف عند حد هذا العميل، لكن يتعدى ذلك لعلاقة هذا العميل وارتباطه بشركات وشركات مختلفة. لذلك يتوجب على البنوك أن تضع اجراءات وسياسات تمكنها من مراقبة المجموعات المترابطة وقياس التعرض الإجمالي لمثل هذه المجموعات والذي يجب أن لا يتجاوز 25% من الاموال الخاصة للمصارف.

وفي موضوع مشابه فإنه غالباً ما تشارك البنوك في قروض مشتركة، إنَّ مثل هذه القروض ذات أهمية كبيرة وعائد جيد لأي بنك وغالباً ماتعتمد البنوك في تحليل الملاءة للمقترض على مؤسسات أخرى (مؤسسات التصنيف العالمية مثلاً) أو على بنك آخر مشرف على عملية

الاقتراض المشترك. ولكن يجب على كل بنك مشارك في تقديم القرض أن يقوم بعمل التحليل الائتماني بنفسه لتحديد العوائد والمخاطر التي تكتنف هذا القرض.

المبدأ ٤: على البنوك أن تعمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومعرفة جيداً. هذه المعايير تتضمن تحديداً واضحاً للأسواق المستهدفة للبنك وتفهماً كاملاً وجلياً للمقترضين أو الأطراف الأخرى، هذا بالإضافة إلى تحديد أهداف وهيكل الائتمان وموارد إعادة سداده.

وبما أن كل عملية ائتمان تنطوي على تحقيق ربحية بالإضافة لتحمل مخاطر، فإن تقييم العلاقة بين العائد و المخاطرة يجب أن يتم عند إتمام أي عملية ائتمانية بالإضافة إلى الربحية الكلية لها. عند تقييم عملية منح الائتمان على البنوك أن تقيم كافة المخاطر المرتبطة بالعملية على أن يؤخذ بعين الاعتبار كافة الشروط المختلفة لمنح الائتمان مثل (شروط التسعير، الضمانات، الاتفاقيات المقيدة الخ) وغيرها من الشروط التي تخفف المخاطرة كما أن على البنوك دراسة تأثير السيناريوهات المختلفة على المقترضين وقدراتهم على السداد. وعلى أساس تقييم المخاطر الائتمانية لكل عميل على حدى وعلى أساس المحفظة ككل، يتوجب على البنوك أن تعي أهمية تخصيص مخصصات مالية للخسائر المحددة او المتوقعة (تشكيل مخصصات للديون غير المنتجة، تكوين مخصص عام لمخاطر الائتمان كنسبة من إجمالي المحفظة)، وامتلاك رأس مال كاف لامتصاص الخسائر غير المتوقعة. إن مثل هذه الاعتبارات يجب أن يتم الأخذ بها عند قرار منح الائتمان وفي إدارة محفظة الائتمان الكلية. كما أن على البنوك أن تعطي موضوع هيكل المعاملة والضمانات أهمية كبيرة كعامل أساسي في تخفيض المخاطر في الائتمانات الفردية، حيث أن أسلوب المعاملة يدخل ضمن التقييم الشامل للعميل ودليل على قدرة المقترض على إعادة السداد.

أما بالنسبة للضمانات فيجب أن يكون لدى البنوك آليات واضحة لقبول الأشكال المختلفة من الضمانات، واجراءات للتأكد من صلاحية وسلامة الضمانات القائمة ومدى قدرتها على التدعيم وامتصاص الخسائر بحال حدوثها.

وتعتبر سياسة إعادة الجدولة أو التصفية النهائية للإئتمان من الطرائق المهمة لتقليل مخاطرة الائتمان. إن مثل هذه السياسات يجب أن تحدد التوقيت المناسب للتخلص من دين ينذر بخسارة مستقبلية، مثل هذه السياسات ضرورية جداً خاصة في عمليات الائتمان (العمليات بين البنوك) من أجل التقليل الفعلي للمخاطر وتحسين جودة المحفظة، ومثل هذه الاتفاقيات والسياسات تحتاج إلى تدعيم سليم وقانوني حتى تحقق الغاية منها.

إنَّ عملية منح الائتمان ينبغي أن تكون مُقيّدة بحدود على صعيد الأفراد من جهة والأطراف المرتبطة من جهة أخرى.

حيث أن من العناصر الرئيسة في إدارة مخاطر الائتمان وضع حد أعلى لتعرضات العميل الفرد من المخاطر سواء كان هذا التعرض داخل الميزانية أو خارجها وكذلك بالنسبة للمجموعات المرتبطة.

المبدأ ٥: على البنوك أن ترسي حدود ائتمان شاملة على صعيد المقترضين الأفراد والأطراف الأخرى، وأيضاً على صعيد الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم والذين يجب إجمال تعرضاتهم المحتملة للمخاطر المختلفة في الدفاتر المصرفية والتجارية وداخل وخارج الميزانية.

وعلى صعيد متصل فإنَّ حدود أخرى للتعرض يجب أن تُحدد على مستوى الصناعات، القطاعات الاقتصادية، المواقع الجغرافية، العملات، المنتجات المحددة. وحدود التعرض هذه يجب أن تشمل كافة أنشطة البنك المتعلقة بمخاطر الائتمان وذلك انطلاقاً من مبدأ أساسي وهام في إدارة المخاطر الائتمانية ألا وهو توزيع المحفظة الائتمانية. ويجب أن تلتزم إدارات البنوك بحدود التعرض المذكورة ضمن استراتيجية إدارة المخاطر المحددة لديها. وأن نأخذ بعين الاعتبار عند وضع هذه الحدود اختبارات الجهد المنفذة والتي بدورها تأخذ في الاعتبار الدورات الاقتصادية وأسعار العملات وتحركات الأسواق وأسعار العملات وأوضاع السيولة.

تتضمن عملية إدارة المخاطر وجوب تواجد قواعد وأسس واضحة ودقيقة لعملية منح الائتمان، سواء أكانت ائتمانات جديدة يتم منحها أو ائتمانات قائمة يتم تجديدها أو تغيير في شروطها.

حيث يتوجب وجود قواعد تحدد بشكل واضح لتقييم المعاملات وتحديد الأوراق والوثائق المطلوبة لمنح ائتمان جديد أو تجديد ائتمان قائم ذلك أن هذه الوثائق تكون مساندة لعملية المراقبة، وحتى يضمن البنك سير عملية منح الائتمان وفق الخطط الموضوعة وطبقاً للترتيب و التسلسل المحدد مسبقاً.

المبدأ ٦: على البنوك أن ترسي بوضوح قواعداً وأسساً للموافقة على ائتمانات جديدة بالإضافة إلى تعديل وتجديد وإعادة تمويل ائتمانات قائمة.

حيث يترتب على البنك توظيف خبراء محليين أصحاب خبرة ودراية كافية بحجم المعاملات وتعقيدها، وأن تحدد سلطة كل منهم، وغالباً ما توظف البنوك خليطاً من الأفراد يكون لهم سلطة التوقيع ، سلطات مزدوجة او مشتركة، ومجموعة أو لجنة للموافقة على الائتمان، وذلك مرتبط بحجم وطبيعة الائتمان ولا بد أن تتناسب هذه السلطات مع خبرة الأفراد المشاركين. إنَّ عملية منح الائتمان لأطراف ذوي صلة بالبنك يجب أن تخضع لقواعد و شروط أكثر صرامة من تلك التي تُعطى لأفراد عاديين ليس لهم علاقة بالبنك. ويقصد بالأطراف ذوي صلة فروع البنك وتوابعه، أغلبية حملة الأسهم، المديرين، والإدارة العليا، والمهتمين المباشرين أو ذات الصلة، بالإضافة إلى أي طرف يراقبه البنك أو له دور مراقبة البنك.

المبدأ ٧: كل التمديدات لعقود الائتمان يجب أن تنفذ على قواعد مستقلة. أمّا فيما يتعلق بتمديد الائتمانات الممنوحة للشركات أو الأفراد ذوي العلاقة بالبنك، يجب أن تُنفذ على قواعد استثنائية وأن تُراقب بعناية وأن تُتخذ كافة الإجراءات المناسبة لضبط أو تخفيض المخاطر لقواعد التسليف غير المستقل.

وأن يكون لهكذا نوع من الائتمان قواعد مستقلة وخاصة، ويجب أن يحدد البنك حدود واضحة للائتمان للأفراد ذوي الصلة بالبنك، ولا بد من موافقة مجلس الإدارة مع استبعاد أعضاء مجلس الإدارة الذين يكون لهم تضارب في المصالح. وفي بعض الحالات الخاصة (القروض الكبيرة لحملة الأسهم)، يجب تبليغ السلطات الرقابية المصرفية.

3 - الحفاظ على عملية ادارة وقياس وضبط الائتمان المناسبة:

إنَّ عملية إدارة المخاطر الائتمانية لا تقتصر على إعداد سياسات وقواعد تحدد مراحل عملية منح الائتمان، ولكن على البنوك أيضاً وضع قواعد وأسس لإدارة المحفظة القائمة والتي يترتب عليها مخاطر ائتمانية. إن مثل هذا العمل هو من واجب مديرية إدارة الائتمان حيث تلعب دوراً هاماً في الحفاظ سلامة ورصانة البنك، فهي تضمن احتواء الملف الائتماني على كافة الوثائق والأوراق الضرورية، المعلومات المالية الحالية، إرسال اشعارات التجديد وتحضير مستندات مختلفة كاتفاقيات القروض. وعلى البنوك أن تضمن خلال تطوير مجالات ادارة الائتمان:

* فعالية وكفاءة عمليات إدارة الائتمان (مراقبة التوثيق، متطلبات التعاقد والمواثيق القانونية، الضمانات).

* دقة وحداثة المعلومات المقدمة إلى نظم إدارة المعلومات.

* فصل مناسب للمهام.

* التوافق مع الإجراءات والسياسات الإدارية السارية بالإضافة للقوانين والنظم القابلة للتطبيق.

المبدأ ٨: على البنوك أن ترسي نظاماً لإدارة المحفظة القائمة التي يترتب عنها مخاطر ائتمانية.

وبالتالي فإنّ على إدارة الائتمان أن تضمن بأن ملفات الائتمان تتضمن كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتحديد الوضع المالي للمقترض، والتحليل المالية، ووثائق التصنيف الداخلي، المذكرات الداخلية، والخطابات المختلفة بالإضافة لصور عن العقود والضمانات المختلفة.

تحتاج البنوك لوضع وتطوير الاجراءات وتكوين نظم معلومات متكاملة لمراقبة الائتمانات الفردية والتبليغ عن المشاكل المختلفة والتأكد من سير عملية الائتمان وفقاً للاتفاق مع العميل، والتأكد من اوصول المعلومات المختلفة إلى المسؤولين المكلفين بوضع تصنيفات داخلية للمخاطر الائتمانية، وبالإضافة إلى ذلك فإنّ عملية المراقبة يجب أن تشمل الضامن (الضمانة سواء كانت شخصية أو عينية) ووضعه الحالي ومدى قدرته على دعم الائتمان وخاصة عندما يكون الائتمان مرتبط بضمانات عينية، ويجب التأكد من كفاية المخصصات والاحتياطات المرتبطة بالضمانات الفردية وذلك حسب تصنيفها الداخلي.

المبدأ ٩: على البنوك أن ترسي وتنفذ نظاماً لمراقبة وضعية الائتمانات الفردية ومن ضمنها تحديد كفاية المخصصات الاحتياطيات.

وبالتالي فإنّ نظم مراقبة الائتمان الفعال تتضمن قياسات لـ:

* تأمين معرفة البنك للوضع المالي الحالي للمقترض أو الطرف الآخر.

* مراقبة توافق وتطابق العملية الائتمانية مع المواثيق القائمة.

* تقييم مستوى الضمان بالنسبة للوضع الحالي للضامن.

* تحديد التقصير في المدفوعات التعاقدية وتصنيف المشاكل الائتمانية المحتملة على أساس دوري.

* رفع المشاكل الائتمانية المتكررة مباشرة للإدارة العليا.

يجب أن يتواجد لدى البنوك نظام داخلي كفاء ومتطور لتصنيف مخاطر الائتمان، حيث يعتبر أداة هامة لمراقبة نوعية الائتمانات الفردية بالإضافة إلى المحفظة ككل. حيث يساهم في وضع مؤشرات دقيقة لخصائص المحفظة، التركيز الائتماني، المشاكل والتعثرات الائتمانية، ومدى ملائمة الاحتياطات المختلفة.

المبدأ ١٠ : حث وتشجيع البنوك على تطوير واستخدام والانتفاع من نظام تصنيف للمخاطر الداخلية لإدارة مخاطر الائتمان، نظام التصنيف يجب أن يكون متناغم مع طبيعة وحجم وتعقيدات أنشطة البنك.

هذا وإن نظام تصنيف مخاطر الدين يجب أن يراجع باستمرار بحيث يكون مرناً وحساساً للتغيرات الإيجابية أو السلبية في وضع العميل بحيث يكون قادراً على التحديد المبكر للتغيرات في المحفظة الائتمانية وبالتالي تحديد الائتمانات المتدهورة والتي تتطلب اجراءات متابعة خاصة، مثل الزيارة المتكررة لموظفي الائتمان. ويجب أن تُعكس كافة النتائج التي يتوصل إليها نظام تصنيف المخاطر الائتمانية على شكل تقارير تُقدم بشكل دوري أو استثنائي إذا لزم الأمر إلى الإدارة العليا ومجلس الإدارة بحيث تُبقيهم على اطلاع بالخصائص الأنية للمحفظة وتمكنهم من اتخاذ قرارات مناسبة لتحديد التغيرات في الاستراتيجية الائتمانية لدى البنك.

وتعتمد قدرة البنك على مراقبة عمليات إدارة مخاطر الائتمان ونظم التصنيف الداخلية للائتمان على مدى امتلاكها لأنظمة معلومات وتقنيات تحليل متطورة تزود الإدارة بتقارير واضحة ودقيقة ومفصلة تمكنها من قياس التعرض لمخاطر الائتمان داخل وخارج الميزانية، هذا وإنّ قياس مخاطر الائتمان يجب أن يأخذ في الحسبان:

- الطبيعة المحددة للائتمان (القرض، المشتقات، التسهيلات، الخ).
- الأوضاع التعاقدية والمالية للائتمان (فترة الاستحقاق، المعدلات المرجعية،... الخ)
- تواجد الضمانات وكفائتها.

- الاستحقاقات المختلفة للائتمان وتعرضات المحفظة للاستحقاق والتي ترتبط بحركات السوق المحتملة.
- احتمالية التعثر بناء على التصنيف الداخلي للمخاطر.

المبدأ ١١ : على البنوك أن تمتلك أنظمة معلومات وتقنيات تحليل لمساعدة الإدارة على قياس مخاطر الائتمان المتلازمة مع الأنشطة المدرجة داخل أو خارج الميزانية. فنظام إدارة المعلومات يجب أن يُقدم معلومات كافية حول هيكل المحفظة الائتمانية والتي تتضمن تحديداً لأي تركيز للمخاطر.

وترتبط فاعلية عملية قياس مخاطر الائتمان على قدرة ونوعية نظم إدارة المعلومات، فطبيعة المعلومات الناتجة عن هذه النظم تؤثر على قدرات الإدارات العليا والتنفيذية في تحديد التركيزات في المخاطر ضمن المحفظة الائتمانية، لذلك لابد أن يخضع نظام إدارة المعلومات لمراجعة دورية من قبل المديرين التنفيذيين والإدارات العليا للوقوف على مدى كفاية نطاق المعلومات وقدرتها على مواجهة تعقيد الأعمال والتأكيد على ضرورة اتساع هذا النظام بحيث يسمح بإجراء تحليلات أخرى متقدمة للمحفظة الائتمانية كاختبار التحمل.

إنَّ عملية إدارة مخاطر الائتمان لا تتوقف عند إدارة مخاطر الائتمان عند منح الائتمان الفردي فقط ولكن يجب أن تتم هذه العملية على مستوى المحفظة ككل، لذلك يتوجب أن تمتلك البنوك نظاماً لمراقبة الهيكل والنوعية الاجماليين للمحفظة. حيث تُعتبر عملية مراقبة المحفظة الكلية عملية متممة ضمن نظام ادارة مخاطر الائتمان، فلا بد من الوقوف بشكل متكرر على طبيعة وهيكل محفظة الائتمان وذلك للحؤول دون وجود أي نوع من التركيزات داخل المحفظة، والتي قد تظهر عندما يكون هناك عدد من الائتمانات العامة ذات خصائص مخاطر متشابهة، ويحدث التركيز عندما تتضمن المحفظة الائتمانية لدى البنك مستويات عالية من الائتمانات المباشرة أو غير المباشرة وذلك لـ:

- طرف آخر فردي
- مجموعة أطراف أخرى ذات صلة بالبنك
- قطاع صناعي أو اقتصادي معين
- منطقة جغرافية
- دولة أجنبية أو مجموعة من الدول ذات علاقات داخلية قوية

- نوع التسهيلات الائتمانية

- نوع الضمانة

- فترات الاستحقاق.

المبدأ ١٢ : على البنوك أن تُوظف نظاماً لمراقبة الهيكل والنوعية الإجماليين للمحفظة الائتمانية.

ويمكن أن يكون التركيز نتيجة لمنطقة تجارة البنك أو الموقع الجغرافي أو عدم امكانية البنوك من التوصل لتنوع اقتصادي للمقترضين والأطراف الأخرى، أو أنّ هذه البنوك تريد أن تركز نشاطها في مجال أو قطاع اقتصادي معين تمتلك خبرة كبيرة فيه. وهنا يجب ألاّ تلجأ البنوك بأي حال من الأحوال إلى الدخول في معاملات ائتمانية مع مقترضين أو أطراف أخرى لا تعرفهم بشكل جيد وذلك فقط بقصد التنويع في المحفظة. حيث أنه يوجد وسائل جديدة ومتطورة لإدارة التركيزات الائتمانية وغيرها من القضايا الائتمانية وأهم هذه الآليات تتمثل في:

بيع القروض، المشتقات الائتمانية، برامج التوريق، أسواق القروض الثانوية. جميعها وسائل مفيدة جداً وفعالة في تحسين جودة المحفظة الائتمانية ومكافحة التركيز، إلا أنّ تطبيق مثل هذه الآليات يتطلب وجود سياسات واجراءات مناسبة وعملية ضبط دقيقة تحول دون تعرض البنك للمخاطرة الائتمانية لهذه الآليات أيضاً.

يجب على البنوك أن تضع في اعتبارها أنها تعيش في جو من التغيرات والتقلبات المستمرة في الأوضاع الاقتصادية وحالة الأسواق، لذلك فمن الجدير بالاهتمام أخذ هذه التقلبات بالحسبان عند تقييم الائتمانات الفردية والمحفظة الائتمانية المتصلة بها، حيث يرتبط بهذه التقلبات مشكلات مختلفة تؤثر في الائتمانات الفردية أو المحفظة على حدٍ سواء، مما يؤدي إلى تدهور جزئي أو كلي في المحفظة الائتمانية لذلك يتوجب على البنوك أن تعمل على التنبؤ بالتغيرات المستقبلية وتضع سيناريوهات مختلفة لهذه التغيرات وتقيس التأثيرات الناتجة بناءً لكل سيناريو، حيث يُظهر هذا الاختبار وجوه مختلفة من التعرض لمخاطر الائتمان لم تكن مكتشفة مسبقاً.

المبدأ ١٣ : على البنوك أن تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمانات الفردية والمحفظة الائتمانية المتعلقة بها، ويجب على البنوك أيضاً تقييم تعرضها لمخاطر الائتمان في ظل أحلك الظروف.

لذلك فإن افتراض حدوث حالات معينة وتطبيقها على المحفظة يحمي البنك من مشاكل متعددة كان من الممكن حدوثها، وعلى البنوك أن تختبر جيداً ثلاثة مجالات وهي:

١ - التقلبات الاقتصادية والصناعية

٢ - أحداث مخاطر السوق

٣ - أوضاع السيولة

ولابدّ للإدارة العليا من المراجعة الدورية لمخرجات هذه الاختبارات واتخاذ التصرف المناسب في الحالات التي تزيد فيها النتائج من الاحتمالات المتفق عليها، ولابدّ أن تُدمج هذه المخرجات في عملية التقييم والتحديث المستمر للسياسات والحدود. كما لابدّ أن يتضمن تحليل اختبار التحمل خطط الطوارئ بخصوص معالجة المشكلات وإدارة المواقف بما يضمن تغطية المخرجات أو تقليل حجم التعرضات.

4- التحقق من وجود رقابة دقيقة على مخاطر الائتمان :

ضمن إطار التحقق من وجود إدارة فعّالة لمخاطر الائتمان والرقابة عليها فلا بدّ للبنك من ايجاد أنظمة تتصف بالاستمرارية للتقييم المستقل لكافة العمليات التي تتضمن مخاطر الائتمان.

المبدأ ١٤ : على البنوك إرساء نظام تقييم مستقل ومستمر لعمليات إدارة مخاطر الائتمان ونقل النتائج الناجمة عن هذه المراجعات مباشرة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا.

حيث يتولى هذه المراجعة أشخاص مستقلين بحيث تُعطي تقييمات هامة للائتمانات الفردية والنوعية الاجمالية للمحفظة الائتمانية، وتُقدّم ضمن تقارير دورية إلى أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا بحيث تتضمن معلومات كافية ووافية عن أداء موظفي الحسابات ووضع المحفظة الائتمانية. وبما يساعد في تقييم عملية إدارة مخاطر الائتمان الاجمالية وتحدد مدى دقة تصنيفات المخاطر الداخلية ويجب أن تقدم هذه المعلومات إلى الإدارات العليا والتي ليس لديها سلطة التسليف (كالإدارة العليا المختصة بضبط المخاطر).

إنَّ هدف إدارة مخاطر الائتمان هو الابقاء على مستويات المخاطر ضمن الحدود والمؤشرات الموضوعية من الإدارة العليا، لذلك فإنَّ وجود نظام فعال لرقابة مخاطر الائتمان والقياس المستمر لهذه المخاطر سيساعد على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان للحدود المقبولة للبنك، كما يضمن نظام الحدود هذا بأن تحصل الائتمانات الكبيرة والمتجاوزة للحدود لانتباه الادارة، مما يساعد الإدارة على ضبط تعرضات البنك للمخاطر ومناقشة الفرص والمخاطر.

المبدأ ١٥ : على البنوك التأكد من أن عملية منح الائتمان مدارة ومراقبة بشكل ملائم وأن التعرضات لمخاطر الائتمان هي ضمن مستويات منسجمة مع المقاييس التدبيرية الداخلية للبنوك. وعلى البنوك أيضاً إرساء وتدعيم المراقبة الداخلية وغيرها من الممارسات للتأكد من أن التوقعات المتعلقة بالسياسات والإجراءات والحدود يتم إعلامها دورياً للإدارات المعنية لمعالجتها.

ويجب أن تتم عمليات المراجعة الداخلية للائتمان بشكل دوري وذلك للتأكد من أنَّ الأنشطة الائتمانية منسجمة مع السياسات والارشادات الموضوعية، كما تظهر كافة الاستثناءات والتجاوزات وتضمن تبليغها للإدارة العليا واجراء ما يلزم بخصوصها، وبما يمكن من الوقوف على نقاط الضعف في سياسة إدارة مخاطر الائتمان المقررة.

من الجوانب الهامة أيضاً في إدارة مخاطر الائتمان هو إدارة القروض المتعثرة ، فعلى البنوك ارساء نظام متخصص يتولى عملية مراجعة وتحديد نقاط ضعف ومشاكل الائتمان بحيث يتم ادراك التدهور أو النقص في نوعية الائتمان في مراحل مبكرة وذلك لتوفير بدائل أكثر لتحسين الائتمان.

المبدأ ١٦ : على البنوك إرساء نظام لاتخاذ إجراءات وقائية مبكرة فيما يتعلق بالائتمانات المتدهورة وإدارة الائتمانات غير الثابتة والحالات المماثلة.

ولابدَّ أن تبين سياسات مخاطر البنك الائتمانية بوضوح كيفية إدارة البنك لمشاكل الائتمان، حيث تختلف البنوك في الطرق والتنظيم المستخدم لإدارة مشاكل الائتمان، فقد تُكلف الإدارة العليا مسؤولية هذه الائتمانات لمهمة الأعمال الأصلية أو تُحدد قسماً مختصاً بها، وذلك يتوقف على طبيعة وحجم الائتمان و أسباب مشاكله، وقد تكون الجهة الأصلية المصدرة للائتمان

الأكثر قدرة على التعامل مع مشاكلها لأنها تكون أكثر خبرة وقدرة على إنعاش الائتمان المتعثر، أو زيادة قيمة إعادة السداد المحصل نهائياً.

5 - دور المراقبين:

يأتي دور المراقبين كمرحلة أخيرة ضمن عملية إدارة مخاطر الائتمان فعلى المراقبين ضمان وجود نظام فعال لتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان والمراقبة المستمرة على هذا النظام وتقييمه بما يتضمن تقيماً لأدوات قياس التصنيفات الداخلية للمخاطر ونماذج مخاطر الائتمان.

وعلى المراقبين التأكد من سلامة سياسات البنك في منح الائتمان وأن التنفيذ يتم وفقاً للسياسات والإجراءات المتبعة، ويتم ذلك عن طريق المراجعة لنوعية عينة من ائتمانات الأفراد، وعلى المراقبين استخدام هذه المراجعات الداخلية في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية الإجمالية وكفاية الإحتياطيات والمخصصات، وذلك بناءً على عملية التصنيف الداخلي للمخاطر ونماذج مخاطر الائتمان.

المبدأ ١٧ : على المراقبين الطلب من البنوك أن تستحدث نظاماً فعالاً لتحديد، قياس، مراقبة وضبط مخاطر الائتمان كجزء من مباشرة العمل الكلي لإدارة المخاطر. وعلى المراقبين أيضاً إجراء تقييم مستقل لإستراتيجيات البنك وسياساته وإجراءاته المتبعة وممارساته المتعلقة بمنح الائتمان والإدارة القائمة للمحفظة. وعلى المراقبين كذلك التفكير في وضع حدود تدبيرية لتقييد تعرض البنك للمخاطر الناجمة عن المقترضين الأفراد أو مجموعة من الأطراف الأخرى ذات الصلات المالية أو غيرها.

ومن الأمور الهامة أيضاً مدى إدراك إدارة البنك لمشاكل الائتمان في مرحلة مبكرة واتخاذها للتصرفات المناسبة، أي أن اتجاهات المحفظة الائتمانية الإجمالية للبنك وأي تدهور قابل للحدوث سوف يكون محل نقاش مع الإدارة العليا للبنك، وبناءً عليه تقييم مدى كفاية رأس مال البنك وكافة احتياطياته ومخصصاته وذلك مقارنة بمستوى مخاطر الائتمان المحددة والمتلازمة مع الأنشطة المختلفة المدرجة داخل أو خارج الميزانية.

كما يجب أن تمتد عملية مراجعة كفاية إدارة مخاطر الائتمان لتشمل جميع خطوط العمل والفروع والحدود القومية وذلك بالنسبة للمراقبين في الدولة الأم، أي يجب أن لا ينحصر

التقييم على مستوى أعمال الأفراد أو الكيان القانوني ولكن يجب أن يمتد ليشمل المؤسسة المصرفية المدمجة.

وبعد عملية التقييم يجب الوقوف مع الإدارة على أي ضعف في النظام، أو وجود تركيزات زائدة، أو إرتكاب تجاوزات مختلفة في منح الائتمان، وتقدير أي مخصصات إضافية وتأثيرات أي توقف لمستحقات الفوائد على ربحية البنك، ويجب أن يتأكد المراقبون من معالجة البنك لحالات التقصير والضعف ضمن نظام إدارة مخاطر الائتمان لديه.

بالإضافة لذلك فعلى المراقبين تقديم حلول وقائية لمشكلات يمكن أن تظهر، مثلاً : وضع حدود وقائية (كحدود للتعرضات الكبيرة) التي تطبق على جميع البنوك وذلك بصرف النظر عن نوعية عملية إدارة مخاطر الائتمان الخاصة بهم. كذلك تقييد تعرضات البنك للمخاطر الناجمة عن المقترضين الأفراد أو مجموعة من الأطراف الأخرى ذات العلاقة المالية.

الفصل الرابع: الجزء العملي

أولاً - رقابة المصرف المركزي في سورية على المصارف العاملة:

يقوم مجلس النقد والتسليف والمصرف المركزي بالرقابة الدورية والمستمرة على كافة أعمال المصارف، وتعتبر هذه الرقابة من شكلاً هاماً من أشكال الرقابة المصرفية الفعالة، لأنه يمثل الجهة الرئيسية المسؤولة عن ضمان سلامة واستمرارية النظام المصرفي وعن التزام المصارف بالتعليمات والقواعد القرارات الصادرة بهذا الخصوص.

وفيما يتعلق بمخاطر الائتمان فقد أصدر مجلس النقد والتسليف منظومة من القرارات و التعاميم والضوابط والتي يهدف من خلالها إلى إرساء إدارة المخاطر المصرفية في كافة المصارف العاملة في سورية من جهة وإلى توجيه المصارف العاملة إلى تطبيق مقررات بازل II من جهة أخرى.

واستناداً إلى " مبادئ إدارة مخاطر الائتمان " الصادرة عن لجنة بازل المصرفية في أيلول عام 2000، وإلى المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل في أيلول عام 1997 وتماشياً مع الممارسات المصرفية السليمة فقد أصدر مجلس النقد والتسليف مجموعة من القرارات أهمها ما يلي :

1- القرار (93/م ن/ب4) والذي يلزم المصارف العاملة باعتماد معايير إدارة المخاطر

الائتمانية الصادرة عن لجنة بازل في العام 2000 ويهدف إلى تعظيم قدرة المصرف على إجراء تقييم دقيق لهذه المخاطر من خلال تحديدها وقياسها ومتابعتها ومراقبتها للحد من خطر تعرض المصرف لها، ووفق للجنة بازل يتطلب تحقيق ذلك أن يتوفر لدى كل مصرف ما يلي:

- إقامة بيئة لإدارة مخاطر الائتمان.
- توافر إجراءات سليمة لمنح الائتمان.
- الحفاظ على اجراءات مناسبة لإدارة وقياس ومتابعة الائتمان.
- وجود رقابة كافية على مخاطر الائتمان.
- دور المراقبين في تقييم المخاطر الائتمانية.

ومن خلال قراءة وتدقيق محتويات هذا القرار نجد أنها تتفق بشكل كبير مع ما تضمنته مقررات لجنة بازل المصرفية الصادرة في العام 2000.

2- القرار (95/م ن/ب4) والذي يحدد فيه التعليمات الخاصة بمحتويات ملفات التسهيلات الائتمانية وذلك بهدف حصر وقياس ومراقبة ومتابعة مخاطر الائتمان وبغرض اتخاذ القرارات السليمة بشأن التسهيلات الائتمانية. ويعتبر هذا القرار من القرارات الهامة لتنظيم عملية رقابة الائتمان وضبط مخاطر الائتمان قبل حدوثها وذلك كإجراء وقائي ضمن هذا المجال.

3- قد أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم (100/م ن/ب4) بتاريخ 2005/1/2 مستنداً إلى مبادئ بازل للرقابة المصرفية وملتزمًا بمبادئ تركيزات المخاطر الصادرة عن لجنة بازل للرقابة في كانون الأول 1999 وقد تمّ تعديله بمجموعة من القرارات (أرقام القرارات هي 247 - 248 - 291 - 345) ثمّ تمّ إلغاء جميع هذه القرارات وتم إصدار التعديل بالقرار رقم (395/م ن/ب4) في 2008/05/29 و جاء ضمن نص هذا القرار في أحد بنوده ما يلي: " يتوجب على كل مصرف عامل في الجمهورية العربية السورية أن يلتزم بحدود التركيزات عند منحه الائتمان لأي عميل وبحيث لا يتجاوز الحد الأقصى للتسهيلات والتمويلات الممنوحة أو المستعملة أيهما أكبر على مستوى العميل الواحد أو العميل و مجموعته المترابطة 25% من الأموال الخاصة. كما أنه يجب ألا يتعدى مجموع التمويلات الممنوحة أو المستعملة والتي يتجاوز كل منها 10% من الأموال الخاصة الصافية حدود ثمانية أمثال هذه الأموال".

نلاحظ أن هذا القرار قد حدد وبشكل صريح ودقيق إجمالي التمويلات التي يمكن منحها للعميل الواحد أو مجموعته المترابطة وذلك كنسبة من الأموال الخاصة الصافية للبنك بما يسمح بمنع التركيز على مستوى العميل مما يساهم في تخفيف التعرض الائتماني من جهة العميل وبالتالي الحد من المخاطر الائتمانية التي يمكن أن تحصل بحال حدوث أي خلل في ظروف المقترض.

4- القرار (253/م ن/ب4): في العام 2007 والذي حدد فيه التعليمات الخاصة بتحديد نسبة كفاية رأس المال وحدد الحد الأدنى لنسبة الملاءة عند كافة المصارف العاملة بـ 8% وهي ناتج قسمة الأموال الخاصة على مجموع :

مخاطر الائتمان ومخاطر حسابات الموجودات وحسابات خارج الميزانية المتقلة بأوزان المخاطر + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل.
وألزم المصارف باحتساب نسبة الملاءة مرتين سنوياً وإبلاغ مفوضية الحكومة بهذه النسبة، وقد اعتمد المصرف المركزي الطريقة المعيارية المبسطة لقياس المخاطر الائتمانية.

ونلاحظ أن المصرف المركزي قد أخذ بعين الاعتبار عند تحديد منهجية قياس المخاطر الائتمانية محدودية الموارد والقدرات والتقنيات الموجودة لدى المصارف العاملة في سورية، هذا وإن اعتماد المصرف على المنهج المعياري البسيط لم يتفق بشكل كامل مع مقرارات لجنة بازل حيث عمد إلى التعديل في هذا المنهج خاصة فيما يتعلق بمخففات المخاطر حيث اعترف المصرف المركزي بأنواع من الضمانات لم تعترف بها لجنة بازل إلا في منهج التصنيف الداخلي وهو ما ينعكس على تخفيض حجم التعرض الائتماني الكلي للبنك وبالتالي تخفيض متطلبات رأس المال الواجب الاحتفاظ بها مقابل المخاطر الائتمانية وسوف يتم التحدث عن ذلك بالتفصيل ضمن الحالة العملية.

5- القرار (388/م ن/ب4) والذي يعتبر مكمل للقرار (253/م ن/ب4) وقد طُلب من المصارف وبهدف احتساب تثقيل المخاطر الائتمانية تبويب محفظة التسهيلات الائتمانية في سجلاتها الداخلية وفقاً للأنواع الرئيسية التالية:

- أ - محفظة قروض وتسهيلات الشركات Corporate Portfolio
- ب - محفظة القروض المتوسطة وقروض وتسهيلات التجزئة Retail Portfolio
- ت - محفظة القروض والتسهيلات الصغيرة المتناهية في الصغر Small And Micro Finance Portfolio
- ث - محفظة القروض السكنية Housing

6- القرار رقم (500/م ن/ب4) جاء هذا القرار استناداً للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل المصرفية في العام 2006، والذي حظر فيه منح التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة على أعضاء مجلس الإدارة بصفته الشخصية وكافة الأطراف ذوي العلاقة بهم والذين يشملوا:

- أقارب أعضاء مجلس الإدارة الطبيعيين حتى الدرجة الرابعة، وأزواجهم الأعضاء وأقربائهم حتى الدرجة الثانية.
 - الشركات الأم والتابعة والزميلة والشقيقة لعضو مجلس الإدارة.
- كما ينطبق ما سبق على أعضاء مجلس إدارة الشركات الأم والتابعة والزميلة والشقيقة للمصرف. كما ألزم القرار بضرورة اعتبار الكفالة الشخصية المقدمة من أعضاء مجلس الإدارة معاملة التسهيلات الائتمانية.

7- القرار رقم (597/م ن/ب 4) والذي حدد فيه أسس تصنيف الديون ضمن محفظة البنك حيث قسّم تصنيفات الزبائن إلى 6 مستويات موجودة ضمن فئتين أساسيتين للديون:

أ - الديون المنتجة للدخل : وتنقسم إلى

- ديون متدنية المخاطر
- ديون عادية مقبولة المخاطر
- ديون تتطلب اهتمام خاص

ب - الديون غير المنتجة للدخل : وتنقسم إلى

- ديون دون المستوى العادي والمقبول
- ديون مشكوك بتحصيلها
- ديون رديئة

وحدد القرار الخواص والشروط التي يتم على أساسها تصنيف كل دين، كما حدد آلية احتساب المخصصات والمؤونات حيث قسم المصرف المركزي المؤونات الواجب تشكيلها لمواجهة مخاطر التعثر إلى قسمين:

1- مخصص تدني : يتم تشكيله على مستوى الزبون ووفقاً لتصنيف كل دين وبعد استبعاد الضمانات المقبولة.

2- احتياطي عام لمخاطر التمويل والذي يتم تشكيله على مستوى المحفظة الائتمانية.

وللتعرف على آثار تطبيق قرارات مصرف سورية المركزي والمستمدة من معايير لجنة بازل والخاصة بإدارة مخاطر الائتمان سيتم أخذ عينة من المصارف الخاصة العاملة في سورية

وقياس المخاطر الائتمانية المعرضة لها مع تحليل لأداء محفظة المصارف خلال الفترة الزمنية 2006 إلى 2010 وذلك من خلال عرض وتحليل لهذه المخاطر ضمن كل مصرف على حدى، وبعد ذلك تم أخذ مجموعة من البنوك وتم دراسة المخاطر الائتمانية ضمن هذه المجموعة والتي يمكن تعميم نتائجها على القطاع المصرفي السوري وتمّ الوقوف على أهم مقاررات مجلس النقد المؤثرة في هذه المخاطر، وذلك كما يلي :

1 - المصرف الدولي للتجارة والتمويل :

تم تأسيس المصرف الدولي للتجارة والتمويل كشركة مساهمة في 2003 وبرأسمال 1,5 مليار ليرة سورية وبدأ العمل بتاريخ 2004/6/6، كما تمّ زيادة رأس مال البنك تدريجياً ليصل إلى 5 مليار ليرة سورية مدفوعة بالكامل.

بالعودة إلى التقارير السنوية للمصرف الدولي للتجارة والتمويل نجد أنه في العام 2006 لم يحتسب المصرف إجمالي المخاطر الائتمانية المتعرض لها كما أنّ هذه المخاطر لم تُنسب إلى رأس مال المصرف أو الأموال الخاصة مما يعني ضعف في قياس ورقابة المخاطر الائتمانية لدى المصرف، وهذا هو حال كافة المصارف العاملة في سورية حتى تاريخ 2007/01/24 حيث صدر القرار 253/م ن/ب 4 والخاص بقياس كافة أنواع المخاطر واحتساب كفاية رأس المال وقد انعكس هذا القرار بشكل واضح على عمل المصارف وظهر ذلك في التقارير الدورية للمصارف من بعد هذا التاريخ.

وفقاً لقرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م ن/ب 4 بلغ إجمالي مخاطر التعرضات الائتمانية للمصرف في العام 2007 مبلغ 63 مليار ليرة سورية ونمت بشكل كبير لتصل إلى 80 مليار ليرة سورية في العام 2009، ولتصل إلى 97 مليار في 2010 وقد بلغت المخاطر الائتمانية بعد ترجيحها بأوزان المخاطر المحددة بنص القرار المذكور 18، 27، 40 39 مليار ليرة سورية خلال الأعوام الأربعة على الترتيب، ولتعكس وزن وسطي منخفض للمخاطر فقد بلغ الوزن الواسطي للمخاطر 36% ، 51% ، 58% ، 50% خلال الأعوام 2007، 2008، 2009، 2010 على الترتيب وبالرغم من ذلك فقد استطاع المصرف الالتزام بالحد الأدنى الذي حدده المصرف المركزي لنسبة كفاية رأس المال كما هو واضح في الشكل التالي:

الجدول (4-1) : المخاطر الائتمانية في المصرف الدولي للتجارة والتمويل (بالليرات السورية)

2010	2009	2008	2007	2006	
17.38%	11.61%	15.67%	16.62%	0.00%	نسبة كفاية رأس المال
78,293,635,020	68,670,083,953	52,098,310,280	48,971,098,040	29,403,130,089	إجمالي الأصول
97,107,495,027	80,444,253,644	62,490,340,287	62,956,472,508	-	إجمالي المخاطر الائتمانية
38,831,328,120	40,081,697,000	26,670,464,000	17,786,295,374	-	إجمالي المخاطر الائتمانية مرجحة بأوزان المخاطر
50%	58%	51%	36%	-	الوزن الواسطي للمخاطر ⁴⁴

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

⁴⁴ الوزن الواسطي للمخاطر: ويعبر عن متوسط وزن المخاطر لكافة أصول البنك، وينتج من قسمة المخاطر الائتمانية بعد تنقيطها بأوزان المخاطر على إجمالي الأصول.

يُلاحظ انخفاض نسبة كفاية رأس المال تدريجياً خلال الأعوام 2006 - 2009 ولكنها بقيت بعيدة وبشكل واضح عن الحد الأدنى الذي حدده المصرف المركزي بـ 8%، ثم ارتفعت نسبة كفاية رأس المال بشكل كبير في العام 2010 وذلك بسبب زيادة المصرف لرأس ماله إلى 5 مليار ليرة سورية وذلك كخطوة أولى في تنفيذ القانون رقم 3 لعام 2010 بتاريخ 2010/1/4 والذي ألزم المصارف التجارية الخاصة بزيادة رأسمالها إلى 10 مليار ليرة سورية ضمن مهلة ثلاث سنوات.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ الانخفاض في نسبة كفاية رأس المال خلال الفترة 2006-2009 يعود إلى عدة عوامل أهمها:

النمو الكبير في محفظة أصول البنك بشكل عام وفي محفظة التسهيلات المباشرة بشكل خاص، حيث نمت محفظة الأصول والتسهيلات المباشرة في المصرف الدولي للتجارة والتمويل خلال الأعوام من 2006 إلى 2010 بشكل كبير وسجلت نسب متفاوتة كمايلي:

الجدول (2-4) : نمو محفظة التسهيلات المباشرة في المصرف الدولي للتجارة والتمويل

2010	2009	2008	2007	2006	
33,155,393,670	27,163,127,462	19,039,170,252	11,970,497,591	5,873,002,151	محفظة التسهيلات المباشرة
78,293,635,020	68,670,083,953	52,098,310,280	48,971,098,040	29,403,130,089	اجمالي الاصول
22%	43%	59%	104%	-	نسبة نمو محفظة التمويلات
14%	32%	6%	67%	-	نسبة نمو الموجودات

المصدر: التقارير السنوية المنشورة

للمصرف

وكما نعلم فإن محفظة التمويلات المباشرة تُشكل الجزء الأكبر من المخاطر الائتمانية لأي مصرف وتختلف هذه المخاطر وفقاً لطبيعة هذه المحفظة وجودتها ومستوى تصنيف الديون المُشكلة لهذه المحفظة كما تُعد الضمانات المرتبطة بهذه المحفظة عاملاً أساسياً لتقييم مخاطرها.

وبالنظر في تفاصيل محفظة التسهيلات المباشرة نجد أنَّ نسبة الديون غير المنتجة للدخل قد انخفضت تدريجياً وبشكل واضح من 0,91% خلال العام 2006 إلى 0,11% خلال العام 2007 وإلى معدل منخفض جداً في العام 2008 حيث بلغ 0,08% ثم عادت وارتفعت خلال العام 2009 إلى 0,42% وفي العام 2010 إلى 0,88% كما هو واضح في الجدول التالي:

الجدول (3-4) : الديون غير المنتجة في المصرف الدولي للتجارة والتمويل (بالليرات السورية)

2010	2009	2008	2007	2006	
33,155,393,670	27,163,127,462	19,039,170,252	11,970,497,591	5,873,002,151	محفظة التسهيلات المباشرة
290,479,029	114,628,633	15,384,827	12,942,368	53,468,025	الديون الغير منتجة (اصل المبلغ مع أ فوائد المعلقة)
0.88%	0.42%	0.08%	0.11%	0.91%	نسبة (الديون الغير منتجة للدخل / محفظة التسهيلات المباشرة)
56,393,883	23,514,887	1,943,818	496,159	0	مخصص تسهيلات ائتمانية مباشرة
31,455,458	23,071,069	1,447,659	496,159	0	مصرف مخصص التدني
19%	21%	13%	4%	0%	نسبة التغطية ⁴⁵

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

إنَّ هذه النسب منخفضة جداً مما يدل على جودة في المحفظة الائتمانية لدى المصرف وهذا يعود إلى الأساس الصحيح الذي بُني عليه القرار الائتماني من جهة وإلى الرقابة الصارمة على الائتمان من قبل إدارة البنك كما أنَّ توجه إدارة البنك لتمويل القطاعات الجيدة ساهم في تخفيض نسبة التعثر حيث يركز البنك على التمويل في المشاريع المنتجة، وذات الجدوى الاقتصادية العالية.

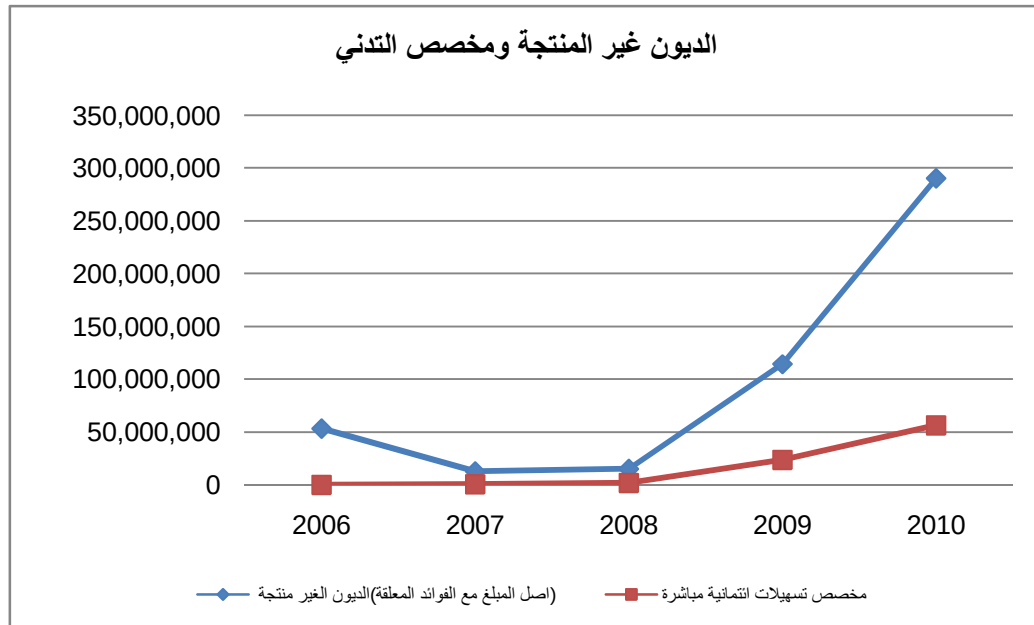
ولكن من المهم الإشارة أنه في العام 2009 ارتفعت نسبة الديون غير المنتجة للدخل بعد ثلاث سنوات من الانخفاض المستمر واستمرت في الارتفاع في العام 2010 وتبرز هذه الزيادة بقيمة الديون غير المنتجة للدخل حيث بلغت 115 مليون ليرة سورية في العام 2009 وبزيادة 6 أضعاف عما كان في العام 2008، ووصلت قيمة الديون غير المنتجة إلى 290 مليون في العام 2010 وبزيادة 152% عن العام 2009 ويمكن تبرير هذه الزيادة الكبيرة بأحد سببين: الأول أثار الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد السوري، والثاني صدور قرار المصرف المركزي رقم (597/م ن/ب4) وتعديلاته بالقرار (650/م ن/ب4) الذي حدد فيه وبشكل صارم الأسس التي يجب على البنوك إتباعها لتصنيف ديونها وذلك تعديلاً للقرار السابق رقم (94/م ن/ب4) الذي كان مطبقاً بهذا الخصوص، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على عدم التزام المصرف في تصنيف ديونه وفقاً للقرار (94/م ن/ب4) من جهة قبل العام 2009،

⁴⁵ نسبة التغطية: تعبر نسبة التغطية عن مدى تغطية مخصص التدني للديون غير المنتجة للدخل وتحتسب بقسمة مخصص التدني على الديون غير المنتجة.

وعلى عدم فاعلية القرار المذكور ورقابة المصرف المركزي على محفظة تسهيلات المصرف من جهة أخرى قبل صدور هذا القرار. وهذا يشير إلى أهمية قرار مجلس النقد والتسليف رقم 597 في تحديد الجودة الحقيقية لمحفظة التمويلات لدى أي مصرف وتكوين المخصصات المقابلة لها.

كما أنّ قيمة مخصص التسهيلات الائتمانية المباشرة قد ارتفع بشكل واضح خلال فترة الدراسة ففي العام 2006 لم يُكوّن المصرف أي مخصصات وذلك بالرغم من وجود ديون غير منتجة بقيمة تجاوزت 53 مليون ليرة سورية، وقد كانت الزيادة الأكبر في العامين 2009 و 2010 وذلك نتيجة للزيادة في حجم الديون غير المنتجة من جهة وإلى ضرورة تشكيل مخصص تدني على الديون التي تتطلب اهتمام خاص من جهة أخرى وفقاً لمتطلبات القرار 597 وهذا لم يكن موجوداً في القرار رقم 94. إلا أنّ نسبة التغطية متدنية نسبياً حيث وصلت إلى أعلى قيمة في العام 2009 وهي لم تتجاوز 21% وهو ما يعني أن 21% فقط من الديون غير المنتجة مغطاة بمخصص تدني وهو ما يمكن تبريره بجودة محفظة أصول البنك وهو ما تؤكد الأرقام المتعلقة بتوزع محفظة الديون على فئات المخاطر المختلفة (كما سيظهر بعد قليل). ويبين الشكل التالي قيمة مخصص التدني بالمقارنة مع الديون غير المنتجة:

الشكل (1-4) الديون غير المنتجة ومخصص التدني في المصرف الدولي للتجارة والتمويل



وكان الارتفاع الأكبر في العام 2009 حيث تضاعف المخصص لأكثر من 12 ضعف. مما يدل على القصور في تشكيل المخصص قبل ذلك.

ووفقاً لقرار مصرف سورية المركزي رقم 597 فقد ألزم المصرف المركزي جميع البنوك تصنيف محفظة الديون لديها وفقاً للأسس ومعايير محددة على ست مستويات للمخاطر تتدرج من مخاطر متدنية إلى مخاطر عالية وديون رديئة. وبتوزيع محفظة التسهيلات المباشرة للمصرف الدولي للتجارة والتمويل حسب درجة المخاطر نلاحظ أنه لم يكن لدى المصرف أي ديون متدنية المخاطر خلال الأعوام من 2007 وحتى 2009 ولكن نلاحظ أنه في العام 2010 يوجد ما يقارب 20% من محفظة المصرف ضمن فئة الديون المتدنية المخاطر وجميع هذه الديون هي ديون ممنوحة للحكومة السورية، وتعتبر الديون الممنوحة للحكومة متدنية المخاطر وفقاً لقرار المصرف لمركزي رقم 597. ويندرج الجزء الأكبر من تعرضات المصرف ضمن فئة الديون العادية (مقبولة المخاطر) والتي انخفضت من 99,15% من إجمالي حجم المحفظة في العام 2007 إلى 84,1% في العام 2008 و 92,3% في العام 2009 وانخفضت بشكل أكبر في العام 2010 إلى 72% ونلاحظ من هذه النسب أن الجزء الأعظم من محفظة المصرف أكثر من 80% تقع ضمن الديون متدنية أو مقبولة المخاطر ليدل ذلك على جودة محفظة القروض لدى المصرف وانخفاض مستوى المخاطر الائتمانية في الجزء الأكبر من محفظة تمويلاته. كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول (4-4) : توزيع محفظة الديون المباشرة حسب فئات الديون المحددة في القرار 597

المجموع	الديون غير المنتجة للدخل			الديون المنتجة للدخل			التسهيلات المباشرة
	رديئة	مشكوك بتحصيلها	دون المستوى العادي والمقبول	تتطلب اهتمام خاص	عادية (مقبولة المخاطر)	متدنية المخاطر	
33,155,393,670	133,584,546	86,663,790	70,230,693	2,612,179,976	23,880,734,665	6,372,000,000	2010
100.00%	0.40%	0.26%	0.21%	7.88%	72.03%	19.22%	
27,163,127,462	54,159,090	46,776,083	13,693,460	1,986,069,401	25,062,429,428	0	2009
100.00%	0.20%	0.17%	0.05%	7.31%	92.27%	0.00%	
19,039,170,252	4,235,444	11,149,383	0	3,011,063,913	16,012,721,512	0	2008
100.00%	0.02%	0.06%	0.00%	15.82%	84.10%	0.00%	
11,970,497,591	11,762,298	1,180,070	0	89,027,328	11,868,527,895	0	2007
100.00%	0.10%	0.01%	0.00%	0.74%	99.15%	0.00%	

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

كما يُلاحظ أن نسبة الديون في المستوى الثالث (تتطلب اهتمام خاص) قد انخفضت بشكل واضح من العام 2008 والعامين 2009 و 2010 حيث انخفضت من 15,82% في العام 2008 إلى 7,31% و 7,88% في العامين 2009 و 2010 على التوالي، وذلك مقابل الارتفاع في نسب كل من فئات الديون غير المنتجة حيث سجلت في العام 2010 نسب

0,21% ، 0,26% ، 0,40% للمستويات الرابع والخامس والسادس من تصنيف الديون على الترتيب، ونستطيع تفسير ذلك بانتقال جزء من الديون من المستوى الثاني إلى مستويات الديون غير المنتجة ولكن يُلاحظ أيضاً أن جزءاً صغيراً جداً فقط انتقل إلى فئات الديون غير المنتجة ولكن الجزء الأعظم تحسن مستوى تصنيفه وارتفع إلى مستوى الديون العادية مقبولة المخاطر.

2 - بنك بيمو السعودي الفرنسي :

بنك بيمو السعودي الفرنسي هو شركة مساهمة سورية مغفلة مُسجلة في السجل التجاري رقم 13901 تاريخ 2003 وفي سجل المصارف تحت الرقم 8 ، باشر المصرف أعماله في 4 كانون الثاني 2004. وقد وصل رأس مال البنك إلى 3,705 مليون ليرة سورية مدفوعة بالكامل.

وسنحاول الآن كما تم سابقاً للمصرف الدولي للتجارة والتمويل الوقوف على أهم جوانب المخاطر الائتمانية لدى المصرف ومدى تأثيرها بقرارات المصرف المركزي. وفقاً لقرار المصرف المركزي رقم (253/م ن/ب4) بلغ إجمالي مخاطر التعرضات الائتمانية للمصرف في العام 2007 ما قيمته 95 مليار ليرة سورية، ونمت خلال الأعوام اللاحقة لتصل إلى 138 مليار ليرة سورية في العام 2010 وبالرغم من ذلك نجد أنّ قيمة المخاطر الائتمانية انخفضت بشكل كبير بعد تثقيفها بأوزان المخاطر المحددة في قرار مصرف سورية المركزي رقم 253 حيث تراوحت المخاطر الائتمانية بعد تثقيفها بأوزان المخاطر بين 24 مليار ليرة سورية في العام 2007 و أكثر من 38 مليار ليرة سورية في العام 2010، مما يدل على أن الجزء الأكبر من أصول المصرف هو أصول منخفضة المخاطر أو أنّ المصرف يُغطي تعرضاته الائتمانية بمخففات مخاطر كبيرة وذات نوعية جيدة، حيث لم يتجاوز الوزن الوسطي للمخاطر حوالي 32% خلال كافة سنوات الدراسة، وهو ما مكن المصرف من الالتزام بالحد الأدنى الذي حدده المصرف المركزي لنسبة كفاية رأس المال كما هو واضح في الجدول التالي:

الجدول (4-5) : المخاطر الائتمانية في بنك بيمو السعودي الفرنسي (بالليرات السورية)

2010	2009	2008	2007	2006	
12.27%	11.50%	12.40%	7.94%	-	نسبة كفاية رأس المال
114,761,468,584	101,967,500,394	89,301,194,577	81,207,819,728	63,597,797,154	اجمالي الاصول
138,056,166,041	121,211,185,377	108,155,891,446	95,004,618,610	-	اجمالي المخاطر الائتمانية
35,245,749,000	29,837,610,000	27,921,921,000	23,913,849,000	-	اجمالي المخاطر الائتمانية مرجحة بأوزان المخاطر
30.71%	29.26%	31.27%	29.45%	-	الوزن الوسطي للمخاطر

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

*تم تعديل نسبة كفاية رأس المال في العام 2007 من 7,94% إلى 8,42% نتيجة تعديل في آلية احتساب بعض بنود هذا القرار.

ويُلاحظ من الجدول أن نسبة كفاية رأس المال كانت في العام 2007 قريبة جداً من الحد الأدنى ثم تحسنت وبشكل واضح في نهاية العام 2008 بالرغم من النمو في التعرضات الائتمانية والذي بلغ 13% ويمكن تبرير ذلك بزيادة رأس المال البنك بقيمة 750 مليون ليرة سورية والتي تم الموافقة عليها في الربع الرابع من العام 2008، ثم عادت نسبة الملاءة وتناقصت في العام 2009 إلى 11,5% وفي العام 2010 إلى 12,27% بسبب النمو المتواصل في حجم التعرضات الائتمانية ولم تستطع الزيادة في رأس المال والتي تمت أيضاً في العام 2009 بقيمة 1,250 مليون ليرة سورية من امتصاص الحجم المتزايد من التعرضات الائتمانية.

ويبين الجدول التالي النمو المتزايد في محفظة التسهيلات المباشرة وفي محفظة أصول البنك خلال الأعوام من 2006 إلى 2010، ويُلاحظ النمو الكبير في محفظة التمويلات والتي تمثل الجزء الأكبر من الأصول المرجحة بالمخاطر ضمن محفظة التعرضات الائتمانية، كما يلي:

الجدول (4-6) : نمو محفظة التسهيلات المباشرة في بنك بيمو السعودي الفرنسي

2010	2009	2008	2007	2006	
37,857,406,532	28,813,479,000	27,131,350,122	17,164,567,171	11,821,853,321	محفظة التسهيلات المباشرة
114,761,468,584	101,967,500,394	89,301,194,577	81,207,819,728	63,597,797,154	اجمالي الاصول
31%	6%	58%	45%	-	نسبة نمو محفظة التمويلات
13%	14%	10%	28%	-	نسبة نمو الموجودات

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

وبالنظر في تفاصيل محفظة التسهيلات المباشرة لبنك بيمو السعودي الفرنسي نجد أن حجم الديون غير المنتجة للدخل قد ارتفع بشكل واضح حيث تضاعف الرقم تقريباً في العام 2007 عما كان عليه في العام 2006، كما تضاعف ثلاث مرات تقريباً في العام 2009 عما كان عليه في 2008 ووصل حجم الديون غير المنتجة في العام 2010 إلى 2,6 مليار ليرة سورية وهو رقم كبير جداً ويشكل ما يقارب 7% من محفظة تمويلات المصرف وهي نسبة مرتفعة تدل على مخاطر ائتمانية عالية ويعكس انخفاضاً في جودة محفظة البنك الائتمانية. ويبين الجدول التالي الأرقام السابقة بالتفصيل:

الجدول (4-7) : الديون غير المنتجة في بنك بيمو السعودي الفرنسي (بالليرات السورية)

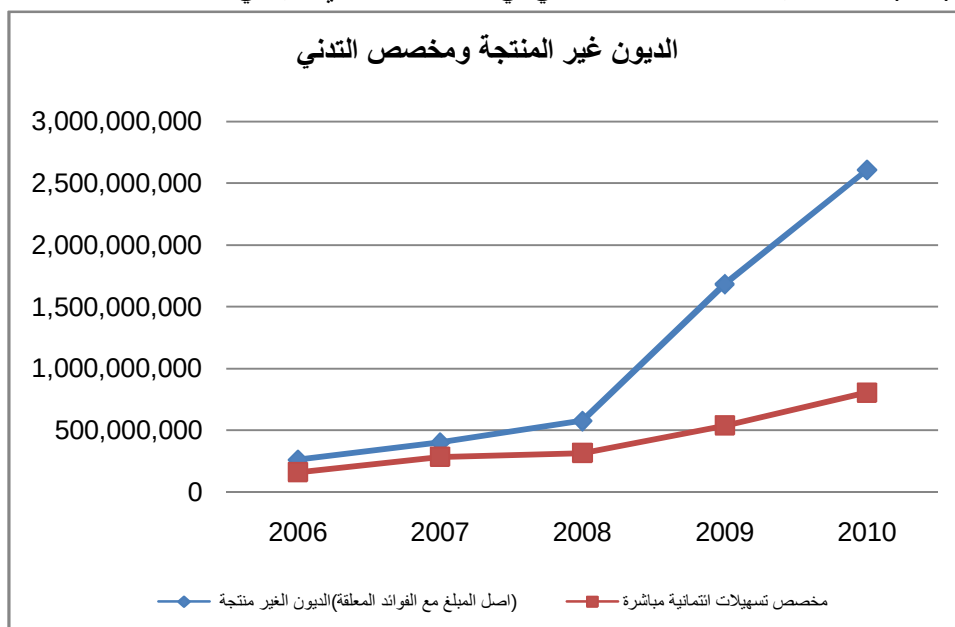
2010	2009	2008	2007	2006	
37,857,406,532	28,813,479,000	27,131,350,122	17,164,567,171	11,821,853,321	محفظة التسهيلات المباشرة
2,606,795,326	1,683,286,209	575,380,653	403,512,991	262,248,491	الديون الغير منتجة (اصل المبلغ مع الفوائد المعلقة)
6.89%	5.84%	2.12%	2.35%	2.22%	نسبة (الديون الغير منتجة / محفظة التسهيلات المباشرة)
805,098,657	539,220,780	314,277,954	284,907,809	160,717,991	مخصص تسهيلات ائتمانية مباشرة
30.88%	32.03%	54.62%	70.61%	61.28%	نسبة التغطية

المصدر: التقارير السنوية المنشورة
للمصرف

ويُلاحظ من هذه النسب أنها مرتفعة بشكل كبير بالمقارنة مع النسب المقابلة في المصارف السورية مما يدل على تدني جودة المحفظة الائتمانية لدى المصرف، وهذا يعود إمّا إلى خلل في القرار الائتماني من جهة أو إلى ضعف في الرقابة والمتابعة على الائتمان من قبل إدارة البنك من جهة أخرى. ولكن من جانب آخر تبقى هذه النسبة ضمن الحدود العالمية والتي تتراوح بين 3-10% مما يعني أنها لا تعتبر مؤشراً خطيراً في محفظة البنك الائتمانية. ويمكن رد الارتفاع الواضح في العام 2009 حيث ارتفعت نسبة الديون غير المنتجة للدخل بصورة واضحة ووصلت إلى حدود 6% من إجمالي المحفظة بعد أن كانت بحدود 2% إلى آثار الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد السوري من جهة و صدور قرار المصرف المركزي رقم (597/م/ن/ب/4) والذي حدد فيه وبشكل صارم الأسس التي يجب على البنوك إتباعها لتصنيف ديونها وذلك تعديلاً للقرار السابق رقم (94/م/ن/ب/4) الذي كان مطبقاً بهذا الخصوص.

كما أنَّ قيمة مخصص التسهيلات الائتمانية المباشرة قد ارتفع بشكل واضح خلال فترة الدراسة ففي العام 2006 شكّل المصرف أكثر من 160 مليون ليرة سورية، أما في الأعوام اللاحقة فقد ازدادت قيمة المخصص تدريجياً ولكن هذه الزيادة لم تكن متناسبة مع حجم الديون غير المنتجة وهذا ما تظهره نسبة التغطية حيث أنه في العام 2006 تم تغطية 61% من الديون غير المنتجة بمخصص تدني، وانخفضت هذه النسبة إلى 32% و 31% في العامين 2009 و 2010 على الترتيب وذلك نتيجة الزيادة الكبيرة في حجم الديون غير المنتجة. ويبين الشكل التالي نمو قيمة مخصص التدني بالتوازي مع قيمة الديون غير المنتجة:

الشكل (4-2) الديون غير المنتجة ومخصص التدني في بنك بيمو السعودي الفرنسي



ويُلاحظ الارتفاع الكبير في العام 2009 حيث تضاعف المخصص لأكثر من 12 ضعف، وفي العام 2010 حيث وصل حجم المخصص إلى أكثر من 800 مليون ليرة سورية وذلك تنفيذاً لقرار مصرف سورية المركزي رقم 597.

وبتوزيع محفظة التسهيلات المباشرة حسب درجة المخاطر نلاحظ وجود ديون متدنية المخاطر في العامين 2009 و 2010 ونلاحظ أن أكثر من 11% من محفظة المصرف هي ديون متدنية المخاطر ويعود ذلك إلى الديون الممنوحة للحكومة السورية والتي تعتبر متدنية المخاطر وفقاً لقرار المصرف المركزي رقم 597. كما أنَّ الجزء الأكبر من تعرضات المصرف يندرج ضمن فئة الديون العادية (مقبولة المخاطر) في كلا العامين 2007 و 2008 حيث شكلت الديون العادية 95% ، 94% من مجموع المحفظة

التمويلية للبنك إلا أنَّ ذلك تغير بشكل واضح في العام 2009 حيث انخفضت هذه النسبة إلى النصف تقريباً وذلك على حساب الارتفاع الكبير في الديون التي تتطلب اهتمام خاص حيث ازدادت هذه الديون من 3% تقريباً إلى 43% في العام 2009 و تناقصت إلى 33% في العام 2010 ويمكن رد ذلك إمّا إلى عدم شفافية المصرف بالتصريح عن تصنيف ديونه وفقاً لقرارات المصرف المركزي وما يخفيه ذلك من مخاطر ائتمانية كبيرة خاصة وإنَّ المصرف لم يعمل على تشكيل أي مخصصات مقابلها أو إلى الآثار الكبيرة للأزمة المالية العالمية على تمويلات المصرف والتي أدت إلى تحول جزء كبير من ديون المصرف من ديون عادية إلى ديون تتطلب اهتمام خاص ويعكس ذلك تدني في مستوى محفظة القروض لدى المصرف وارتفاع مستوى المخاطر الائتمانية في الجزء الأعظم من محفظة تمويلاته المباشرة، وهذا ما أكدته أرقام العام 2009 كما يبين الجدول التالي:

لجدول (4-8) : توزيع محفظة الديون المباشرة حسب فئات الديون المحددة في القرار 597

التسهيلات المباشرة	الديون المنتجة للدخل			الديون غير المنتجة للدخل			المجموع
	متدنية المخاطر	عادية (مقبولة المخاطر)	تتطلب اهتمام خاص	دون المستوى العادي والمقبول	مشكوك بتحصيلها	رديئة	
2010	4,279,381,973	18,425,593,706	12,545,635,527	470,302,055	478,932,353	1,657,560,918	37,857,406,532
	11.30%	48.67%	33.14%	1.24%	1.27%	4.38%	100.00%
2009	362,885,001	14,122,588,790	12,644,719,000	614,092,904	262,418,512	806,774,793	28,813,479,000
	1.26%	49.01%	43.88%	2.13%	0.97%	2.80%	100.00%
2008	0	25,625,698,734	930,270,735	140,818,229	17,831,062	416,731,362	27,131,350,122
	0.00%	94.45%	3.43%	0.52%	0.07%	1.54%	100.00%
2007	0	16,294,916,523	466,137,656	184,037,122	8,457,867	211,018,003	17,164,567,171
	0.00%	94.93%	2.72%	1.07%	0.05%	1.23%	100.00%

لمصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

كما يُلاحظ الزيادة في حجم الديون غير المنتجة في كل من المستويات الرابع والخامس والسادس حيث ازدادت هذه الديون وسطياً بمعدل 1% من حجم المحفظة في العام 2009 فيما تحول جزء كبير إلى ديون رديئة في العام 2010 لتصل نسبة الديون الرديئة إلى 4.38% من محفظة الديون وهذا يؤكد على تعثر جزء من عملاء المصرف.

3 - بنك سورية والمهجر:

تمَّ تأسيس بنك سورية و المهجر كشركة مساهمة مغفلة في 19 تشرين الثاني 2003 بموجب السجل التجاري رقم (13900) بموجب قانون المصارف الخاصة رقم 28 لعام 2001، سُجل المصرف لدى مفوضية الحكومة تحت رقم 9 بوصفه مصرفاً خاصاً.

تأسس المصرف برأس مال مقداره 1.5 مليار ليرة سورية موزع على 3,000,000 سهم بقيمة اسمية 500 ل.س للسهم الواحد، وقد تمَّ زيادة رأس المال بشكل تدريجي ليصل إلى 3.6 مليار ليرة سورية وبعدد أسهم يساوي 7,200,000 سهم.

وفقاً لقرار المصرف المركزي رقم (253/م ن/ب4) بلغ إجمالي مخاطر التعرضات الائتمانية للمصرف في العام 2007 مبلغ 65 مليار ليرة سورية ونمت خلال الأعوام اللاحقة لتصل إلى حدود 80 مليار ليرة سورية في العام 2009 وتجاوزت 97 مليار في العام 2010، ونتجت هذه الزيادة الكبيرة في حجم الأخطار الائتمانية نتيجة النمو الكبير في حجم الموجودات بشكل عام وفي المحفظة الائتمانية بشكل خاص كما هو موضح في الجدول (4-9). وبعد تثقيل الأصول بالأوزان المختلفة للمخاطر حسب أنواعها وكما هي محددة في نص القرار المذكور وبعد استبعاد جميع مخفضات المخاطر التي اعترف بها المصرف المركزي فقد انخفض حجم التعرضات مرجحة بأوزان المخاطر إلى أقل من النصف حيث بلغ 23,6 مليار ليرة سورية خلال العام 2007 وبوزن وسطي للمخاطر يساوي 37% وارتفع حجم المخاطر الائتمانية المرجحة مع ازدياد حجم الأصول ليصل إلى 39,5 مليار ليرة سورية في نهاية العام 2010 وبوزن مخاطر 43%. وبالرغم من النمو في حجم الموجودات وانعكاس ذلك بزيادة حجم المخاطر الائتمانية فإن ذلك لم يمنع المصرف من الالتزام بالحد الأدنى الذي حدده المصرف المركزي لنسبة كفاية رأس المال كما هو واضح في الجدول التالي:

الجدول (4-9) : المخاطر الائتمانية في بنك سورية والمهجر

2010	2009	2008	2007	2006	
11.93%	13.11%	11.63%	12.30%	-	نسبة كفاية رأس المال
92,140,639,302	72,659,426,759	68,638,650,994	63,592,289,585	49,743,095,127	مجموع الموجودات
97,858,489,676	78,973,664,315	66,808,096,469	64,588,790,408	-	اجمالي المخاطر الائتمانية
39,470,963,870	30,953,802,000	29,190,018,000	23,569,699,000	-	اجمالي المخاطر الائتمانية مرجحة بأوزان المخاطر
42.84%	42.60%	42.53%	37.06%	-	الوزن الوسطي للمخاطر

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

ويُلاحظ من الجدول أنَّ نسبة كفاية رأس المال كافية وفقاً لما حدده المصرف المركزي حيث بلغت 12.3% في العام 2007 ولتتخفّض تحت تأثير ارتفاع أوزان مخاطر الأصول المختلفة

إلى 11.6% في العام 2008 ثم ارتفعت من جديد خلال العام 2009 إلى 13.1% بالرغم من ارتفاع إجمالي المخاطر الائتمانية بأكثر من 18% عما كانت عليه في العام 2008 وكانت بحدود 12% في العام 2010، ويمكن تبرير الارتفاع في نسبة كفاية رأس المال بتركيز المصرف في توظيف أمواله بأصول منخفضة المخاطر أو تغطية أصوله الخطرة بمخففات مخاطر مناسبة إضافة إلى زيادة المصرف لرأس ماله مما انعكس على ارتفاع نسبة الملاءة لديه.

تُعتبر محفظة التمويلات المباشرة الجزء الأهم ضمن التعرضات الائتمانية لأي مصرف وقد نمت هذه المحفظة بشكل كبير في مصرف سورية والمهجر حيث سجلت نسب نمو متفاوتة بين 108% و 35.6% و 6.9% و 69% في الأعوام 2007، 2008، 2009، 2010 على الترتيب كما سجلت محفظة أصول المصرف نسب نمو كبيرة خلال الفترة 2006 - 2010 كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (4-10) : نمو محفظة التسهيلات المباشرة في بنك سورية والمهجر

2010	2009	2008	2007	2006	
32,773,234,052	19,391,381,923	18,134,393,492	13,372,461,641	6,422,724,624	محفظة التسهيلات المباشرة
92,140,639,302	72,659,426,759	68,638,650,994	63,592,289,585	49,743,095,127	اجمالي الاصول
69.01%	6.93%	35.61%	108.21%	-	نسبة نمو محفظة التمويلات
26.81%	5.86%	7.94%	27.84%		نسبة نمو الموجودات

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

وبالنظر في تفاصيل جودة محفظة التسهيلات المباشرة نجد أنَّ قيمة الديون غير المنتجة للدخل قد ارتفعت بشكل واضح خلال الفترة المدروسة من 90 مليون في العام 2006 إلى 216 مليون في العام 2007 ثم لتتخفّض إلى 171 مليون في العام 2008 لتعود وترتفع بشكل كبير جداً في العام 2009 إلى 344 مليون ليرة سورية، ولكن في العام 2010 عادت وانخفضت إلى 292 مليون ليرة سورية كما هو واضح في الجدول التالي:

الجدول (4-11) : الديون غير المنتجة في بنك سورية والمهجر

2010	2009	2008	2007	2006	
32,773,234,052	19,391,381,923	18,134,393,492	13,372,461,641	6,422,724,624	محفظة التسهيلات المباشرة
292,042,042	343,635,813	170,695,952	215,532,442	90,003,053	الديون الغير منتجة (اصل المبلغ مع الفوائد المعلقة)
0.89%	1.77%	0.94%	1.61%	1.40%	نسبة (الديون الغير منتجة / محفظة التسهيلات المباشرة)
143,907,816	126,452,566	95,098,993	28,876,917	9,989,188	مخصص تسهيلات الائتمانية مباشرة
49%	37%	56%	13%	11%	نسبة التغطية

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

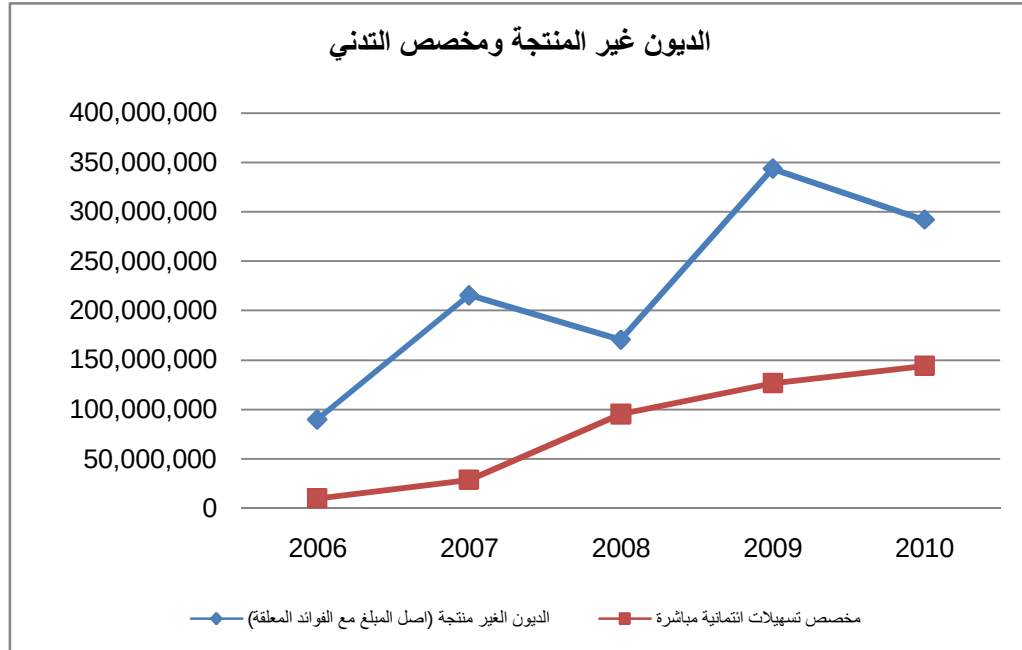
أمّا إذا أخذنا نسبة الديون غير المنتجة إلى محفظة التمويلات المباشرة فنجد أنّها متدنية حيث لم تصل في أسوأ حالاتها إلى 2% وهو ما يعكس جودة عالية في محفظة ديون المصرف وتدل على كفاءة القرار الائتماني في منح أي عميل وحسن الرقابة على الائتمان ضمن المصرف.

ولكن يلاحظ أنه في العام 2009 ارتفعت نسبة الديون غير المنتجة للدخل بصورة واضحة إلى 1.77% بعدما انخفضت إلى أقل من 1% في العام 2008، كما هو الحال في جميع المصارف التي تم دراستها سابقاً، وهو ما يمكن تبريره بأحد سببين أولهما أثار الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد السوري وبالتالي على قدرة العملاء على السداد والثاني صدور قرار المصرف المركزي رقم (597/م/ن/ب/4) والذي حدد فيه وبشكل صارم الأسس التي يجب على البنوك إتباعها لتصنيف ديونها وذلك تعديلاً للقرار السابق رقم (94/م/ن/ب/4) الذي كان مطبقاً بهذا الخصوص.

كما أنّ قيمة مخصص التسهيلات الائتمانية المباشرة قد ارتفعت بشكل واضح خلال فترة الدراسة حيث ارتفعت قيمة المخصص من 10 مليون في العام 2006 إلى 144 مليون في العام 2009، وهذه الزيادة الكبيرة ناتجة عن ازدياد حجم الديون غير المنتجة من جهة، وإلى تطبيق قرار المصرف المركزي رقم 597/م/ن/ب/4 الذي فرض على المصارف آلية جديدة لاحتساب المخصصات، وأضاف شرائح جديدة من الديون التي يجب تشكيل مخصصات مقابلها، وبالنظر إلى نسبة التغطية نجد أنّها ازدادت من 11% في العام 2006 لتصل إلى 56% في العام 2008 وهي أعلى قيمة وصلت إليها ويمكن تفسيرها بأنه تم تغطية 56% من الديون غير المنتجة بمخصصات لامتناس الخسائر الائتمانية بحال حدوثها. ثم انخفضت

هذه النسبة في العام 2009 إلى 37% نتيجة تضاعف قيمة الديون غير المنتجة في العام 2009 ثم عادت وارتفعت إلى 49% في العام 2010 نتيجة الانخفاض في قيمة الديون غير المنتجة من جهة وزيادة حجم المخصص من جهة أخرى. ويبين الشكل التالي نمو الديون غير المنتجة ومخصص التدني خلال فترة الدراسة:

الشكل (3-4) الديون غير المنتجة ومخصص التدني في بنك سورية والمهجر



وبتوزيع محفظة التسهيلات المباشرة على التصنيفات التي حددها مجلس النقد والتسليف ضمن القرار 597 فنلاحظ أنه ليس لدى المصرف أي ديون متدنية المخاطر خلال العامين 2007 و 2008 ، أما في العام 2009 كانت الديون متدنية المخاطر 1% تقريباً من إجمالي محفظة ديون المصرف وفي العام 2010 وصلت إلى 21% نتيجة الديون الممنوحة إلى الحكومة السورية والتي تعتبر متدنية المخاطر. ويندرج الجزء الأكبر من تعرضات المصرف ضمن فئة الديون العادية (مقبولة المخاطر) والتي انخفضت من 97.91% من إجمالي حجم المحفظة في العام 2007 إلى 94.68% في العام 2008 وإلى 83.35% في العام 2009 وإلى 74% في العام 2010، وكان هذا الانخفاض في الديون العادية على حساب الزيادة الواضحة في الديون التي تتطلب اهتمام خاص حيث ارتفعت من أقل من 0.5% في العام 2007 إلى 4.38% في العام 2008 وإلى حوالي 14% في العام 2009 ثم انخفضت بشكل واضح في العام 2010 مما يدل على تحسن في جودة محفظة المصرف الائتمانية، كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول (4-12): توزيع محفظة الديون المباشرة في بنك سوري والمهجر حسب فئات الديون المحددة في القرار 597(بالليرات السورية)

التسهيلات المباشرة	الديون غير المنتجة للدخل			الديون المنتجة للدخل			المجموع
	متدنية المخاطر	عادية (مقبولة المخاطر)	تتطلب اهتمام خاص	دون المستوى العادي والمقبول	مشكوك بتحصيلها	رديئة	
2010	6,912,960,371	24,320,540,801	1,247,690,838	28,483,503	44,855,623	218,702,916	32,773,234,052
	21.09%	74.21%	3.81%	0.09%	0.14%	0.67%	100.00%
2009	188,234,000	16,294,314,591	2,722,279,646	141,002,539	73,865,274	128,768,000	19,548,464,050
	0.96%	83.35%	13.93%	0.72%	0.38%	0.66%	100%
2008	0	17,277,511,105	800,099,263	3,767,600	105,202,729	61,725,623	18,248,306,320
	0.00%	94.68%	4.38%	0.02%	0.58%	0.34%	100%
2007	0	13,365,745,198	52,712,352	87,116,181	83,478,546	62,020,870	13,651,073,147
	0.00%	97.91%	0.39%	0.64%	0.61%	0.45%	100%

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصرف

كما يُلاحظ أنَّ حجم الديون غير المنتجة ازداد بشكل عام، إلا أنَّ نسبة كل فئة من هذه الديون من إجمالي المحفظة لم تتغير بشكل كبير. كما يُلاحظ في العام 2009 أنَّ نسبة الديون دون المستوى العادي والمقبول والديون الرديئة قد ازدادت بشكل كبير عما كانت عليه في العام 2008 وذلك على حساب الانخفاض في نسبة الديون المشكوك بتحصيلها ويمكن تبرير ذلك بأنَّ جزءاً كبيراً من الديون المشكوك بتحصيلها انتقل إلى المستوى السادس وهو الديون الرديئة التي زادت من 0.34% في العام 2008 إلى 0.66% في العام 2009، وفي العام 2010 انخفضت هذه النسب مما يدل على تحسن في جودة أصول المصرف.

4 - القطاع المصرفي:

يعتبر القطاع المصرفي ضمن أي بلد محركاً أساسياً للنمو ودافعاً قوياً للتنمية، وقد تطور القطاع المصرفي في سورية بسرعة كبيرة فبعد سيطرة المصارف العامة على هذا القطاع حتى العام 2001 حيث صدر القانون رقم 28 والذي سمح بإنشاء المصارف الخاصة وقد بدأت هذه المصارف بالحصول على التراخيص، وبدأ أول مصرف خاص العمل في سورية في العام 2004 وبالرغم من حداثة وجودها فقد فرضت هذه المصارف لنفسها مكاناً في الاقتصاد السوري، حيث سجل القطاع المصرفي الخاص في سورية نمواً كبيراً وازدادت قيمة موجوداته بشكل كبير وذلك نتيجة الازدياد الكبير في عدد المصارف والتوسع الواضح في عدد فروعها، ونتيجة للتطور الاقتصادي والاستثماري في السوق السورية والانفتاح على الأسواق العربية والعالمية.

ويُعتبر النشاط التمويلي للقطاع المصرفي من الأنشطة التي شهدت نمواً كبيراً في جميع البنوك على اختلاف أنواعها حيث يعتبر المحرك الرئيسي لأي نمو وتطور في الاقتصاد المحلي، فقد ازدادت عمليات التمويل ونمت المحفظة التمويلية في جميع المصارف العاملة. وسيتم الحديث هنا عن قطاع المصارف الخاصة في سورية بما في ذلك من محفظة أصوله وما تتضمنه من مخاطر ائتمانية سواءً ما يتعلق منها بالأنشطة التمويلية المباشرة والتي تتمثل بمحفظة التسهيلات المباشرة أو ما يتعلق بالتوظيفات المختلفة لدى البنوك الأخرى والاستثمارات في الأوراق المالية وحقوق الملكية وغيرها من التوظيفات.

وبين الجدول التالي أسماء كافة المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية:

الجدول (4-13) : أسماء المصارف الخاصة العاملة في سورية حتى 2010

اسم المصرف	اسم المصرف
بنك سورية والخليج	المصرف الدولي للتجارة والتمويل
بنك الشرق	بنك بيمو السعودي الفرنسي
بنك الاردن سورية	بنك سورية والمهجر
بنك فرنسبنك	بنك عودة سورية
بنك قطر الوطني	البنك العربي سورية
	بنك بيلوس سورية

ولم يتمكن الباحث من إدراج جميع المصارف ضمن البحث حيث أن عدداً منها حديث الولادة في السوق السورية، لذلك تم الاكتفاء بالبنوك الستة الأولى في سورية وتمّ إبعاد كل من بنك الشرق وبنك الأردن سورية وفرنسبنك وبنك قطر الوطني وذلك للحصول على نتائج معبرة ومنطقية وذات دلالة إحصائية.

بمراجعة التقارير الدورية السنوية المنشورة لجميع المصارف الخاصة العاملة في سورية خلال الفترة 2006 – 2010 نلاحظ النمو الكبير في حجم أصول المصارف بشكل عام و المحفظة الائتمانية بشكل خاص، هذا النمو الكبير في حجم الأصول ينطوي على مخاطر ائتمانية متزايدة وذلك تبعاً لنوعية هذه الأصول. ونتيجة هذا النمو الكبير والتوسع المتزايد في حجم أعمال القطاع المصرفي والتزاماً بتطبيق معايير بازل II ومبادئ الرقابة المصرفية الفعالة عمل مجلس النقد والتسليف على إصدار العديد من التشريعات والقوانين التي تضبط عمل المصارف بشكل عام والمخاطر الائتمانية بشكل خاص.

أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم 253/م ن/ب4 الخاص بقياس المخاطر المصرفية واحتساب معدل كفاية رأس المال والتزاماً منه بتطبيق مقررات بازل II، وحدد فيه الأسلوب الواجب اعتماده ضمن جميع المصارف العاملة في سورية لقياس المخاطر المصرفية حيث اعتمد المنهج المعياري البسيط لقياس المخاطر الائتمانية.

وفقاً للقرار المذكور بلغ إجمالي مخاطر التعرضات الائتمانية لجميع المصارف الخاصة العاملة في العام 2007 ما مجموعه 272 مليار ليرة سورية ونمت بشكل كبير خلال الأعوام اللاحقة لتصل إلى 571 مليار ليرة سورية في العام 2010. وقد بلغت المخاطر الائتمانية بعد ترجيحها بأوزان المخاطر المحددة بنص القرار المذكور 106 مليار ليرة سورية في العام 2007 ليصل إلى 216 مليار ليرة سورية في العام 2010 ونلاحظ النمو الكبير لحجم المخاطر الائتمانية في القطاع المصرفي الخاص في سورية، وبالرغم من هذا النمو إلا أن القطاع المصرفي تمكن من الحفاظ على نسبة كفاية مقبولة لرأس المال كما هو موضح بالجدول أدناه.

كما نلاحظ أن الوزن الوسطي لتثقيل المخاطر قد بلغ 31% ، 46% ، 47% ، 45% خلال الأعوام 2007، 2008، 2009، 2010 على الترتيب، كما يلي:

الجدول (4-14) : المخاطر الائتمانية في جميع المصارف لخاصة

بالآلاف الليرات السورية

2010	2009	2008	2007	2006	
16%	17%	15%	28%		نسبة كفاية رأس المال
478,498,619	397,962,316	335,059,774	274,253,435	183,189,027	إجمالي الموجودات
571,409,713	477,430,510	381,521,110	272,269,271	-	إجمالي المخاطر الائتمانية
215,878,372	186,474,805	153,571,119	106,484,773	-	إجمالي المخاطر الائتمانية المرجحة بأوزان المخاطر
45%	47%	46%	31%	-	الوزن الوسطي للمخاطر

المصدر: التقارير السنوية المنشورة

للمصارف

ويُبرر الوزن الوسطي المنخفض للمخاطر أن كافة البنوك توظف أموالها في أصول منخفضة المخاطر أي هي عبارة عن توظيفات لدى الحكومات أو أرصدة لدى المصارف الأخرى⁴⁶ ، أو أن جميع المصارف تحتفظ بمخففات مخاطر كبيرة. ويُلاحظ أن وزن المخاطر كان 31% في العام 2007 وذلك بسبب أن عدداً من هذه البنوك في بداية فترة عملها كانت تعتمد على التوظيف المتحفظ والمتدني المخاطر حيث كان الجزء الأكبر من أموالها كودائع وأرصدة جارية لدى البنوك الأخرى المحلية والخارجية، وارتفع وزن المخاطر مع مرور الوقت ليصل

⁴⁶ قرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م ن/ب4 .

إلى 46% و 47% في العامين 2008 و 2009 ليدل ذلك على تغير في هيكل أصول المصارف وتحولها إلى توظيف أموالها كتوظيفات ائتمانية حقيقية كقروض وسلف للعملاء والشركات والتي تُنقل بوزن مخاطر 100% وهو ما رفع الوزن الواسطي للمخاطر من 31% إلى 47%، ويُبرر الانخفاض في العام 2010 بسبب ضخامة حجم التمويلات الممنوحة للحكومة والتي تعتبر متدنية المخاطر حيث تنقل الديون المضمونة بكفالة الحكومة السورية بوزن مخاطر 0%. والجدير بالذكر أنّ أرقام العام 2006 فيما يتعلق بحجم المخاطر الائتمانية غير موجودة كما هو مبين في الجدول (4-14)، وذلك نتيجة عدم قيام المصارف في سورية بقياس المخاطر الائتمانية حيث أن المصرف المركزي قد أصدر تعليماته بهذا الخصوص في العام 2008 عندما صدر القرار 253/م ن/ب4 وقبل ذلك لم تكن المصارف تقوم بعملية القياس للمخاطر الائتمانية وكذلك الأمر في العام 2007 ولكن تمّ الاعتماد على التقرير السنوي للعام 2008 لاستخراج أرقام العام 2007. وهو ما يبرز أهمية قرار المصرف المركزي رقم 253/م ن/ب4 في عملية قياس المخاطر الائتمانية وضبط كفاية رأس المال تجاه المخاطر المختلفة.

كلما ازدادت المخاطر ضمن أي مصرف أو قطاع مصرفي كلما ازدادت الحاجة إلى رؤوس أموال وقاعدة رأسمالية أكبر لامتناس الخسائر المختلفة وأهمها المخاطر الائتمانية، وحيث أنّ لجنة بازل المصرفية فرضت على المصارف ضمن مقراراتها الاحتفاظ بنسبة كفاية لرأس المال تساوي 8% كحد أدنى وتركت للسلطات الرقابية في كل بلد حرية ترك حدود أعلى وتحفظ أكبر من خلال زيادة هذه النسبة،

ونلاحظ أنّ السلطات الرقابية في سورية التزمت بالحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال كما جاء في قرار مجلس النقد والتسليف (253/م ن/ب4) حيث فرض على المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية ألا تتدنى نسبة الملاءة لديها في أي وقت عن 8%، وحدد القرار مفهومه لنسبة الملاءة بقسمة الأموال الخاصة الصافية على كل من مخاطر الائتمان ومخاطر الحسابات خارج الميزانية ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل. وبالرجوع إلى التقارير الدورية للمصارف التجارية الخاصة قيد الدراسة نلاحظ ما يلي:

الجدول (4-15) : نسبة كفاية رأس المال في المصارف التجارية الخاصة العاملة حتى 2010

المؤسسة-السنة	2006	2007	2008	2009	2010
المصرف الدولي للتجارة والتمويل	-	17%	16%	12%	17%
بنك بيمو السعودي الفرنسي	-	8%	12%	12%	12%
بنك سورية والمهجر	-	12%	12%	13%	12%
بنك عودة سورية	-	12%	10%	15%	16%
البنك العربي سورية	-	21%	20%	19%	16%
بنك بيبيلوس	-	16%	11%	8%	13%
بنك سوريا والخليج	-	108%	21%	38%	25%
المعدل الوسطي لكفاية رأس المال		28%	15%	17%	16%
أكبر قيمة		108%	21%	38%	25%
أصغر قيمة		8%	10%	8%	12%
الانحراف المعياري		36%	5%	10%	5%

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

وبالعودة إلى الجدول (4-14) والجدول (4-15) نلاحظ أنَّ المعدل الوسطي لكفاية رأس المال على مستوى جميع البنوك التجارية الخاصة العاملة قيد الدراسة مرتفع جداً حيث في العام 2007 بلغ 28% وفي العام 2008 بلغ 15% في حين انخفض في العام 2009 إلى 17% وفي العام 2010 إلى 16%، وتعتبر هذه الأرقام مريحة ومقبولة جداً خاصة إذا ما قورنت بالحد الأدنى المطلوب لمعدل كفاية رأس المال وهو 8%، وهو ما يؤكد متانة الأساس الرأسمالي لكافة البنوك المدروسة في امتصاص كافة المخاطر على اختلاف أنواعها بحال حدوثها.

ونلاحظ أن أكبر نسبة ملاء موجودة في بنك سورية والخليج خلال جميع سنوات الدراسة وقد بلغت 25% في العام 2010، ونبرر ذلك بانخفاض مستوى المخاطر لدى هذا البنك بسبب ضائلة حجم أصوله بشكل عام ومحفظته الائتمانية بشكل خاص، مما أدى لانخفاض حجم المخاطر الائتمانية لديه. في حين اختلفت أصغر قيمة لنسبة ملاء رأس المال بين البنوك المختلفة خلال فترة الدراسة ولامتست الحد الأدنى المقبول في بنك بيمو السعودي الفرنسي في العام 2007 وفي بنك بيبيلوس في العام 2009 ولكن هذه النسبة تحسنت في السنوات اللاحقة نتيجة الزيادة في رأس المال لدى كل من المصرفين.

وتُقاس المخاطر الائتمانية ضمن أي مصرف بحجم محفظة أصوله، وضمن محفظة الأصول تعتبر محفظة التمويلات الائتمانية المكون الأكبر لمخاطر الائتمان حيث تُنقل هذه المحفظة بوزن تتقيل 100%، وبالعودة للتقارير الدورية لجميع المصارف قيد الدراسة نجد الجداول التالية والتي تبين نمو محفظة الأصول والتمويلات المباشرة:

الجدول (4-16) : نمو محفظة التسهيلات المباشرة في القطاع المصرفي

بالآلاف الليرات السورية

2010	2009	2008	2007	2006	
197,975,917	140,086,616	110,883,837	66,448,279	34,802,922	محفظة التسهيلات المباشرة
478,498,619	397,962,316	335,059,774	274,253,435	183,189,027	اجمالي الموجودات
41.32%	26.34%	66.87%	90.93%	-	نسبة نمو محفظة التمويلات
20.24%	18.77%	22.17%	49.71%	-	نسبة نمو الموجودات

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

الجدول (4-17) : محفظة التسهيلات المباشرة لدى المصارف التجارية

بالآلاف الليرات السورية

2010	2009	2008	2007	2006	المؤسسة-السنة
33,155,394	27,163,127	19,039,170	11,970,498	5,873,002	المصرف الدولي للتجارة والتمويل
37,857,407	28,813,479	27,131,350	17,164,567	11,821,853	بنك بيمو السعودي الفرنسي
32,773,234	19,548,464	18,248,306	13,418,458	6,435,520	بنك سورية والمهجر
40,507,926	26,248,582	19,417,109	9,923,614	4,884,634	بنك عودة سورية
23,514,600	17,309,067	12,253,684	6,780,657	2,264,754	البنك العربي سورية
22,573,468	16,424,986	10,631,925	6,617,733	3,523,159	بنك بيبيلوس
7,593,889	4,578,910	4,162,292	572,752	0	بنك سوريا والخليج
197,975,917	140,086,616	110,883,837	66,448,279	34,802,922	المجموع
28,282,274	20,012,374	15,840,548	9,492,611	5,800,487	المتوسط
40,507,926	28,813,479	27,131,350	17,164,567	11,821,853	أكبر قيمة
7,593,889	4,578,910	4,162,292	572,752	2,264,754	أصغر قيمة
7,335,558	8,426,815	7,446,246	5,412,645	3,742,346	الانحراف المعياري

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

من الجدول رقم (4-16) نلاحظ النمو الكبير في محفظة أصول المصارف حيث زادت بنسب متفاوتة تراوحت بين 50% في العام 2007 ، وتعتبر هذه النسبة هي الأكبر حيث كانت البنوك في بداية نشاطها واستمر النمو في قيمة الأصول حيث سجلت نسب نمو 22%، 19% و 20% خلال الأعوام 2008، 2009 و 2010 على الترتيب. كما زادت محفظة التمويلات المباشرة بنسبة 91% في العام 2007 و 67% في العام 2003 و 34% في العام 2009 و 52% في العام 2010 وتُفسر هذه الزيادة الكبيرة الارتفاع في الوزن الوسطي لمخاطر أصول القطاع المصرفي الخاص من جهة وارتفاع إجمالي المخاطر الائتمانية من جهة أخرى.

ويبين الجدول (4-17) النمو المستمر في محفظة التمويلات المباشرة في كل من المصارف التجارية قيد الدراسة، وهو ما ينطوي على زيادة في حجم المخاطر الائتمانية ضمن كل

مصرف، ويختلف حجم المخاطر الائتمانية ضمن أي مصرف بناءً على حجم المحفظة الائتمانية من جهة وعلى جودة محفظة الائتمان وجودة الضمانات المرتبطة بها من جهة أخرى. ويُلاحظ أنه في العام 2010 أن أكبر البنوك توسعاً في منح الائتمان هو بنك عودة حيث زاد حجم المحفظة الائتمانية لديه عن 40 مليار ليرة سورية، في حين كان بنك سورية والخليج هو الأقل تعرضاً حيث بلغت محفظة التسهيلات لديه 7,6 مليار ليرة سورية وهذا الانخفاض ناتج عن سببين أحدهما حداثة هذا البنك في السوق السورية بالمقارنة مع البنوك الأخرى قيد الدراسة والثاني ناتج عن عدم قدرة البنك على التوسع في منح التسهيلات الائتمانية.

وتُمثل محفظة التسهيلات المباشرة والقروض والسلف الممنوحة للعملاء الجزء الأكبر من المخاطر الائتمانية ضمن أي قطاع مصرفي، وتُعتبر الرقابة عليها وضبطها مهمة أساسية لدى المصارف للحد من المخاطر الائتمانية وخاصة المخاطر الناجمة عن عدم السداد أو التأخر في سداد الأقساط المستحقة للتمويلات القائمة. وإذا نظرنا في تفاصيل محفظة التمويلات المباشرة على مستوى جميع المصارف التجارية الخاصة في سورية نجد الجدول التالي:

الجدول (4-18) : أهم مؤشرات المخاطر الائتمانية في المحفظة الائتمانية للمصارف
بالآلاف الليرات السورية

2010	2009	2008	2007	2006	
197,975,917	140,086,616	110,883,837	66,448,279	34,802,922	إجمالي محفظة التمويلات المباشرة
195,754,725	138,751,445	110,167,273	65,960,816	34,613,631	صافي المحفظة
6,903,288	3,868,300	1,087,393	693,745	405,720	الديون الغير منتجة
1,772,408	1,114,807	579,117	411,031	170,707	مخصص تسهيلات ائتمانية مباشرة
448,784	220,364	137,447	76,432	18,584	الفوائد المعلقة
3.49%	2.76%	0.98%	1.04%	1.17%	نسبة الديون الغير منتجة إلى إجمالي المحفظة
26%	29%	53%	59%	42%	نسبة التغطية

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

من الجدول السابق نلاحظ أن حجم الديون غير المنتجة للدخل قد ازداد بشكل واضح خلال فترة الدراسة فقد ارتفع من 406 مليون في العام 2006 ليصل إلى ما يقارب 4 مليار ليرة سورية في العام 2009 وأكثر من 7 مليار في العام 2010 ويُلاحظ أن الارتفاع الأكبر في قيمة الديون غير المنتجة قد كان في العامين 2009 و 2010 نتيجة التزايد الكبير في حجم المحفظة الائتمانية للمصارف من جهة، ونتيجة تأثيرات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد

السوري بشكل عام وعلى قدرة المدينين على السداد بشكل خاص، مما جعل نسبة الديون غير المنتجة تصل إلى 2,61% في العام 2009 وإلى 3,21% في العام 2010. ويُلاحظ أنَّ نسبة الديون غير المنتجة منخفضة جداً بالمقارنة مع المتوسطات العالمية⁴⁷ لنسبة الديون غير المنتجة إلى إجمالي التسهيلات والتي تتراوح بين 3 - 10%، ويعتبر انخفاض هذه النسبة في البنوك السورية عن الحدود العالمية إلى كفاءة السلطة الإقراضية. ويعبر الجدول التالي عن نسبة الديون غير المنتجة في جميع المصارف التجارية الخاصة في سوريا:

الجدول (4-19) : نسبة الديون غير المنتجة في المصارف التجارية الخاصة العاملة حتى 2010

المؤسسة-السنة	2006	2007	2008	2009	2010
المصرف الدولي للتجارة والتمويل	0	496	1,944	23,515	56,394
	0.91%	0.11%	0.08%	0.42%	0.88%
بنك بيمو السعودي الفرنسي	160,718	284,908	314,278	539,221	805,099
	2.22%	2.35%	2.12%	5.84%	6.89%
بنك سورية والمهجر	9,989	28,877	95,099	126,453	143,908
	1.40%	1.61%	0.94%	1.76%	0.89%
بنك عودة سورية	0	77,250	111,338	134,928	283,415
	0.00%	0.00%	0.00%	2.38%	3.30%
البنك العربي سورية	0	0	359	148,021	232,333
	0.00%	0.31%	1.80%	4.38%	6.40%
بنك بيبيلوس	0	19,500	56,100	114,862	138,802
	0.00%	0.61%	0.99%	0.76%	1.30%
بنك سوريا والخليج	0	0	0	27,808	112,458
	0.00%	0.00%	0.00%	4.80%	7.63%
المتوسط	28,451	58,719	82,731	159,258	253,201
	0.75%	0.71%	0.85%	2.91%	3.90%
أكبر قيمة	160,718	284,908	314,278	539,221	805,099
	2.22%	2.35%	2.12%	5.84%	7.63%
أصغر قيمة	0	0	0	23,515	56,394
	0.00%	0.00%	0.00%	0.42%	0.88%
الانحراف المعياري	64,920	103,456	112,139	175,044	254,792
	0.93%	0.92%	0.87%	2.11%	3.01%

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

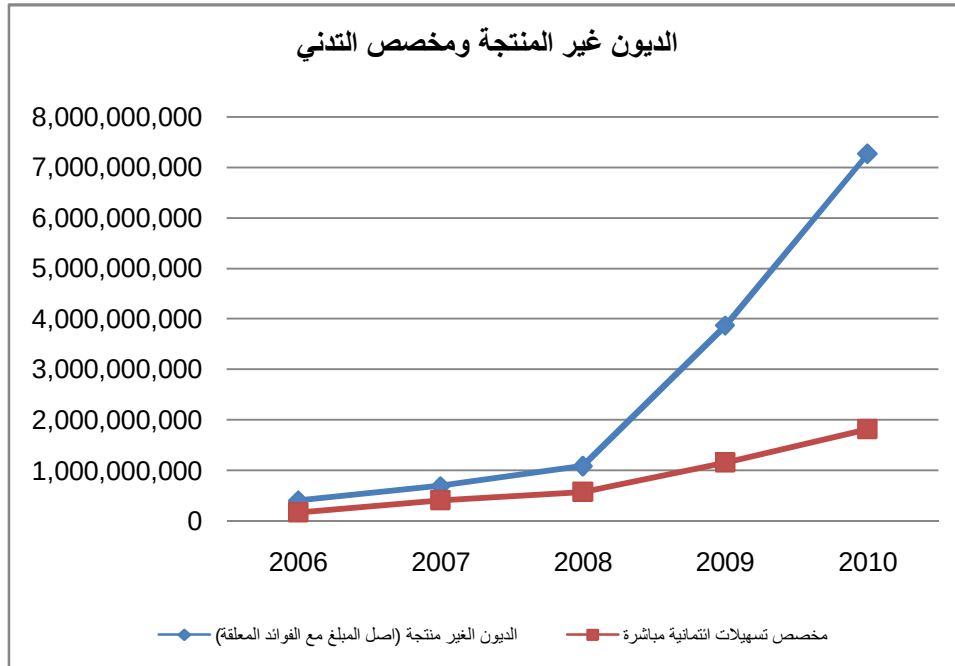
يتوضح التزايد المستمر في متوسط قيمة الديون غير المنتجة خلال فترة الدراسة حيث وصلت إلى أكثر من 253 مليون ليرة سورية في العام 2010 ونسبة وسطية للديون غير المنتجة من إجمالي محفظة التسهيلات الائتمانية تساوي 3,9% في العام 2010، وتُعتبر هذه النسبة متدنية مما يدل على جودة محفظة التسهيلات الائتمانية لدى المصارف المدروسة وانخفاض في

⁴⁷ مجلة البنوك في فلسطين، 2001، ص14

معدل التعثر والتأخر في السداد. ويُلاحظ أنَّ أعلى قيمة للديون غير المنتجة تركزت في بنك بيمو السعودي الفرنسي خلال جميع سنوات الدراسة وكذلك تركزت النسب الأكبر للديون غير المنتجة على إجمالي المحفظة في بنك بيمو أيضاً في جميع السنوات باستثناء العام 2010 حيث كانت النسبة الأكبر في بنك سورية والخليج ونسبة تساوي 7,6% وهي أعلى نسبة على الإطلاق ضمن جميع المصارف السورية، ويدل ذلك على تدني في جودة محفظة التسهيلات ضمن هذا البنك وارتفاع معدل التعثر لديه مما يترتب على مخاطر ائتمانية مرتفعة تنعكس سلباً على قائمة الدخل ضمن هذا البنك.

كما أنَّ قيمة مخصص التسهيلات الائتمانية المباشرة قد ارتفعت بشكل متزايد خلال فترة الدراسة ففي العام 2006 زادت قيمة المخصص المكون في جميع المصارف التجارية المدروسة عن 170 مليون ليرة سورية وذلك مقابل حجم ديون غير منتجة يساوي 406 مليون ليرة سورية وهو ما يعني تشكيل مخصص بنسبة 42% من قيمة هذه الديون وارتفعت نسبة التغطية إلى 59% في العام 2007 إلا أنَّها انخفضت إلى 30% في العام 2009 وإلى 25% في العام 2010 ووصلت قيمة المخصص إلى مايزيد عن 1,772 مليار ليرة سورية نتيجة التزايد الكبير في حجم الديون غير المنتجة. ويظهر أدناه النمو الكبير في قيمة مخصص التدني مقابل الزيادة في قيمة التمويلات غير المنتجة للدخل.

الشكل (4-4) الديون غير المنتجة ومخصص التدني في قطاع المصارف الخاصة



ويمكن تبرير انخفاض نسبة التغطية تدريجياً خلال فترة الدراسة أنه في السنوات الأولى كانت المصارف تشكل المخصص بدون أي قاعدة تعتمد عليها، وتشكل مقداراً معيناً وذلك اعتماداً على أرباحها المحققة وقيمة الديون غير المنتجة فقط، في حين بعد صدور القرار 597 والذي حدد الآلية الدقيقة لاحتساب قيمة مخصص التدني لقاء المحفظة الائتمانية بمختلف مستوياتها.

أما في الأعوام اللاحقة فقد ازدادت قيمة المخصص وبشكل واضح فقد وصلت إلى ما يزيد عن 411 مليون في العام 2007 وإلى 579 مليون في العام 2008 وكانت الزيادة الأكبر في العام 2009 حيث وصلت قيمة مخصص التسهيلات المباشرة إلى 1,115 مليون و1,772 مليون ليرة سورية في العام 2010 وهو ما يعكس تشكيل مخصص بنسبة 25% من الديون غير المنتجة وذلك اعتماداً على عاملين أساسيين وهما:

1- درجة تصنيف الديون وفق قرار مصرف سورية المركزي رقم 597/م ن/ب 4 حيث

كما نعلم أن قيمة هذا المخصص تختلف حسب مستوى تصنيف العميل (يوضح قرار المصرف المركزي رقم 597 وكافة التعليمات المرفقة والمعدلة له آلية احتساب قيمة مخصص التدني).

2- حجم ونوع وطبيعة الضمانات المقدمة من قبل العملاء، حيث أنه ووفقاً لقرار مصرف سورية المركزي رقم 597/م ن/ب 4 فقد حدد أنواع الضمانات المقبولة ونسب الاعتراف بكل منها ومساهمتها في تغطية المخاطر وبالتالي تخفيض قيمة مخصص التدني للتمويلات المختلفة.

1- درجة تصنيف الديون :

تختلف قيمة مخصص التدني الواجب تشكيله باختلاف درجة تصنيف كل عميل، حيث حدد قرار مجلس النقد والتسليف رقم 597 ست مستويات لتصنيف دين كل عميل وهذه المستويات هي:

الجدول (4-20) : درجة تصنيف الديون ونسب المخصص المقابلة

نسبة المخصص	درجة تصنيف الدين
0%	أ- ديون متدنية المخاطر
0%	ب- ديون عادية مقبولة المخاطر
2%	ت- ديون عادية تتطلب اهتمام خاص
25%	ث- ديون دون المستوى العادي والمقبول
50%	ج- ديون مشكوك بتحصيلها
100%	ح- ديون رديئة

المصدر : قرار مجلس النقد والتسليف رقم 597

وبالعودة للتقارير الدورية لجميع المصارف التجارية الخاصة قيد الدراسة نحصل على الجدول التالي والذي يُبين تصنيف محفظة التسهيلات المباشرة على الفئات المختلفة كما يلي:

الجدول (4-21): توزيع محفظة التسهيلات المباشرة حسب فئات الديون المحددة في القرار 597
بآلاف الليرات السورية

المجموع	الديون غير المنتجة للدخل			الديون المنتجة للدخل			التسهيلات المباشرة
	رديئة	مشكوك بتحصيلها	دون المستوى العادي والمقبول	تتطلب اهتمام خاص	عادية (مقبولة المخاطر)	متدنية المخاطر	
197,975,917	3,160,071	1,751,823	1,991,394	19,617,471	146,183,959	25,271,199	2010
100.00%	1.60%	0.88%	1.01%	9.91%	73.84%	12.76%	
140,653,309	1,234,353	1,037,786	1,596,161	21,508,704	114,629,375	646,930	2009
100.00%	0.88%	0.74%	1.13%	15.29%	81.50%	0.46%	
111,409,950	551,593	170,479	365,321	5,578,298	104,744,259	0	2008
100.00%	0.50%	0.15%	0.33%	5.01%	94.02%	0.00%	
66,405,345	284,801	133,814	292,213	919,639	64,774,879	0	2007
100.00%	0.43%	0.20%	0.44%	1.38%	97.54%	0.00%	

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

نلاحظ من الجدول السابق أنه في جميع سنوات الدراسة يقع الجزء الأكبر من محفظة التسهيلات ضمن فئة الديون العادية مقبولة المخاطر، حيث بلغت نسبة الديون العادية 74% من إجمالي المحفظة في العام 2010، كما يُلاحظ أن نسبة الديون العادية تناقص تدريجياً على حساب الزيادة في الفئات الأخرى وخاصة الديون غير المنتجة والتي نمت نسبة كل منها في المحفظة بشكل واضح خلال الفترة 2007 - 2010. كما يُلاحظ أن نسبة الديون متدنية المخاطر ارتفعت بشكل كبير في العام 2010 لتصل إلى أكثر من 12% من إجمالي المحفظة وذلك نتيجة ازدياد قيمة التسهيلات الممنوحة للحكومة السورية. بناءً على الارتفاع في نسبة الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً والديون غير المنتجة يمكن تبرير الارتفاع المستمر في قيمة مخصص التدني الذي تمّ تشكيله لقاء هذه الديون.

2- حجم ونوع الضمانات المقدمة :

تختلف أنواع الضمانات التي تعتمد عليها المصارف عند منح التمويلات للعملاء، فنلاحظ اعتماد المصارف على أنواع مختلفة من الضمانات أهمها الضمانات النقدية والكفالات المصرفية والضمانات العقارية والأوراق المالية المتداولة وضمانة السيارات والآليات إضافةً إلى الكفالة الشخصية للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين إضافة إلى ضمانات أخرى مختلفة.

لكن مصرف سورية المركزي لم يعترف بكل هذه الضمانات كمخففات للمخاطر سواءً عند احتسابه للتركيزات على مستوى العميل و مجموعته المترابطة كما في القرار رقم 395/م ن/ب 4 والذي حدد فيه الضمانات النقدية والأوراق المالية والكفالات المقدمة من المصارف فقط كضمانات يمكن تخفيضها من قيمة التعرض الحقيقي للعميل عند احتساب نسبة تركزه، والتي يجب ألا تتجاوز 25% من الأموال الخاصة الصافية وذلك بعد إزالة قيمة الضمانات السابق ذكرها. كما أنه في القرار 597/م ن/ب 4 اعترف إضافة للضمانات السابقة بكل من الضمانة العقارية وضمانة الآلات والسيارات، وذلك ضمن شروط محددة تضمن حق المصرف بالتصرف بالضمانة وبحيث يكون حق التصرف للمصرف بهذه الضمانة من الدرجة الأولى، كما حدد مصرف سورية المركزي نسب معينة من قيمة الضمانة والتي يمكن الاعتراف بها عند احتساب مخصص التدني على الديون فمثلاً بالنسبة للضمانة العقارية يمكن الاعتراف فقط بـ 75% من قيمة التخمين للعقار أو قيمة الرهن أيهما أقل، كذلك فيما يتعلق بضمانة السيارة فيمكن الاعتراف فقط بـ 50% من قيمة التخمين (السعر السوقي) أو قيمة الرهن أيهما أقل.

وبالعودة إلى التقارير الدورية السنوية الصادرة عن المصارف الخاصة العاملة في سورية نجد أنها تختلف في اعتمادها على الأنواع المختلفة من الضمانات وقد تم الحصول على النتائج التالية:

الجدول (4-22): توزيع محفظة الديون على الضمانات المقبولة

بآلاف الليرات السورية

<u>2010</u>		<u>2009</u>		<u>2008</u>		<u>2007</u>		العام
الجزء من المحفظة المغطى بضمانة	%	الجزء من المحفظة المغطى بضمانة	%	المحفظة الجزء من المغطى بضمانة	%	المحفظة الجزء من المغطى بضمانة	%	نوع الضمانة
9,012,162	5%	9,312,945	7%	7,622,064	7%	5,703,324	9%	تأمينات نقدية
20,589,234	10%	1,504,228	1%	590,003	1%	1,622,436	2%	كفالات مصرفية مقبولة وكفالات الحكومة
63,809,599	32%	49,972,450	36%	27,889,550	25%	15,331,167	23%	عقارية
1,245,534	1%	1,350,671	1%	138,830	0%	38,830	0%	اسهم متداولة
56,276,943	28%	44,774,612	32%	34,104,436	31%	15,402,842	23%	سيارات وأليات
150,933,473	76%	106,914,907	76%	70,344,883	63%	38,098,599	57%	المجموع
197,975,917		140,086,616		110,883,837		66,448,279		إجمالي محفظة التمويلات المباشرة

المصدر: التقارير السنوية المنشورة للمصارف

ويبين الجدول السابق فقط الضمانات المعتمدة من المصرف المركزي وقيمها في الفترة 2007 - 2010، ويلاحظ الازدياد المضطرب في الأنواع المختلفة من الضمانات وخاصة في التأمينات النقدية والضمانات العقارية وضمانة السيارات والآلات.

وبقسمة كل نوع من هذه الضمانات على محفظة التمويلات في كل عام نجد أنَّ كل من الضمانات العقارية وضمانة السيارات والآليات جاءت في المرتبة الأولى في تغطية التسهيلات المقدمة إلى الزبائن، وحلّت التأمينات النقدية في المرتبة الثانية وأخيراً جاءت الكفالات المصرفية وضمانة الأسهم المتداولة في المرتبة الأخيرة، باستثناء ارتفاع واضح في نسبة تغطية الكفالات المصرفية والحكومية في العام 2010، وهو أمر طبيعي ناتج عن الزيادة الكبيرة في التمويلات الممنوحة للحكومة السورية.

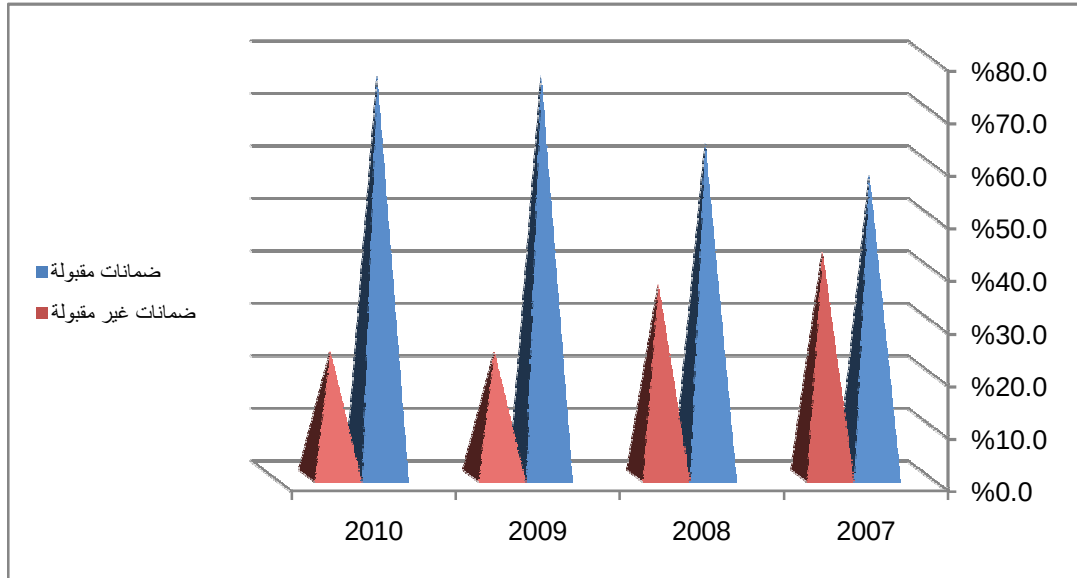
ويلاحظ أنَّ نسبة تغطية الضمانات النقدية للتمويلات المختلفة أخذت بالتناقص مع مرور الوقت ففي العام 2007 كان 9% من محفظة التمويلات مغطى بضمانة نقدية ثم انخفضت هذه الضمانة إلى 7% في الأعوام 2008، 2009 وذلك نتيجة الزيادة الكبيرة في محفظة التمويلات وانخفاض تحفظ البنوك في اعتمادها على الضمانات النقدية حيث وصلت إلى 5% في 2010، وذلك على حساب التوسع في منح الائتمان بالاعتماد على كل من الضمانات العقارية التي زادت من 23% في العام 2007 إلى 35% في العام 2009 وإلى 32% في 2010. وضمانة السيارات والآليات التي ارتفعت من 23% في العام 2007 إلى 31% في 2008 و 2009، وانخفضت إلى 26% في 2010، فيما شكلت ضمانة كل من الأسهم المتداولة والكفالات المصرفية والحكومية مالا يتجاوز 2% من محفظة التمويلات خلال فترات الدراسة باستثناء العام 2010 حيث وصلت إلى 12% كما ذكر سابقاً.

ونلاحظ أنَّ المصارف عمدت إلى تغطية الجزء الأكبر من تمويلاتها بضمانات قوية ومعتمدة من مصرف سورية المركزي حيث غطت الضمانات المقبولة ما يزيد عن 57% في العام 2007 ولتزداد إلى أكثر من 63% في العام 2008 ولتصل إلى 76% في العامين 2009 و 2010 وتعكس هذه الزيادة الكبيرة في العام 2009 إلى التحفظ الكبير لدى المصارف في منح الائتمان وذلك كنتيجة مباشرة للأزمة المالية العالمية وحالات الإفلاس الكبيرة التي سادت في جميع أنحاء العالم والتي أدت إلى خسائر تفوق 10 تريليون دولار على مستوى الاقتصاد العالمي⁴⁸. وتعكس النسب السابقة سياسة إقراضية تحفظية لدى جميع البنوك العاملة في سورية مما ينعكس على انخفاض المخاطر الائتمانية

⁴⁸ دسمير العبطة، ندوة الثلاثاء الاقتصادية، محاضرة بعنوان الأزمة العالمية بين عالم المال والاقتصاد.

بشكل عام ومخاطر التعثر وعدم السداد بصورة خاصة حيث تلجأ المصارف بشكل دائم إلى تخفيف تعرضها للمخاطر الائتمانية بالاعتماد على مخففات المخاطر المعتمدة من مصرف سورية المركزي، وبالنظر على الشكل التالي:

الشكل (4-5) توزيع الضمانات في القطاع المصرفي



نلاحظ أنَّ الجزء الأكبر من الضمانات لدى البنوك في سورية هي ضمانات مقبولة في حين يشكل الجزء الأقل والذي لا يتجاوز 25% من محفظة التمويلات في العام 2010 ضمانات غير مقبولة والتي تتمثل بكفالات لأشخاص طبيعيين وأشخاص اعتباريين وضمانات أخرى.

5- الاختبار الإحصائي للعلاقة بين متغيرات البحث:

للتعرف على مدى الارتباط بين متغيرات البحث، ومدى تأثير وتأثير المخاطر الائتمانية بالمتغيرات الأخرى، سيتم دراسة البيانات لجميع المصارف ضمن عينة البحث والوقوف على قوة علاقة الارتباط بين هذه المتغيرات بحيث نتأكد من صحة فرضيات البحث، قمنا بدراسة العلاقة بين هذه المتغيرات باستخدام دالة الانحدار الخطي البسيط، كما يلي:

أ- تأثير المخاطر الائتمانية بالمتغيرات الأخرى:

1- العلاقة بين المخاطر الائتمانية ومحفظة الأصول:

سيتم دراسة العلاقة بين المخاطر الائتمانية كمتغير تابع و محفظة الأصول كمتغير مستقل:

أ- تمّ احتساب مجموع المخاطر الائتمانية المرجحة بأوزان المخاطر لجميع المصارف ضمن عينة البحث، كما تمّ احتساب إجمالي محفظة الأصول لجميع مصارف عينة البحث، وحصلنا على القيم التالية:

السنة	إجمالي المخاطر الائتمانية المرجحة	مجموع الموجودات
2007	106,484,773,374	274,253,434,990
2008	153,571,119,487	335,059,773,721
2009	186,474,804,815	397,962,316,251
2010	215,878,372,267	478,498,619,453

وباستخدام دالة Regression في برنامج اكسل تم تحليل البيانات السابقة، وحصلنا على النتائج التالية:

<u>Regression Statistics</u>	
98%	Multiple R
97%	R Square
95%	Adjusted R Square
9,966,269,318	Standard Error
4	Observations

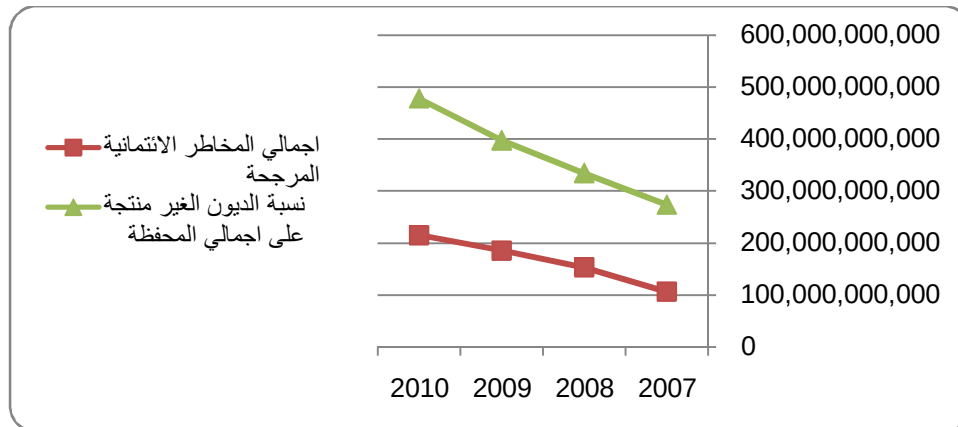
ANOVA

P-value	t Stat	Standard Error	Coefficients
-	-	-	-
0.343753	1.229975493	24947629855	-30684973335 Intercept
0.015158	8.029786505	0.065810512	0.528444358 X Variable 1

من التحليل السابق نلاحظ:

- قيمة معامل الارتباط Multiple R تشير إلى درجة ارتباط بيانات المتغير التابع (المخاطر الائتمانية) بالمتغير المستقل (محفظة الأصول)، وقد بلغت قيمة معامل الارتباط 98% وهي تعبر عن علاقة قوية بين المتغيرين المدروسين.

- بلغت قيمة معامل التحديد 97%، وهو ما يعني أنّ 97% من المخاطر الائتمانية تُفسر بتغيرات محفظة أصول المصرف، وهو ما يؤكد الأهمية التفسيرية لأصول أي مصرف في تفسير تغيرات المخاطر الائتمانية. ويُبين الشكل التالي العلاقة بين المتغيرين:



إن قيمة P-value أو درجة الثقة بلغت 1.5% وهي أصغر من 5%، أي أنّه يجب أنّ نرفض فرضية العدم ونقبل الفرض البديل، أي أنه عند مستوى دلالة 95% يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المخاطر الائتمانية المرجحة وبين محفظة الأصول في المصارف.

- إن قيمة الثابت للمتغير المستقل كانت +53% أي أن الارتباط بين المتغير المستقل والمتغير التابع هو ارتباط موجب أي أنه عندما ترتفع قيمة محفظة الأصول ضمن أي مصرف ترتفع المخاطر الائتمانية، كما أنّ ارتفاع الأصول بقيمة 1% يؤدي إلى ارتفاع المخاطر الائتمانية المرجحة بـ 0.52%.

2- العلاقة بين المخاطر الائتمانية نسبة الديون غير المنتجة:

سيتم دراسة العلاقة بين المخاطر الائتمانية كمتغير تابع و نسبة الديون غير المنتجة كمتغير مستقل:

تمّ احتساب مجموع المخاطر الائتمانية المرجحة بأوزان المخاطر لجميع المصارف ضمن عينة البحث، كما تمّ احتساب متوسط نسبة الديون غير المنتجة لجميع المصارف ضمن عينة البحث، وحصلنا على القيم التالية:

السنة	إجمالي المخاطر الائتمانية المرجحة	وسطي نسبة الديون غير المنتجة
2007	106,484,773,374	0.71%
2008	153,571,119,487	0.85%
2009	186,474,804,815	2.91%
2010	215,878,372,267	3.90%

وباستخدام دالة Regression في برنامج اكسل تمّ تحليل البيانات السابقة، وحصلنا على النتائج التالية:

<u>Regression Statistics</u>	
Multiple R	%93
R Square	%86
Adjusted R Square	%79
Standard Error	21,735,975,528
Observations	4

ANOVA

P-value	t Stat	Standard Error	Coefficients
0.032656	5.397264	19953244194	1.07693E+11 Intercept
0.074313	3.460629	8.00374E+11	2.7698E+12 X Variable 1

من التحليل السابق نلاحظ:

- قيمة معامل الارتباط Multiple R تُشير إلى درجة ارتباط بيانات المتغير التابع (المخاطر الائتمانية) بالمتغير المستقل (نسبة الديون غير المنتجة)، وقد بلغت قيمة معامل الارتباط 93% وهي تعبر عن علاقة قوية بين المتغيرين المدروسين.
- بلغت قيمة معامل التحديد 86%، وهو ما يعني أنّ 86% من المخاطر الائتمانية تُفسر بتغيرات نسبة الديون غير المنتجة ضمن أي محفظة تمويلية، وهو ما يؤكد الأهمية التفسيرية لهذا المتغير.

- إن قيمة P-value أو درجة الثقة بلغت 7% وهي أكبر من 5%، أي أنه يجب أن نرفض الفرض البديل ونقبل فرضية العدم، أي أنه عند مستوى دلالة 95% لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة الديون غير المنتجة والمخاطر الائتمانية. والسبب في ارتفاع قيمة P-value يعود إلى صغر حجم العينة حيث لم يتمكن الباحث من الحصول على سلسلة زمنية أطول من 4 سنوات بسبب حداثة جميع قرارات مجلس النقد الخاصة بتطبيق معايير بازل 2 وخاصة المتعلقة بالمخاطر الائتمانية، أي أن سنوات الدراسة كانت قليلة وأدت إلى ضعف في القدرة على تعميم نتائج الاختبار. ولكننا نستطيع أن نقول أيضاً عند مستوى ثقة 93% يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين المدروسين، وبالتالي يمكننا تعميم نتائج البحث على كل المجتمع وتبقى النتائج صحيحة بنسبة 93% وهذه النسبة مرتفعة جداً وتعبر عن أهمية التعثر ضمن أي محفظة ائتمانية وتأثيره المباشر على المخاطر الائتمانية.

ب- تأثير المخاطر الائتمانية بالمتغيرات الأخرى:

1- العلاقة بين المخاطر الائتمانية وكفاية رأس المال:

سيتم دراسة العلاقة بين المخاطر الائتمانية وكفاية رأس المال على مستويين:
أ- تمّ احتساب متوسط معدل كفاية رأس المال ومتوسط حجم المخاطر الائتمانية لجميع المصارف ضمن عينة الدراسة، وحصلنا على القيم التالية:

السنة	معدل كفاية رأس المال (بالمتوسط)	حجم المخاطر الائتمانية المرجحة (بالمتوسط)
2007	27.7%	15,212,110,482
2008	13.4%	21,938,731,355
2009	13.2%	26,639,257,831
2010	14.6%	30,839,767,467

وباستخدام دالة Regression في برنامج اكسل تمّ تحليل البيانات السابقة، وحصلنا على النتائج التالية:

<i>Regression Statistics</i>	
80%	Multiple R
64%	R Square
47%	Adjusted R Square
5%	Standard Error
4	Observations

ANOVA

P-value	t Stat	Standard Error	Coefficients
0.074779	3.448514	0.107563966	0.370935804 Intercept
0.197689	-1.90087	4.41577E-12	-8.39378E-12 X Variable 1

من التحليل السابق نلاحظ:

- قيمة معامل الارتباط Multiple R تُشير إلى درجة ارتباط بيانات المتغير المستقل (المخاطر الائتمانية) بالمتغير التابع (كفاية رأس المال)، وقد بلغت قيمة معامل الارتباط 80% وهي تعبر عن علاقة قوية بين المتغيرين المدروسين.
- بلغت قيمة معامل التحديد 64%، وهو ما يعني أنَّ 64% من تغيرات كفاية رأس المال تُفسر بتغيرات المخاطر الائتمانية، وهو ما يؤكد الأهمية التفسيرية لهذا المتغير في تفسير تغيرات المتغير التابع.
- إن قيمة P-value أو درجة الثقة بلغت 20% وهي أكبر من 5%، أي أنه يجب أن نرفض الفرض البديل ونقبل فرضية العدم، أي أنه عند مستوى دلالة 95% لا يوجد علاقة ذات دلالة احصائية بين كفاية رأس المال والمخاطر الائتمانية. والسبب في ارتفاع قيمة P-value يعود إلى صغر حجم العينة حيث لم يتمكن الباحث من الحصول على سلسلة زمنية أطول من 4 سنوات بسبب حداثة جميع قرارات مجلس النقد الخاصة بتطبيق معايير بازل 2 وخاصة المتعلقة بالمخاطر الائتمانية.
- ولكننا نستطيع أن نقول أيضاً عند مستوى ثقة 80% يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين كفاية رأس المال والمخاطر الائتمانية، وبالتالي يمكننا تعميم نتائج البحث على كل المجتمع وتبقى النتائج صحيحة بنسبة 80% وهذه النسبة تعتبر مقبولة بالنسبة لبيانات أربع سنوات فقط.

ب- سيتم احتساب العلاقة بين متوسط كفاية رأس المال لجميع المصارف وبين الوزن الواسطي للمخاطر⁴⁹ وبناءً عليه ينتج لدينا البيانات التالية:

السنة	معدل كفاية رأس المال (بالمعدل)	الوزن الواسطي للمخاطر
2007	27.7%	38.8%
2008	13.4%	45.8%
2009	13.2%	46.9%
2010	14.6%	45.1%

وبعد تحليل الارتباط لهذه البيانات تبين لدينا النتائج التالية:

Regression Statistics	
99%	Multiple R
98%	R Square
98%	Adjusted R Square
1%	Standard Error
4	Observations

ANOVA

P-value	t Stat	Standard Error	Coefficients
0.005715901	13.17011634	0.077402621	1.019401525 Intercept
0.00820617	-10.9709429	0.174841978	-1.91818135 X Variable 1

ونلاحظ من النتائج السابقة مايلي:

- قيمة معامل الارتباط Multiple R بلغت 99% وهو ما يعني علاقة ارتباط قوية بين معدل كفاية رأس المال (كمتغير تابع) والوزن الواسطي للمخاطر (كمتغير مستقل)، وهو ما يؤكد أهمية أوزان مخاطر الأصول كعامل أساسي في معدل كفاية رأس

⁴⁹ توضيح سابق - الوزن الواسطي للمخاطر: ويعبر عن متوسط وزن المخاطر لكافة أصول البنك، وينتج من قسمة المخاطر الانتمانية بعد تنقيحها بأوزان المخاطر على اجمالي الأصول.

- المال، فأى تغيير في نوعية أصول المصرف سينعكس مباشرةً في نسبة كفاية رأس المال. وهو ما يفسره معامل التحديد.
- بلغت قيمة معامل التحديد أو التفسير 98% وما يفسر أن 98% من التغيرات في معدل كفاية رأس المال تحددها التغيرات في أوزان مخاطر الأصول.
- بلغت قيمة ثابت المعادلة الخطية للمتغير المستقل -1,92، مما يدل على أن الارتباط بين المتغير المستقل والمتغير التابع هو ارتباط عكسي .
- بلغت قيمة P-value أو درجة الثقة أقل من 1% وهي أصغر من 5% أي نقبل فرضية العدم ونرفض الفرض البديل، وبالتالي عند مستوى دلالة 95% يوجد علاقة ذات دلالة بين معدل كفاية رأس المال والوزن الوسطي للمخاطر.

3 - العلاقة بين المخاطر الائتمانية وصافي الدخل المحقق:

تلعب المخاطر الائتمانية أهمية كبيرة ضمن أي مصرف، فلا يمكن لأي مصرف العمل دون التعرض للمخاطر الائتمانية، ويختلف حجم هذا التعرض حسب طبيعة ونوع الأصول التي يملكها المصرف والتي يلعب رغبة المصرف في الحصول على الأرباح الأساس في تحديدها. وبالتالي فإن صافي الدخل المحقق يرتبط بحجم المخاطر الائتمانية. وللوقوف على أهمية هذه العلاقة تم إجراء تحليل Regression للعلاقة بين المتغيرين على بيانات جميع المصارف ضمن عينة البحث التالية:

السنة	صافي الدخل	اجمالي المخاطر الائتمانية المرجحة
2007	1,672,860,215	106,484,773,374
2008	2,636,580,341	153,571,119,487
2009	3,133,749,782	186,474,804,815
2010	3,406,486,013	215,878,372,267

وبعد تحليل هذه البيانات وصلنا للنتائج التالية:

Regression Statistics	
99%	Multiple R
98%	R Square
96%	Adjusted R Square
145207716.5	Standard Error
4	Observations

ANOVA

P-value	t Stat	Standard Error	Coefficients
0.879069	0.172286243	304704319	52496362.36 Intercept
0.012152	8.988410735	0.001786981	0.016062115 X Variable 1

نلاحظ مايلي :

- بلغت قيمة معامل الارتباط Multiple R 99% وهو ما يعني درجة ارتباط قوية بين المتغير التابع (صافي الدخل) والمتغير المستقل (اجمالي المخاطر الائتمانية المرجحة).
- قيمة معامل التحديد تحدد مدى قدرة المتغير المستقل بتفسير تغيرات المتغير التابع، وقد بلغت 98% وهو ما يعني أن 98% من تغيرات صافي الدخل يمكن تبريرها بتغيرات المخاطر الائتمانية، وهو ما يؤكد العلاقة الوثيقة بين العائد والمخاطرة على مستوى القطاع المصرفي.
- بلغت قيمة ثابت المعادلة الخطية للمتغير المستقل +0,02، مما يدل على أن الارتباط بين المتغير المستقل والمتغير التابع هو ارتباط طردي، أي أنه عندما ترتفع المخاطرة الائتمانية المرجحة بمقدار 1% ترتفع قيمة صافي الدخل بنسبة 0,02% . وهو ما يمكن تفسيره بأن كل 100 وحدة إضافية للمخاطرة المرجحة تعطي 2 وحدة لصافي دخل.
- بلغت قيمة P-value أو درجة الثقة 1% وهي أصغر من 5% أي نقبل فرضية العدم ونرفض الفرض البديل، وبالتالي عند مستوى دلالة 95% يوجد علاقة ذات دلالة بين صافي الدخل وحجم المخاطر الائتمانية.

النتائج:

(1) يتبنى مجلس النقد والتسليف أهم مقررات لجنة بازل 2، وخاصة تلك المتعلقة بقياس المخاطر الائتمانية، حيث اعتمد على المنهج الأساسي لقياس تلك المخاطر، كما اعترف بضمانات إضافية على المنهج القياسي واعتمدتها لجنة بازل في المنهج المتقدم (IRB) مستهدفاً في ذلك تخفيف المخاطر الائتمانية على المصارف.

(2) أصدر مجلس النقد والتسليف العديد من القرارات والضوابط لحجم المخاطر الائتمانية وحجم التعرض الائتماني على مستوى العمل الواحد أو المجموعة الواحدة أو حجم الانكشاف مع المصارف والمؤسسات المالية الأخرى سعياً لتخفيف التركيز ضمن المحفظة الائتمانية لأي مصرف. ولكن من الملاحظ أنه لا يوجد أي تحديد من مجلس النقد والتسليف أي ضوابط للتركيزات على مستوى القطاع الاقتصادي.

(3) يلزم مجلس النقد والتسليف جميع المصارف الخاصة بتنفيذ جميع القرارات الصادرة والخاصة بتطبيق بازل 2، كما يطلب في بعض الأحيان جداول زمنية صارمة لتطبيق هذه القرارات خاصة خطة تطبيق بازل 2 وذلك ما يعكس جدية والتزاماً كبيراً في تطبيق المعايير الدولية الصادرة عن لجنة بازل.

(4) تعاني بعض القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف وخاصة تلك المرتبطة بقياس المخاطر الائتمانية وتحديد متانة رأس المال من بعض الصعوبة في الفهم وقلّة الوضوح والدقة وكثرة في التعديلات والملحقات بأي قرار، حيث تترك المجال لظهور أكثر من رأي في تطبيقها، مما يجعل تطبيق هذه القرارات غير متسق مع جميع المصارف العاملة مما يعكس ضعف في النتائج والقرارات التي يتم التوصل إليها، وينطوي ذلك على عدم دقة في تحديد المخاطر الائتمانية لدى المصارف العاملة وهو ما ينعكس بشكل سيئ على سلامة النظام المصرفي.

(5) يعاني تطبيق المنهج القياسي لقياس المخاطر الائتمانية بعض الصعوبات، والتي تحول دون تطبيق هذا المنهج وفق لما حددته معايير بازل 2، وإنما يتم تطبيقه بشكل معدل وفقاً للظروف الداخلية، وهو ما نجده ضمن القرار رقم (253/م ن/ب/4)، وأهم هذه الصعوبات:

- أ - غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصارف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية التي تُعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع. مما يفرض وزن مخاطر 100% على جميع العملاء نظراً لقلّة عدد العملاء المصنّفين خارجياً، وهو ما يفرض الاحتفاظ بقاعدة رأسمالية أكبر.
- ب - عدم وجود سجل تاريخي شامل للبيانات الائتمانية و أنظمة داخلية للتصنيف الائتماني مما يعني صعوبة في الانتقال إلى النماذج المتقدمة لقياس المخاطر الائتمانية.

(6) ازداد حجم المخاطر الائتمانية في القطاع المصرفي بالتوازي مع النمو في حجم محفظة أصول البنوك والنمو في المحافظ التمويلية، وقد حافظت البنوك على مستوى متدني من المخاطر حيث لم يتجاوز الوزن الواسطي لمخاطر الأصل 50%، وذلك نتيجة اعتماد المصارف في توظيف أموالها بأصول متدنية المخاطر و تغطية الجزء مرتفع المخاطر بمخففات مخاطر كبيرة، وهو ما سبب زيادة في حجم الضمانات المقبولة في القطاع المصرفي، كما أدى إلى التزام البنوك بالمستوى الأدنى لمعدل كفاية رأس المال ضمن جميع سنوات الدراسة.

(7) أثر القرار 597/م ن/ب 4 وتعديلاته بشكل واضح في إعادة تصنيف وترتيب محفظة التسهيلات الائتمانية ضمن جميع المصارف العاملة، مما عكس قياساً دقيقاً لحجم المخاطر الائتمانية وانعكس بتشكيل مخصص تدني ملائم للمخاطر الائتمانية.

(8) تتأثر المخاطر الائتمانية بشكل واضح بمحفظة الأصول، حيث تنعكس أي زيادة في الأصول إلى زيادة في المخاطر الائتمانية ونسبة 93%، كما بلغ معدل الارتباط 80% بين نسبة الديون غير المنتجة والمخاطر الائتمانية، وهذا ما يتطلب دراسة دقيقة لمخاطر أي أصل يتم امتلاكه ومتابعة مستمرة لمحفظة التسهيلات الائتمانية للتخفيف من الديون غير المنتجة وبالتالي الإبقاء على المخاطر الائتمانية ضمن المستوى المقبول.

9) للمخاطر الائتمانية تأثير كبير في معدل كفاية رأس المال، حيث تبين من الدراسة الاحصائية للعلاقة بين المتغيرين أنَّ معدل الارتباط يساوي 80% بين معدل كفاية رأس المال وحجم المخاطر الائتمانية، كما وصل معدل الارتباط إلى 99% بين معدل كفاية رأس المال والوزن الوسطي للمخاطر.

10) يساهم ارتفاع المخاطر الائتمانية في زيادة صافي الدخل المحقق، حيث أن تركيز المصرف على الأصول الخطرة ينعكس بشكل واضح في زيادة الدخل المحقق وذلك بما يغطي ويزيد عن حجم المخصصات المكونة لقاء المخاطر المختلفة، فقد تبين أن زيادة المخاطر الائتمانية المرجحة بمعدل 1% سيؤثر بزيادة في صافي الدخل بمقدار 0,02% وبعدها ارتباط 99% بين المتغيرين.

التوصيات والمقترحات:

(1) يرى الباحث ضرورة أن يقدم مجلس النقد والتسليف خطة عمل لجميع المصارف للتحويل إلى المنهج المتقدم (IRB) لما له من أهمية من القياس الصحيح والملائم للمخاطر الائتمانية، وبما يضمن تهيئة المصارف لتطبيق معايير بازل 3 بالمستقبل القريب.

(2) يؤكد الباحث على أهمية دراسة مجلس النقد والتسليف لمخاطر القطاعات الاقتصادية المختلفة وفرض حدود وضوابط على المصارف للالتزام بها لمنع التركيز على مستوى قطاع اقتصادي معين.

(3) يشدد الباحث على ضرورة توافر مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، لأن معظم المصارف صغيرة ومتوسطة الحجم ويصعب عليها الاستناد إلى نظم ونماذج داخلية لتقدير المخاطر في الوقت الحالي، مما يفرض عليها ضرورة الاعتماد على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية.

(4) يؤكد الباحث على ضرورة توفر سجل تاريخي عن جميع عملاء الائتمان وتطوير تقنية ومخزون المعلومات في جميع المصارف بما يساعد في احتساب معدلات التعثر المحتملة تحضيراً للانتقال إلى المنهج المعتمد على التقييم الداخلي لقياس مخاطر الائتمان.

(5) يوصي الباحث بضرورة وجود قرار وحيد وواضح لأي موضوع يريد أن يحدده مجلس النقد والتسليف، لذلك لابد عند الحاجة لاجراء تعديلات في قرار معين الغاء جميع القرارات السابقة الخاصة به، واصدار قرار جديد يحيط بالموضوع بكامله مع كافة التعديلات المطلوبة.

(6) يؤكد الباحث على أهمية زيادة الإفصاح والشفافية ضمن التقارير الدورية الصادرة عن المصارف بحيث تعكس معلومات واسعة ودقيقة عن المخاطر الائتمانية تُمكن من القياس الدقيق للمخاطر الائتمانية بما يساهم في المحافظة على سلامة النظام المصرفي.

المراجع باللغة العربية:

- د.سكر، نبيل، نحو قانون خاص بالائتمان، 1991، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- د.الشماع خليل ، تقييم أداء المصارف التجارية ، معهد التدريب المالي والمصرفي .
- د. مصطفى رشدي شيخة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999.
- د.عبد الحميد، عبد المطلب، البنوك الشاملة: عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، 2000.
- د . مختار إبراهيم ،التمويل المصرفي - منهاج لاتخاذ القرارات، القاهرة 1984.
- د. حشاد نبيل ، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، عمان، 2005 .
- د. الشماع، خليل، 2000م، "مقررات لجنة بازل حول كفاية رأس المال"، اتحاد المصارف العربية، دراسات مالية ومصرفية، المجلد 4، العدد الأول، 1996.
- د. الشعار، محمد نضال، 2005، "أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي"، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية AAOIFI ، البحرين .
- د.شبلي، ماجدة، 2005، "الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل".
- عبد الله، خالد أمين، إدارة المخاطر الائتمانية- قياس المخاطر الائتمانية، المترجمة عن سلاسل BPP، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، عمان، 2002.
- د.حمادة ،طارق عبد العال، "التطورات العالمية وانعكاساته على أعمال المصارف"، 2003، الدار الجامعية .
- د.الشماع، خليل، ترجمة ورقة عمل بعنوان "اعتماد الهيكل المعدل لرأس المال من قبل محافظي المصارف المركزية و رؤساء الإشراف المصرفي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 12، العدد 4، 2004.
- د. حشاد نبيل، دليلك إلى بازل II ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2004.
- د. غندور حافظ ، التقنيات الحديثة لإدارة مخاطر الائتمان ، اتحاد المصارف العربية، يوليو 2008.
- د.الشعار، محمد نضال، 2005، تقديم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية AAOIFI، البحرين.

- د. الشماع، خليل، 2006م، "تحليل وتقييم أداء المصرف (ورشة عمل)"، معهد التدريب المالي والمصرفي، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية بالتعاون مع مصرف سورية المركزي، دمشق، الفترة 12-2006/1/23

الدوريات:

- 1- دراسات مالية ومصرفية، المجلد 12 ، العدد 4، 2004.
- 2- مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 12، العدد 4، 2004.
- 3- دراسات مالية ومصرفية، المجلد 13 ، العدد الأول، 2005.
- 4- مجلة اتحاد المصارف العربية ، 2006.

مواقع الانترنت:

- موقع مصرف سورية المركزي www.banquecentrale.gov.sy
- موقع هيئة الأوراق والأسواق المالية في سورية. www.scfms.sy
- موقع سوق الأوراق المالية: www.dse.sy
- موقع بنك التسويات الدولية: www.bis.com
- www.ssrn.com

المراجع باللغة الانكليزية:

- Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004.
- Andrew Kimber 2003, Credit Risk, contributor securities , Institute staff, published Elsevier.
- Francesco Saita, 2007, "Value at Risk and bank capital management', Published Elsevier.
- SAP, 2005.
- BIS, Basel Committee on Banking supervision 2000, " a new capital adequacy framework"

- Amendment to the Capital Accord to Incorporate Market Risk, January 1996.
- Basel I, July 1988, Updated to April 1998.
- Andrew Crockell, 2004, "Basel 2, General remarks",op.cit.
- Baul Decamps, J.charles Rochet, Benoit Roger,"the three pillars of Basel 2: optimizing the mix, op,cit.
- Basel II, Introduction, 2004.
- Calculating Credit Risk Models, Jose A,Lopez 3,Marc R, Saidenberg, 30 june 1999.
- Peters.Rosec, Huing 2006, Bank Management and Financial Services, six edition.